

# "فَتْحُ الْمَنَانِ فِي الْأَجْوَبَةِ الثَّمَانِ"

تأليف

يحيى بن محمد بن محمد بن عبد الله  
ابن عيسى بن شبل بن أبي البركات  
الشاوي المغربي ١٠٩٦ هـ

دراسة وتحقيق

سعد محمد عبد الرزاق أبونور

الأستاذ المساعد في قسم النحو والصرف وفقه اللغة في كلية اللغة العربية  
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية



## المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد . . .

فهذا البحث تحقيق ودراسة لأثر من آثار الشيخ يحيى الشاوي المغربي، المتوفى سنة ست وتسعين وألف من الهجرة، هذا الأثر هو مخطوط (فتح المنان في الأجوية الثمان)، وهو شرح لنظم العلامة أبي سعيد فرج بن قاسم بن أحمد بن لب، الأندلسي الغرناطي، المتوفى سنة اثنين وثمانين وسبعمائة، هذا النظم الذي أفرد ابن لب في (الأجوية الشامية) وقد أجاد فيه ما شاء، مع حلاوة النظم وحسن العبارة، وقد طالع الشيخ الشاوي - رحمه الله - النظم، وطالع شرحه لابن لب، فوجد الشرح قاصراً على حل المفردات، فأراد شرحه شرعاً يحل معضلاته، مستعيناً بما فتح الله عليه، وبثقافته الموسوعية.

وقد وقفت على نسخة مخطوطة لهذا الشرح في مكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ونظرت فيها، فألفيتها جديرة بالتحقيق والدراسة، ووفقني الله - عز وجل - في العثور على نسخة أخرى عن طريق الشبكة العنكبوتية (الإنترنت) مصورة عن نسخة محفوظة في مكتبة ولاية برلين، التراث الثقافي البروسي، ألمانيا. فعزمت على تحقيق ودراسة هذا الشرح، خاصة وأنه لعالم كبير، وإمام جليل، له مشاركات عديدة في شتى العلوم، كما أنه - فيما أعلم - لم يقم أحد بتحقيق هذا الشرح.

وقد قسمت هذا البحث قسمين:

القسم الأول : قسم الدراسة. القسم الثاني : قسم التحقيق.

واشتمل القسم الأول على أربعة مباحث :

**المبحث الأول : التعريف بصاحب النظم (ابن لب)، وتحديث فيه عن : اسمه**

ونسبيه، ومولده ونشاته، وصفاته، وشيوخه، وتلاميذه، ومصنفاته، ووفاته.

المبحث الثاني: التعريف بصاحب الشرح الشيخ (يعي الشاوي)، وتحدث فيه عن: اسمه ونسبه، ومولده ونشاته، ورحلاته، وصفاته، وشيوخه، وتلاميذه، ومصنفاته، ووفاته.

المبحث الثالث: كتاب (فتح المنان في الأجوية الشمان) واشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مادة الكتاب، ومنهجه. المطلب الثاني: مصادر الشاوي.

المطلب الثالث: توثيق نسبة الكتاب إلى الشاوي.

المبحث الرابع: وصف النسختين المعتمدتين في التحقيق، ونماذج مصورة من المخطوطتين.

القسم الثاني: قسم التحقيق، وجاء فيه النص محققاً.

وأجل إخراج هذا الشرح في صورة جيدة، يسهل الاضطلاع عليها، والاستفادة منها، حرصت على المقابلة بين النسختين المعتمدتين؛ لأجل الوصول إلى نص سليم خالٍ من الأخطاء والتحريف، مع ضبط النص وما ورد فيه من شواهد، وتتبع مسائل الشرح، وتوثيق الإحالات والشواهد بالرجوع إلى مصادرها الأصلية، وترجمة الأعلام.

وفي الختام أسأل الله تعالى رب العرش الكريم أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به، إنه ولِي ذلك قادر عليه، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

## الفِسْمُ الْأَوَّلُ: فِسْمُ الْحِرَامَةِ

### المبحث الأول: التعريف بصاحب النظم (ابن لب)

اسمها ونسبة<sup>(١)</sup>: هو أبو سعيد فرج بن قاسم بن أحمد بن لب الشعبي<sup>(٢)</sup>

الغرناطي الماليكي.

مولده ونشأته: ولد الشيخ أبو سعيد بغرناطة سنة إحدى وسبعيناتي  
(٧٠١هـ)، ونشأ بها وأخذ عن علمائها، حتى أصبح إمامها ومفتياً وعالها، وأقرأ  
بالمدرسة النصرية ثامن عشر رجب عام أربعة وخمسين وسبعيناتي، وولي الخطابة  
بالمسجد الأعظم.

صفاته: قال ابن الخطيب في الإحاطة: "من أهل الخير والطهارة والذكاء  
والديانة، وحسن الخلق، رأسٌ بنفسه، وحلي بفضل ذاته، وبرز بجزية إدراكه وحفظه،  
فأصبح حامل لواء التحصيل، عليه مدار الشورى، وإليه مرجع الفتوى ببلده، لغزاره  
حفظه، وقيامه على الفقه واضطلاعه بالمسائل... جيد الحفظ، ينظم وينشر...".

شيوخه: تلمذ الشيخ أبو سعيد لعدد كبير من علماء عصره، منهم:

١- الشيخ أبو عبد الله محمد بن أحمد بن يوسف بن عمر الهاشمي الطنجالي  
المتوفى (٧٢٤) أجاز ابن لب إجازة عامة<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر ترجمته في: الإحاطة في أخبار غرناطة لابن الخطيب / ٤، ٢٥٣، والديباج المذهب لابن فرخون ٢٢٩ / ١٢٩، وغاية النهاية لابن الجوزي / ٨، ونفح الطيب من غصن الأندرلس الرطيب / ٥، وإنباء الغمر  
بأنباء العُمر لابن حجر / ٢٤٩، وبغية الوعاة / ٢٤٣، وشدرات الذهب / ٤٨٣، ودراة الحجال في  
أسماء الرجال / ٣٦٥، ونيل الابتهاج ص ٣٥٧، والأعلام / ٥٠، والأعلام / ١٤٠، وهدية العارفين / ١ / ٨١٦، وشجرة  
النور الزكية في طبقات الملكية / ١ / ٣٢١.

(٢) وردت هذه النسبة (الشعبي) في: غاية النهاية، وبغية الوعاة، وشدرات الذهب، وهدية العارفين،  
ووردت (التغلبي) بالمشنة الفوقية والغين المعجمة في: الإحاطة، ونفح الطيب، ودراة الحجال، ونيل  
الابتهاج، والأعلام.

(٣) ترجمته في: الإحاطة / ٣ / ٢٤٥.

- ٢ - الشيخ أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن أبي العاصي التنوخي المتوفي (٧٢٧)، قرأ عليه برواية نافع<sup>(١)</sup>.
- ٣ - الشيخ أبو جعفر أحمد بن الحسن بن علي بن الزيات الكلاعي المتوفي (٧٢٨) قرأ عليه أبو سعيد برواية نافع، وجزء من كتاب الموطأ<sup>(٢)</sup>.
- ٤ - الشيخ أبو الحسن علي بن عمر بن إبراهيم بن عبد الله الكناني القيجاطي المتوفي (٧٣٠)، قرأ عليه أبو سعيد بالسبع، وتفقه عليه كثيراً في أنواع العلوم، ولا زمه إلى أن مات وأجازه إجازة عامةً، وعليه اعتمد<sup>(٣)</sup>.
- ٥ - الشيخ أبو محمد عبد الله بن علي بن عبد الله بن سلمون الكناني المتوفي (٧٤١)<sup>(٤)</sup>.
- ٦ - الشيخ أبو عبد الله محمد بن يحيى بن محمد بن بكر الأشعري المالكي المتوفي (٧٤١) قرأ عليه ابن لب أكثر عقيدة المقترح، وبعض الإرشاد، وبعض التهذيب، وسمع عليه البخاري وتفقه عليه<sup>(٥)</sup>.
- ٧ - الشيخ ابن جابر الوادي آشي محمد بن جابر بن محمد بن قاسم المتوفي (٧٤٩)<sup>(٦)</sup>.
- ٨ - الشيخ أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن محمد السياري البياني المتوفي (٧٥٣)<sup>(٧)</sup>.

(١) ترجمته في: الإحاطة / ١، ٣٧٤، وأوصاف الناس ص ٢٥، وقراءاته عليه برواية نافع في: غاية النهاية / ٢ / ٩.

(٢) ترجمته في: الكتبة الكامنة ص ٣٤، وأوصاف الناس ص ٢٢، والإحاطة / ١، وبغية الوعاة / ١ / ٢٨٧، وقراءة ابن لب وتفقهه عليه في: نفح الطيب / ٥ / ٥١٣.

(٣) ترجمته في: الكتبة الكامنة لابن الخطيب ص ٣٧، وأوصاف الناس لابن الخطيب ص ٢٤، والإحاطة / ٤ / ١٠٤.

(٤) ترجمته في: شجرة الورزقية ص ٢٠٧، والأعلام / ٤ / ١٠٦.

(٥) ترجمته في الأعلام / ٧ / ١٣٨، وقراءاته عليه في: نفح الطيب / ٥ / ٥١٣.

(٦) ترجمته في: الديباج المذهب / ٢ / ٢٩٩.

(٧) ترجمته في: الديباج المذهب / ٢ / ٢٧٦.

٩ - الشيخ محمد بن علي بن أحمد الخولاني أبو عبد الله ابن الفخار المتوفى (٧٥٤)، وأخذ عنه ابن لب العربية<sup>(١)</sup>.

وأجاز ابن لب<sup>٢</sup> - أيضاً - كل من:

١ - التاج الفاكهاني عمر بن علي المتوفى (٧٣١)<sup>(٣)</sup>.

٢ - ناصر الدين المشدالي المتوفى (٧٣١).

٣ - ابن عبد الرفيع أبو إسحاق إبراهيم بن حسن بن عبد الرفيع المتوفى (٧٣٣)<sup>(٤)</sup>.

٤ - الأصولي الحدّث أبو عبد الله محمد بن أبي القاسم بن حماد الليبي.

٥ - الفقيه الرواية أبو محمد عبد الله بن محمد بن أبي القاسم بن البراء.

تلاميذه<sup>(٤)</sup>: تصدر ابن لب - رحمه الله - للإقراء ونشر العلوم، فأخذ الناس عنه، واشتهر ذكره في بلاد الأندلس، وسائر بلاد المغرب، في الفتوى، وتلّمذ على يديه خلق كثير، ومن أشهرهم:

١ - لسان الدين بن الخطيب متوفى سنة (٧٧٦).

٢ - الشاطبي أبو إسحاق إبراهيم بن موسى متوفى (٧٩٠).

٣ - قاسم بن علي الملاقي متوفى سنة (٨١١).

٤ - أبو يحيى محمد بن محمد بن محمد بن عاصم، الأندلسي، المتوفى (٨١٣)<sup>(٥)</sup>.

٥ - أبو محمد عبد الله بن محمد بن أحمد بن جُزّي،قرأ على ابن لب الجزء الثاني من كتاب الإيضاح، وكثير من النصف الأول من كتاب

(١) ترجمته في: الإحاطة / ٣٥، والكتيبة الكامنة ص ٧٠.

(٢) ترجمته في: بغية الوعاة / ٢٢١.

(٣) ترجمته في: شجرة النور الزكية / ١٢٩٦.

(٤) انظر تلاميذه في: نفح الطيب / ٥٥١٣، وغاية النهاية / ٢٩، وشجرة النور الزكية / ١٣٣٢.

(٥) انظر: نيل الابتهاج ص ٤٨٤.

سيبويه<sup>(١)</sup>.

٦ - القاضي أبو بكر محمد بن محمد بن محمد بن عاصم، المتوفي (٨٢٩)<sup>(٢)</sup>.

٧ - أبو القاسم محمد بن محمد بن سراج الأندلسي الغرناطي المتوفي (٨٤٨)<sup>(٣)</sup>.

**مصنفاته:** لابن لب مصنفات كثيرة، منها:

١ - شرح تصريف التسهيل.

٢ - كتاب الباء الموحدة.

٣ - ينبوع عين الثرة في تفريع مسألة الإمامة بالأجرة.

٤ - الأُجُوبَةُ الثَّمَانِيَّةُ وهي قصيدة لامية، وشرحها<sup>(٤)</sup>.

٥ - أرجوزة في الألغاز النحوية، في نحو سبعين بيتاً، وشرحها<sup>(٥)</sup>.

٦ - شرح جمل الرجاجي<sup>(٦)</sup>.

٧ - رسالة في تعين محل دخول الباء من مفعولي (بدل وأبدل)<sup>(٧)</sup>.

٨ - تقريب الأمل البعيد في نوازل الأستاذ أبي سعيد<sup>(٨)</sup>.

٩ - رسالتان في الفقه.

١٠ - الرد على ابن عرفة في القراءة بالشاذ في الصلاة.

**وفاته:** توفي الشيخ أبو سعيد بن لب ليلة السبت لسبعين عشرة ليلة مضت من

ذى الحجة عام اثنين وثمانين وسبعمائة. وقيل: سنة ثلاثة وثمانين وسبعمائة.

(١) انظر: الإحاطة / ٣٩٤ / ٣.

(٢) انظر: السابق ص ٤٩١.

(٣) انظر: السابق ص ٥٢٦.

(٤) منها نسخة خطية في المزانة العامة بالرباط برقم (٢٦٢ ق) ذكره الزركلي في: الأعلام / ٥ / ١٤٠.

(٥) حق الشرح د / عياد الشبيتي، ونشره في مجلة مركز البحث العلمي، جامعة أم القرى، العدد السادس.

(٦) اسم هذا الشرح: تقييد ابن لب على جمل الرجاجي، حققه د. محمد الزين زروق، وثال به درجة الدكتوراه في جامعة أم القرى عام ١٤٠٩ هـ.

(٧) حقه د / عياد الشبيتي، ونشرها في مجلة جامعة أم القرى، العدد الثاني، بحوث كلية اللغة العربية.

(٨) حقه / حسين مختارى، و: هشام الرامي، ونشرته دار الكتب العلمية بيروت ٢٠٠٤ م.

## المبحث الثاني: التعريف بصاحب الشرح (يحيى الشاوي)

اسمها ونسبه<sup>(١)</sup>: هو أبو زكريا يحيى بن محمد بن عبد الله بن عيسى بن شبل بن أبي البركات، النائي<sup>(٢)</sup>، الملباني، الجزائري، المالكي، الشهير بالشاوي المغربي.

مولده ونشأته: ولد الشاوي - رحمه الله - بمدينة ملبانة سنة ثلاثين وألف (١٠٣٠)، وحفظ القرآن الكريم وهو ابن ثمانين سنين، ونشأ بالجزائر، وقرأ بها وبلمبانة بلده على شيوخ أجياله صالحين، روى عنهم الحديث والفقه وغيرهما، وأجازه شيوخه، وتصدر لِلإفادة ببلده، وكانت حافظته مما يقضى منها بالعجب، فاشتهر بالحفظ وحدَّة الذهن وجودة الإدراك.

رحلاته: في سنة أربع وسبعين وألف (١٠٧٤) قصد مصر قاصداً للحج، فلما قضى حجه رجع إلى القاهرة، واجتمع به فضلاً عنها، وأخذوا عنه، وروى عن علمائها، وأجازوه بمرaciوناتهم، ثم تصدر لِلإقراء بالأزهر الشريف، واشتهر بالفضل، وحظي عند أكابر الدولة، واستمرَّ على القراءة مدةً، قرأ فيها: مختصر خليل في الفقه المالكي، وشرح الألفية للمرادي وعقائد السنوسي وشروحها، وشرح الجمل للخونجي (في المنطق) لمؤلفه ابن عرفة.

ثم رحل إلى بلاد الروم (تركيا) فمرَّ في طريقه على دمشق، وعقد مجلساً علمياً بجامع بني أمية اجتمع فيه عليه علماؤها، وشهدوا له بالفضل التام، وتلقواه

(١) انظر مصادر ترجمته في: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادى عشر للمحبي ٤ / ٤٨٦، ونفحة الريحانة ورشحة طلاء الحانة للمحبي ٥ / ٤٥، وشجرة النور الزكية في طبقات المالكية ص ٤٥٨، وهدية العارفين ٢ / ٥٣٣، والأعلام ٨ / ١٦٩، ومعجم المؤلفين ٤ / ١١٤، وصفوة من انتشار من أخبار صلحاء القرن الحادى عشر ص ٣٣٦، وتعريف الخلف برجال السلف ١ / ١٨٧، وفهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات ٢ / ١١٣٢، وزهرة الانظار في عجائب التوارييخ والاخبار ٢ / ٣٨١، ترجم له عرضاً ضمن ترجمة الشيخ / عبد العزيز الفراتي.

(٢) يعرف بـ(النائي) نسبة إلى قبيلة أولاد نائل بالجزائر. انظر: فهرس الفهارس ٢ / ١١٣٢.

بما يجب له وبالغوا في إكرامه، ومدحه شعراً لها، واستجازوا منه، فأجاز منهم كثيراً بمحروياته.

ثم توجه إلى بلاد الروم فاجتمع به أكابر الموالي، وبالغ في إكرامه شيخ الإسلام يحيى المنقاري، وحضر الدرس الذي يجتمع فيه العلماء بحضوره السلطان، للبحث، فبحث معهم واشتهر بالعلم.

ثم رجع إلى مصر مجللاً معظمًا مهاباً موقدًا، فأقام بها مدةً، تولى التدريس فيها في : المدرسة الأشرفية، والسليمانية، والصرغتمشية<sup>(١)</sup>.

ثم رجع إلى بلاد الروم فأنزله (مصطفى باشا) صاحب السلطان في داره، فاجتمع عليه جماعة من أهل دمشق وغيرها، منهم (المحبي) فقرأوا عليه تفسير سورة (الفاتحة) من البيضاوي مع حاشية العصام، ومحتصر المعاني مع حاشية الحفيد، والألفية، وبعض شروح الدواني على العقائد العضدية، فأجازهم جميعاً بإجازة نظمها لهم.

ثم رجع إلى مصر، وصرف أوقاته في الإفادة والتأليف.

صفاته: وصفه تلاميذه وخاصة (محمد أمين المحبي) صاحب خلاصة الأثر بكثير من الصفات الحمودة، فقال فيه: "شيخنا الأستاذ الذي ختمت بعصره أعمص الأعلام، وأصبحت عوارفه كالأطواق في أجياد الليالي والأيام، آية الله الباهرة في التفسير، والمعجزة الظاهرة في التقرير والتحرير، وهو في الفقه إمامه، ومن فمه تؤخذُ أحكامه، وأماماً الأصول فهو فرع من علومه، والمنطق مقدمةً من مقدمات مفهومه، وإن أردت النحو فلا كلام فيه لأحد سواه، وإن اقتربت المعاني والبيان فهو أنموذج مزاياد، إذا استخدم القلم أبدى سحر العقول، وإن جرت على لسانه الحروف وفق بين المعقول والمنقول، ... سريع الجواب، ظاهر الصواب، معجز ببيانه،

(١) بناها: صرغتمش بن عبد الله الناصري، أحد مماليك الناصر بن قلاون. ذيل الدرر الكامنة ص ٤٤.

مفید في كل أحيانه، إلا أنَّ طبيعته أحَرُّ من القبيظ، وإذا غضب يكاد يتميَّز من الغبيظ... ".

شيوخه: تلمذ الشاوي لعدد كبير من علماء عصره، في الجزائر، ومصر، وبلاط الروم، ومنهم في الجزائر:

- ١ - الشيخ محمد بن محمد بهلول الرواوي السعدي<sup>(١)</sup>.
- ٢ - الشيخ أبو الحسن علي بن عبد الواحد الأنصاري السجلماسي المتوفى

<sup>(٢)</sup> (١٠٥٧).

- ٣ - الشيخ أبو عثمان سعيد بن إبراهيم قدورة، مفتى الجزائر، المتوفى

<sup>(٣)</sup> (١٠٦٦).

- ٤ - الشيخ أبو المهدى عيسى بن محمد المغربي الشعالبي المتوفى<sup>(٤)</sup> (١٠٨٠).
- ومن شيوخه الذين أخذ عنهم بمصر:

- ١ - الشيخ سلطان بن أحمد بن سلامة بن إسماعيل المزاكي المتوفى

<sup>(٥)</sup> (١٠٧٥).

- ٢ - الشيخ الشمس البابلي محمد بن علاء الدين أبو عبد الله، المتوفى

<sup>(٦)</sup> (١٠٧٧).

- ٣ - الشيخ النور الشَّبَرِيَّ أمَّالِسِي عَلِيُّ بْنُ عَلِيٍّ أَبُو الضِيَاءِ نُورُ الدِّينِ المتوفى

<sup>(٧)</sup> (١٠٨٧).

(١) انظر: خلاصة الأثر / ٤٤٦.

(٢) انظر ترجمته في: شجرة النور الزكية ص ٤٤٥، والأعلام / ٤ / ٣٠٩.

(٣) انظر ترجمته في: شجرة النور الزكية ص ٤٤٧، والأعلام / ٣ / ٩١.

(٤) انظر ترجمته في: خلاصة الأثر / ٣ / ٢٤٠، والأعلام / ٥ / ١٠٨.

(٥) انظر ترجمته في: صفوۃ من انتشر ص ٢٥٧، والأعلام / ٣ / ١٠٨.

(٦) انظر ترجمته في: خلاصة الأثر / ٤ / ٣٩، والأعلام / ٦ / ٢٧٠.

(٧) انظر ترجمته في: خلاصة الأثر / ٣ / ٢٤٠، والأعلام / ٥ / ١٠٨.

**تلاميذه:** تتلذذ على الشيخ يحيى الشاوي - رحمه الله - خلق كثير من أبناء عصره، أخذوا عنه، وأجازهم، ومن أشهرهم:

- ١- الشيخ أبو الإسعاد بن الشيخ أيوب.
- ٢- الشيخ أبو المواهب سبط العرضي الحلبي.
- ٣- الشيخ زين الدين البصري.
- ٤- الشيخ عبد الرحمن المجلد.
- ٥- الشيخ عبد العزيز الفراتي.
- ٦- الشيخ أبو الحسن علي النوري الصفاقسي.
- ٧- الشيخ محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد الحبي، المتوفي (١١١١).

**مصنفاته<sup>(١)</sup>:** يعد الشيخ الشاوي - رحمه الله - من العلماء المكثرين تأليفاً وتصنيفاً، في الحديث والتفسير، والتوحيد، والمنطق، والفقه، والأصول، والنحو والمعاني، قال الحبي عن مصنفاته: "وله تأليف هَطَلتْ سُحْبُ إِفادتها الذُّوارف، فأضحتْ بها وهو العَلَمُ الْفَرْدُ أَعْرَفَ الْمَعَارِفَ"<sup>(٢)</sup>، وقال: "وله قوّةٌ في البحث وسرعة الاستحضار للمسائل الغريبة، وبدهاهة الجواب لما يُسأَلُ عنه من غير تكُلُّفٍ"<sup>(٣)</sup>، ومن مصنفاته:

- ١- شرح التسهيل لابن مالك.
- ٢- حاشية على شرح المرادي وصل فيها إلى (أفضل التفضيل) لم يكملها<sup>(٤)</sup>.
- ٣- ارتقاء السيادة لحضرتة شاهزاده<sup>(٥)</sup>، وهو مختصر في أصول النحو جعله على

(١) مصنفاته في: خلاصة الأثر / ٤٨٨، وصفوة من انتشار ص ٣٣٦، والأعلام / ١٦٩، وهدية العارفين .٥٣٣ / ٢.

(٢) نفحة الريحانة / ٤٧.

(٣) خلاصة الأثر / ٤٨٨ / ٤.

(٤) مخطوط في المكتبة الأزهرية تحت رقم خاص (٤٦٣) نحو.

(٥) حققه د. عبد الرزاق السعدي، تحت مسمى (ارتقاء السيادة في علم أصول النحو) وطبع في دار الأنبار سنة ١٤١١، وطبع مرة ثانية سنة ١٤٣١، وحققه د. أحمد طه سلطان عام ١٤٢٦ تحت مسمى (المختصر في أصول النحو).

أسلوب الاقتراح للسيوطني، أتى فيه بكل غريبة، وجعله باسم السلطان محمد بن السلطان إبراهيم خان العثماني، وفرض عليه علماء الروم.

٤ - نظم لامية في إعراب الجلالة، جمع فيها أقاويل النحويين، وشرحها شرحاً حسناً، أحسن فيه كل الإحسان.

٥ - فتح المنان في الأجوية الثمان، وهو موضوع بحثنا.

٦ - حاشية على شرح أم البراهين للسنوسي، في العقيدة، نحو عشرين كراساً.

٧ - قرة العين في جمع البَيْنِ، في علم التوحيد<sup>(١)</sup>.

٨ - النيل الرقيق في حلقوم السابِّ الزنديق.

٩ - توكيد العقد فيما أخذ الله علينا من العهد<sup>(٢)</sup>.

١٠ - المحاكمات بين أبي حيان والزمخشيри<sup>(٣)</sup>.

١١ - الترجيح في بيان ما للبخاري من التصحيح<sup>(٤)</sup>.

١٢ - رسالة في الفرق بين علم الجنس واسم الجنس<sup>(٥)</sup>.

وفاته: توفي الشيخ يحيى الشاوي - رحمه الله - حاجاً في الطريق، وهو في السفينة، في يوم الثلاثاء عشرى شهر ربى الأول سنة ست وتسعين وألف (٦) ١٠٩٦.

(١) مخطوط في مكتبة جامعة الزيتونة بتونس.

(٢) مخطوط في مكتبة جامعة الزيتونة بتونس.

(٣) حققه د. ناجي محمد عبد الجليل، ونال به درجة الدكتوراه في كلية اللغة العربية بالجامعة الإسلامية

١٤٢٤ هـ.

(٤) انظر: فهرس الفهارس والأثبات ٢ / ١١٣٣ .

(٥) مخطوط في مكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود برقم (ف ١٤٢٠) في أربع لوحات.

(٦) انظر: خلاصة الأثر ٤ / ٤٨٨ ، وفيها تحدث عن وفاته في السفينة، ثم دفنه في البر، ثم نقله ودفنه في

مصر بترية السادة المالكية بالقرافة الكبرى.

### المبحث الثالث : كتاب (فتح المنان في الأجوية الشمان)

#### المطلب الأول : مادة الكتاب ، ومنهجه :

هذا الكتاب شرح لنظم العلامة (فرج بن قاسم بن لب) الذي أفردته في (الأجوية الشمانية) وقد أجاد في هذا النظم ما شاء، مع حلاوة النظم وحسن العبارة، وقد بين لنا الشاوي في مقدمته سبب شرحه لهذا النظم، وهو: أنَّ ابن لبَّ صاحب النظم قد شرحه شرحاً كان قاصراً على حلٍّ مفرداته - كما هو عادة كلٌّ شارح لكتاب نفسه في الأغلب - فأراد الشاوي شرحه شرحاً يحل معضلاته، ويكمِّل مفضلاته، ويجعله باسم (محمد بن محمد بن ميرزا) قاضي مكة المكرمة، فوضع هذا الشرح.

وقد سار الشاوي في شرحه على منهج واضح محدد المعالم، لا يحيد عنه، فكان يورد البيت أو البيتين من هذا النظم، ثم يعلق، مبيناً مراد ابن لب، شارحاً لكلامه، ثم يورد خلاف النحوين وأدلة لهم - إنْ كان في المسألة خلاف - مرجحاً ما يراه راجحاً.

ويمكن أن نتبين منهجه فيما يلي:

١ - وضع الشاوي - رحمة الله - نظمَ ابن لب نصب عينيه، يدور في فلكه، ولا يحيد عن مضمونه، شارحاً له، مبيناً مراده، معتمداً على ما منحه الله من ثقافة موسوعية، وما طالعه من كتب.

٢ - حرص الشاوي على إيراد أقوال النحوين في المسألة، وأدلة لهم من القرآن الكريم والشعر

٣ - لم يكن الشاوي مجرد ناقل لأراء السابقين، بل كان له اختياره وترجيحه، وكان يشير لذلك ويعبر بعبارات مثل (فما قاله البصريون هو الحق)<sup>(١)</sup>، و(سبق

(١) انظر ص ٢٣٤ .

من كلام الخلاصة ما هو كالنص فيه، وهو الحق) (١).

٤- استدرك على ابن لب بعض ما تركه، من ذلك:

\* ما ذكره ابن لب من أنَّ الفعل الواقع بعد جواب الشرط نحو (إنْ تأْتِي آتُك فأحدُثُك) (٢).

يجوز فيه وجهان النصب والجزم، فاستدرك عليه الشاوي الرفع فقال: "ترك المصنف وجهاً ثالثاً وهو الرفع في الفعل الذي بعد جواب الشرط لإمكان الاستئناف" (٣).

\* ما ذكره عند كلامه عن (أو) فقال: "ترك الناظم من أحوال (أو) كونها بمعنى (كي) أو بمعنى (إلى) ... وكأنه ظنَّ أنَّ (إلا) أعم، وليس كذلك..." (٤).

٥- عُني الشاوي بالشوahد القرآنية والقراءات، لا يفرق بين قراءة متواترة وشاذة، وكان ينسب القراءة في بعض الأحيان (٥).

٦- عُني - أيضاً - الشاوي بالشوahد الشعرية، وهو في الغالب لا ينسبها إلى قائلها (٦)، وقد نسب بيتاً واحداً إلى قائله، وذلك عند شرحه لقول ابن لب: ضاهي ولا سابقٍ شيئاً وسابقهُ ... منصوبٌ ليس على الإِخبار قد مُثلاً فقال: "أشار إلى البيت الذي أنسده سيبويه من باب التوهم ومراجعة المعاني، وهو قول زهير:

بدالي أني لستُ مُدركاً ما مضى ... ولا سابقٍ شيئاً إذا كان جائياً" (٧).

(١) انظر ص ٢٥٥.

(٢) انظر ص ٢٤٧.

(٣) انظر ص ٢٦٨.

(٤) انظر: ص ٢٢٤، ٢٢٤.

(٥) انظر ص ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٧، ٢٣٣، ٢٥٢.

(٦) انظر ص ٢٨٧.

وقد بلغت الشواهد الشعرية خمسة عشر بيتاً، بخلاف ما أورده من الألفية لابن مالك<sup>(١)</sup>، وما استدل به من الشاطبية<sup>(٢)</sup>.

٧ - كان أحياناً يستطرد فيشرح معاني بعض الكلمات التي وردت في النظم، ومن ذلك:

\* قال ابن لب: ..... كالفاء واو لجمع بعد تلك ولا.  
قال الشاوي: "... و(الولا) معناه المتابعة، وهو بكسر الواو، أي: بعد تلك تالية لها"<sup>(٣)</sup>.

\* قال ابن لب: ضاهي ولا سابقٍ شيئاً وسابقُه ... منصوبٌ ليس على الإخبار قد مثلاً.

قال الشاوي: "قوله (ضاهي) من المضاهاة، وهي المشابهة... قوله (قد مثلاً) أي: تشخيص وتعيين"<sup>(٤)</sup>.

### المطلب الثاني: مصادر الشاوي.

تنوعت مصادر الشاوي - رحمة الله - في كتابه، وقد أشار إلى عمدته في شرح هذا النظم، وسمى عدة كتب منها (شرح ابن لب)، وكتاب التسهيل، والخلاصة.

\* أما شرح ابن لب فقد أشار إليه في المقدمة فقال: "أردت أن أشرح هذا النظم شرعاً يحل معضلاته، ويكمel مفضلاته... فشرحته هذا الشرح في وقتين من يومين، مجموعهما أقل من كمال اليوم ، لأنني لم أطالع فيه كتاباً غير ما هو معهود من فتح الملك الوهاب، وغير كتاب صاحبه في بيان بعض مراده... " وقد أفاد من شرح ابن لب في تسعة مواضع<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر ص ٢٤٧، ٢٣٠.

(٢) انظر ص ٢٦٥، ٢٦٧.

(٣) انظر ص ٢٤٩.

(٤) انظر ص ٢٨٧.

(٥) انظر على سبيل المثال ص ٢٣٥، ٢٣٥، ٢٦٦، ٢٦٧، ٢٧١، ٢٨٥.

\* وأما كتاب (التسهيل) و(الخلاصة) فذكر أنه اعتمد عليهما في شرحه، وقال في نهاية الشرح: "وقد تم ما أردناه من شرح هذه الأبيات، معتمداً في ذلك على ما تقرر من القواعد، من كتاب التسهيل، والخلاصة، وغيره، ولم أطالع وقت شرحه كتاباً غير شرح صاحب النّظم..."، ويمكن لنا سرد مصادره الأخرى، ومن أهمها:

الكتاب لسيبويه، وقد أفاد منه وأشار إليه في عشرة مواضع<sup>(١)</sup>، والأصول لابن السراج<sup>(٢)</sup>، وشرح الكتاب للسيرافي<sup>(٣)</sup>، والمقتضب للمبرد<sup>(٤)</sup>، والحججة لأبي علي<sup>(٥)</sup>، وشرح الكتاب لابن خروف<sup>(٦)</sup>، والبسيط لابن أبي الربيع<sup>(٧)</sup>، وشرح الجمل لابن عصفور<sup>(٨)</sup>، والتبصرة والتذكرة للصimirي<sup>(٩)</sup>، وتوضيح المقاصد للمرادي<sup>(١٠)</sup>، والنكت للأعلم<sup>(١١)</sup>، ومعاني القرآن للفراء<sup>(١٢)</sup>، والشاطبية<sup>(١٣)</sup>، وتفسير النيسابوري<sup>(١٤)</sup>.

(١) انظر ص ٢٣٣، ٢٥٧، ٢٥٤، ٢٤٧، ٢٣٨، ٢٥٨.

(٢) انظر ص ٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤٦.

(٣) انظر ص ٢٨٨.

(٤) انظر ص ٢٤٥.

(٥) انظر ص ٢٦٦.

(٦) انظر ص ٢٦٢، ٢٦٠.

(٧) انظر ص ٢٣٢، ٢٣٥.

(٨) انظر ص ٢٤٣، ٢٤٦، ٢٨٨.

(٩) انظر ص ٢٣٥.

(١٠) انظر ص ٢٧٧.

(١١) انظر ص ٢٥٩.

(١٢) انظر ص ٢٣٢.

(١٣) انظر ص ٢٦٥، ٢٦٧.

(١٤) انظر ص ٢٦٧.

ومن مصادره كذلك العلماء، ومنهم: الزمخشري، والسيد، والسعدي<sup>(١)</sup>، وابن الصنائع<sup>(٢)</sup>، وأبو حيان<sup>(٣)</sup>.

ويلاحظ على الشاوي أنه كان يتصرف في النقل، لكن من غير إخلال، وتصرفيه كان بالتقديم والتأخير، أو الحذف والزيادة<sup>(٤)</sup>، وأحياناً كان يعرض الرأي دون أن يسمّي صاحبه أو كتابه، ويعبّر عن ذلك بقوله (جعل بعضهم)<sup>(٥)</sup>.

### المطلب الثالث: توثيق نسبة الكتاب إلى الشاوي.

لم تذكر الكتب التي ترجمت لل Shawi هذا الكتاب ضمن مؤلفاته، ولم يشر إليه إلا صاحب هدية العارفين حيث قال: "له فتح المنان في الأجوية الثمان" ، ويمكن لنا أن ندلل على أن هذا الشرح للشيخ الشاوي - رحمه الله - بما يأتي :

١ - ما جاء على صفحة العنوان للنسخة (أ) حيث كُتب (فتح المنان في الأجوية الثمان) للفاضل المرحوم الشيخ يحيى المغربي .

٢ - ما جاء في مقدمة الشرح حيث يقول: "... وبعد فيقول عبد الله يحيى بن محمد بن محمد بن عبد الله بن عيسى بن شبل بن أبي البركات..." .

٣ - كتب في نهاية الشرح: " قال ذلك مؤلفه يحيى بن محمد بن عبد الله بن عيسى بن شبل ابن أبي البركات أواخر شهر رجب الفرد..." .

(١) انظر ص ٢٧٥ .

(٢) انظر ص ٢٣٣ .

(٣) انظر ص ٢٧٩ .

(٤) انظر ما نقله عن سيبويه ص ٢٣٣ ، وقد تصرف فيه.

(٥) انظر ص ٢٢٥ .

#### المبحث الرابع: وصف النسختين المعتمدتين في التحقيق.

النسخة الأولى: تحفظ بها المكتبة المركزية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ضمن مجموع رقم (٤٤٩٢) مأخوذ بالميكروفيلم عن مكتبة (تشستربيتي) بأيرلندا.

والمجموع مقداره (ثمان وأربعون) لوحة، وتقع النسخة التي أقوم بتحقيقها في (أربع وعشرين) لوحة، تبدأ باللوحة رقم (إحدى وعشرين) وتنتهي باللوحة رقم (خمس وأربعين)، ثم تعقبها القصيدة اللامية لابن لب - وهي القصيدة المشروحة - في اللوحتين رقم (سبع وأربعين) و(ثمان وأربعين).

وقد رمزت لهذه النسخة بالرمز (أ) وجعلتها هي الأصل.

وقد كتبت النسخة بخط (التعليق) وهو خط واضح، ومسطرتها (تسعة عشر) سطراً، وعدد الكلمات كل سطر - غالباً - (ثلاث عشرة) كلمة، وقد تزيد أو تنقص في بعض الأحيان.

وهي نسخة كاملة ليس فيها نقص، تبدأ بالبسملة وتنتهي بالحمد، وتمتاز بوجود التعقيبة في أسفل الصفحة اليمنى في جميع الصفحات.

ليس فيها ما يدل على اسم ناسخها، ولا على الأصل الذي نسخت عنه.

ويلاحظ أن الناشر لم يعن بكتابة الهمزة في أوائل الكلمات، مثل: اهل، ابى، الاحب، افندى، اثار، احمد، اقليمى، اكابر، الاندلس، ابو اسحاق، الالفية، ان، اشرح ...

كذلك لم يهتم بكتابتها في وسط الكلمة، مثل: لايحة، رايحة، غرائب، الشان .....

وفي أعلى الصفحة الأولى وهي لوحة العنوان كتب العنوان التالي: فتح المنان في الأجوية الشمان، للفاضل المرحوم الشيخ يحيى المغربي .

وصف النسخة الثانية: هذه النسخة مصورة عن مكتبة ولاية برلين بألمانيا، وقد حصلت عليها عن طريق الشبكة العنكبوتية (الإنترنت)، ورمزت لها بالرمز (ب). وتقع هذه النسخة في (ثمانين) صفحة، ومسطّرتها (عشرون) سطراً، وعدد كلمات كل سطر (سبع) كلمات، وقد تزيد أو تنقص في بعض الأحيان.

وهي مكتوبة بخط واضح، وهي نسخة كاملة، ليس فيها سقط، تبدأ بالبسملة وتنتهي بالحمد، وتمتاز بوجود التعقيبة في أسفل الصفحة اليمنى في كل الصفحات. وعلى هامش الصفحة الأخيرة كتب: (تم هذا الكتاب على يد الفقير إلى رحمة مولاه عبد الحي بن إبراهيم البهنسى، في آخر ذي الحجة فى وقت العصر نهار الأربعاء سنة ١١٥٣).

ويلاحظ أن الناشر أهمل كتابة الهمزة في أوائل الكلمات، مثل: الله، أهل، الآباء، بابقاء الاحكام، الامرين، ابي، الاحب، افendi... . كما لم يهتم بكتابتها في وسط الكلمة، مثل: الفاييزين، لايحة، رايحة، غرايب، جايز... .

ولم يرد ذكر للمؤلف في الصفحة الأخيرة، عكس النسخة الأولى.

وقد كتب على صفحة العنوان: كتاب فتح المَنَانِ في الأُجْوَةِ الثَّمَانِ، لعبد الله بن شبل. وتحته بمسافة قصيرة كتب: طرز العنبر وجهك الورد والياسمين.

وتحت هذا بمسافة كتب بيتان لأبي تمام هما:

لا زلت من شكري في نعمـة ... لابـسـها ذو نسب فاخر


يقولـ منـ تـ قـ رـ عـ أـ سـ مـ اـعـه ... كـمـ تـ رـ كـ الـأـوـلـ لـلـآـخـرـ.

ثم تحته بمسافة كتب: عذار كمل دب فوق عقيقة

ودره الماس تلعلع بالورد.

ثم تحت هذا بمسافة كتب مرة ثانية: طرز العنبر وجهك الورد والياسمين.

## صور المنطوط



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمُنْفَرُ بِاَخْتِرِ الْمُفْقُودِ وَالصَّلاةُ  
 وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدِ مَكْرُومِ الْجَبُودِ  
 وَعَلَى الْمَاهُولِ الْوَفَاءِ بِالْمَهْوُدِ الْفَايِزِينَ بِصَحبَةِ  
 الْمُصْطَفَى وَبِالْأَنْتَسَابِ مَا الْأَكْمَلُ وَالْمَحْدُودُ  
 الْمُنْطَلَقُ وَلِنَعْلَمُ عَلَى مَنْ بَعْدِهِمْ بِاَبْقَاهُ مِنْ اَشْرَكِ الْحَكَمِ  
 وَالْقِيُودِ الْاَصْرَنِ النَّاسُ يَأْتِي هُجُورُ الْحَقِيقَةِ وَالْوَقْعِ  
 عَلَى الْمَحْدُودِ وَبَعْدِهِ فَيَقُولُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَبَّابِي  
 بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى بْنِ شَبَيلِ  
 أَبْنَى بْنِ الْبَرَّ كَاتِ وَفَقِهِ اللَّهِ فِي الْحَكَمَاتِ وَالسَّكَنَاتِ  
 لَمَارِيَتِ الْوَلَدُ الْجَيْبُ وَلَدُ الْاَبِ الْجَيْبُ  
 مُحَمَّدُ دَافِنِي الشَّهِيرُ بِيَرْزَا قَاضِيِّي كَهْ لَكَمَهْ  
 سَابِقاً وَأَيْتَ عَلَيْهِ اَثَارَ الْجَاهِ لَا يَحِهُ وَفَهْمَهُ  
 فِي مَيْدَانِ الْعِلُومِ فَرِسَهُ فِيهِ نَاوِيَهُ وَرَاهِيَهُ  
 وَقَدْ كُنْتَ فِي مَا مُنْبَنِي طَلَاعًا عَلَى نَظَرِ الْعَالَمِ الْعَلَمَةُ  
 فَرِحَ بْنُ قَاعِمِ بْنِ اَمَدِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ اَحْمَدِ بْنِ  
 الْاَنْدَلُسِيِّ قِيلِمَا السَّاطِبِيِّ بِلَدِ الشَّاعِلِيِّ نَسَّا  
 وَهُوَ مِنْ اَكْبَرِ عُلَمَاءِ الْاَنْتَمِسِ وَهُوَ صَاحِبِ  
 الْفَصِيَّةِ التَّوْنِيَّةِ فِي غَرَائِبِ النَّحْوِ وَكَثِيرًا مَا  
 يَنْقُلُ عَنْهُ اَبُو سَاقِ السَّاطِبِيِّ فِي شَرْحِهِ عَلَى الْاَفْهَمِ

لِذِي بَحْرٍ


إذا جاز له موجود حتى يكون معطوفاً على فعله والامثلة  
لأخذنا معناه ومعنى لولا فلم يبن **التوهم** وقد تمها  
اردن فمشرح بهذه الابيات معتمد في ذلك على تقرير من  
القواعد من تكثير التفصيل بالاصوات وغيرة ولم اطالع وقت  
شرحه لكنها غير شرح صاحب الفعل ولم يضع بذلك فصائح  
كما هو عادة من شرح كلام نفسي قال ذلك **ولغيفي** يعني من جهة  
بر عبد الله بن عيسى بن شبل بن أبي اليركات او استطرد  
حسب نزد سنة صغى صياغة حسنة والله الموفن  
والحمد لله رب العالمين

وقد توجهنا الى سؤال سؤال سؤال سؤال سؤال  
آثر بربنا الى الرد على السؤال حيث خالفت سيبويه وجعل  
المعنى على الموضع في الجزم وان كان في البيت على التوهم ففي  
الالية ليس على التوهم لضعف جمال التوهم فلا يجري於 القرآن عليه والتوهم  
وان كان في البيت بحجي لكنه وجه فشجع جدا وتعجب من عصوفه  
على تحفته قوله سيبويه في الآية والمحققون من الأئمة على قرءوب  
قول سيبويه واحسانه رأيه وروايته **رأسم** آثر أقربي بين  
القدر و التوهم ان الموجب و امكن دخوله في الكلام او اعتباره  
و الكلام كما كان مهوا انتقاده وان كان يقتضيه المعنى ولا  
يمكن ادراكه في الكلام الابتعدي وعن وجهه فهو من اسباب التوهم  
فالباقي قوله استدرك لا يمكن انتقاده واقطره اشرطة  
فيما بعد درك وهو بايقون فلم يبني الا دعوى التوهم وكذا في اده  
الا ووجبه في العطف على عصوفه بعد سكان البذر اذ كان المعنون  
مرفوعا فهم جوزوا ان يكون على توهم مراعاته الاسم قبل  
دخوله وكتابي لا الماء الله حيش جوزوا رفع الاسم الکريم  
بدلا من اسم لا على اعادته قبل دخوله وفسر على ذلك مثل  
التوهم والمعذر في الاجوبة الثانية حيث جوزوا الجزم  
بشرط جعله من باب هدف الشرط وتأشيره وعلى هذا فلما  
يمكن اصدق ان يكون و اكون معطوفا على محل اصدق

إذا جاز له موجود حتى يكون معطوفا على فعله والمعنى  
الاختلاف معناه ومعنى لولا فلم يبق اللتوهم وقد تم ما  
أردناه من شرح بهذه الابيات معتمدا في ذلك على تقرير من  
القواعد من تكab الشهيل والخلاصة وغيره ولم اخالع وقت  
شرقه لذاتها غير شرح صاحب الفلم ولم يضع بذلك فصاع  
كما هو عادة من شرح كلام نفسه قال ذلك مولفي يعني بن نجاشي  
بن عبد الله يعني بن شيان بن أبي البركات او اسطغر  
جب خذ سنة صفع صياغة حسنة والله المؤمن  
والحمد لله رب العالمين

يدل على الصحيح فنصل سوابه سعى كلار لم ينفرد بالرواية  
آثر بريده الى الرد على التساؤل حيث قال سيبويه وجعل  
للعلف على الموضع في الجزم وان كان في البيت على التوهم ففر  
الایليس على التوهم لضعف وجہ التوهم فلما يجري القرآن عليه والتوهم  
وان كان في البيت صحيا لكنه وجه مشيخ جدا وتبعد بغير عصافور  
على خطئه قول سيبويه في الآية والمحققون من الأئمة على تقويم  
قول سيبويه وكتابه زاده ورواية وأقسام آثار الفرق بين  
القدير والتوكيم ان الموجب دامك دخله في الكلام او اعتباره  
وكلام كحاله كان من ثواب القدير وان كان يقتضيه المعنى ولا  
يمكن ادخاله في الكلام الا بتغريب عن وجده فهو من ثواب التوهم  
فالباقي قوله استدرك لا يمكن تقديرها ودق نظرها  
فهذا بعد درك وهو سابق فلم يبق الا دعوى التوهم وكذا في مد  
الاووصي في العطف على مخصوص بعد سبك المطرد اذا كان المطرد  
مرفوعا فهم جزءوا اذ يكون على توهم مراعاة الاسم قبل  
دخوله وكتاب في لا الهم الا الله حيث جزروا ارفع الاسم الکرم  
بدلا من اسما لاعمال مراعاته قبل دخولها وفس على ذلك سبل  
التوهم والتفجير في الاجوية الهاشمية حيث جزروا الجزم  
بشرط جعله من بعده شرط التقط وتفجيره وعلى هذا فلما  
يمكن في اصدق اذ ان يكون واكن معطوفا على محل اصدق

اذ



## الفصل الثاني: النَّهْيُونِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله المنفرد باختراع المفقود، والصلة والسلام على سيدنا محمد مَحَلٌ<sup>(١)</sup>  
الكرم والجُود، وعلى آلِه أهل الوفاء بالعُهُود، والفائزين بصحبة المصطفى  
 وبالانتساب بالآباء والجُدُود، المتطاولين على من بعدهم باتقاء<sup>(٢)</sup> مناشر الأحكام  
 والقيود، والأمررين الناس بانتهاج الحق والوقوف على الحدود، وبعد، فيقول: عبيد  
 الله يحيى بن محمد بن عبد الله بن عيسى بن شبل بن أبي البركات -  
 وفَقَهُ اللَّهُ فِي الْحَرَكَاتِ وَالسَّكَنَاتِ - لَمَّا رَأَيْتُ الْوَلَدَ النَّجِيبَ وَلَدَ الْأَحَبَّ الْحَبِيبَ  
 محمد أفندي<sup>(٣)</sup> الشَّهِيرُ بِمِيزَا قاضي مكة المكرمة سابقاً، ورأيتُ عليه آثار التجابة  
 لائحةً، وفهمه في ميدان العلوم وفرسه في عادية<sup>(٤)</sup> ورائحةً، وقد كنتُ فيما مضى  
 مُطَلعاً على نظم العالم العلامة (فرج بن قاسم بن أحمد بن محمد بن أحمد بن  
 لب) الأندلسي إقلیماً، الشاطبي بلداً، الشعلبي تسبباً، وهو من أكابر علماء  
 الأندلس، وهو صاحب القصيدة التونسية في غرائب النحو<sup>(٥)</sup>، وكثيراً ما ينقل عنه  
 أبو إسحاق الشاطبي<sup>(٦)</sup> في شرحه على الألفية، الذي حجمه أربع مجلدات، وهو  
 النَّطْمُ الَّذِي أَفْرَدَهُ فِي الْأَجْبَوَةِ الشَّمَانِيَّةِ أَجَادَ فِيهِ مَا شَاءَ، مَعَ حَلَاوةِ النَّظْمِ وَحُسْنِ

(١) في ب: (يإبقاء).

(٢) الذي وفت عليه هو: محمد أفندي المعروف ببندر زاده، قاضي مكة المكرمة، كان حيا سنة ١٠٤٦ هـ  
 انظر: قضاة مكة المكرمة من القرن الأول الهجري حتى العصر الحاضر للمعلمي ص ٧٥٠.

(٣) في ب: (فرسه فيه غاوية).

(٤) هي: القصيدة التونسية في الأجاجي والألغاز النحوية، لابن لب، أولها: (أَحَمَدُ رَبِّي حَمَدَ ذِي إِذْعَانِ)،  
 وعدتها: سبعون بيتاً، وقد شرحها الناظم نفسه. انظر: كشف الظنون ١ / ١٣٤٨، وقد سبق أن أشرنا  
 إليها في مصنفات ابن لب.

(٥) هو: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي، الشهير بالشاطبي توفي سنة ٧٩٠ هـ، من مصنفاته:  
 المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، المواقفات في أصول الفقه، أصول النحو، الإفادات  
 والإنشاءات. انظر: هدية العارفين ١ / ١٨، والأعلام ١ / ٧٥.

العبارة، التي تدعى من مربتها لا برأح، وتُنادي من رآها هذا ميدان الجد بلا مزاح، وعلقَ عليها شرحاً كان قاصراً<sup>(١)</sup> على حل المفردات، كما هو عادة كُلّ شارح لكلام نفسه في الأغلب، أردت أن أشرح هذا النَّظم شرحاً يحل معضلاته، ويُكمل مفضلاته، باسم الولد النَّجِيب العالِم الصالِح الحَبِيب، وهو: محمد بن محمد بن ميرزا، المذكور، فشرحته هذا (ل ١/أ) الشرح في وقتين من يومين، مجموعهما أقل من كمال اليوم؛ لأنني لم أطالع فيه كتاباً غير ما هو معهود من فتح الملك الوهاب، وغير كتاب صاحبه في بيان بعض مراده مما عساه مكسورة بالحفاء، وصاحب البيت أدرى بالذى فيه، وسميته: (فتح المنان في الأجوية الشمان)، والله سبحانه ينفع بها من أرادها<sup>(٢)</sup> من كهل أو من صبيان، أو من له<sup>(٣)</sup> تعلق بهذا الشأن، فأقول:

قال الناظم - رحمه الله ورضي عنه -:

خُدْ حُكْمَ أَجْوَيَةٍ مَعَ مَا يُشَاكِلُهَا

نَظِمًا عَلَى جُمْلَةٍ مِنْهَا قَدْ اشْتَمَلَ  
تَمَنَّ وَأَرْجُ وَسَلَ وَأَعْرِضَ وَحُضَ وَمُرْ  
وَلَتَنَهَ وَادْعُ لَحْزِمٍ فِي الْحَوَابِ حَلَّ  
وَذَاكَ فِي الْفِعْلِ دُونَ الْفَاءِ إِنْ أَتَ

فَالْفِعْلُ إِذْ ذَاكَ فِيهِ النَّصْبُ قَدْ دَخَلَ

أقول: أشار في هذه الآيات الثلاثة إلى تعداد ما يقال لما بعده الأجوية الشمانية، فقوله: (تمن) إشارة لحواب التمني نحو: (ليت لي معيناً غير منكرا).

وقوله: (وارج) أشار به إلى الترجي، وظاهره باقٍ على حاله، والجمهور على أن

(١) في ب: (كانه قاصر).

(٢) جملة: (من أرادها) ساقطة من ب.

(٣) (له) ساقط من أ).

نصب جواب الترجي إذا كان في التَّعَسُّرِ أو التَّعَذُّرِ، كالمتمنى المستبعد أو الحال<sup>(١)</sup>، نحو: (لَعَلَ الزَّمَانَ يَصْلُحُ أَسْتَرِحُ ) ومنه في النصب قراءة حفص عن عاصم «لَعَلِي أَبْلَغُ الْأَسْبَابَ \* أَسْبَابَ السَّمَوَاتِ فَأَطْلَعَ» [غافر: ٣٦، ٣٧] بنصب (أطلع)<sup>(٢)</sup>.

وقوله: (وَسَلَ) إِشارة لِلسُّؤَالِ وَهُوَ الْاسْتِفْهَامُ سَوَاءً كَانَ عَلَى حَقِيقَتِهِ نَحْوُ: هَلْ مِنْ صَالِحٍ أَسَاكِنْهُ ؟ وَمِثْلُهُ بَعْدَ الْفَاءِ قُولُ الشَّاعِرِ:

هَلْ مِنْ حُلُومٍ لِأَقْوَامٍ فَيَزْجُرُهُمْ

مَا جَرَبَ الْقَوْمُ مِنْ عَضِيٍّ وَتَضْرِيسِي<sup>(٣)</sup>

وقوله تعالى: «فَهَلْ لَنَا مِنْ شُفَعَاءَ فِي شَفَعُوا لَنَا» [الأعراف: ٥٣] محتمل للتمني أو

(١) قال أبو حيان: "فرق النحاة بين التمني والترجي، فذكروا أن التمني يكون في الممكن والممتنع، والترجي يكون في الممكّن، وبلغ أسباب السموات غير ممكّن، لكن فرعون أبرز ما لا يمكن في صورة الممكّن، تمويهًا على ساميته". ا.هـ البحر الحيط / ٤٤٦.

(٢) قرأ الأعرج، وأبو حبيبة، وزيد بن علي، والزعفراني، وابن مقصم، وعاصم في رواية حفص: بالنصب، وقرأ الجمهور، وأبو بكر عن عاصم: بالرفع عطفاً على (أبلغ). انظر: السبعة لابن مجاهد ص ٥٧٠، والمحجة لابن خالويه ص ٣١٥، والكشف لمكي / ٢، ٢٤٤، والمحرر الوجيز / ٥٦٠، والبحر / ٧، ٤٤٦، والدر المصنون / ٩، ٤٨٢، والإتحاف / ٢، ٤٣٧. ونصب المضارع الواقع في جواب الترجي بعد الفاء مسألة خلافية، أجازها الكوفيون واحتجوا بقوله تعالى: «لَعَلِي أَبْلَغُ الْأَسْبَابَ \* أَسْبَابَ السَّمَوَاتِ فَأَطْلَعَ» وبقوله تعالى: «وَمَا يَدْرِيكَ لَعَلَهُ يَعْلَمُ \* أَوْ يَدْكُرُ فَسْفَهَ الدِّرْكَ» في قراءة من نصب فيما ومنعها البصريون مؤولين ما ورد. انظر تفصيل الخلاف في: معاني القرآن للفراء / ٣، ٩، ٢٢٥، وشرح المفصل / ٨، ٨٦، وشرح التسهيل / ٤، ٣٣، والبسيط لابن أبي الربيع / ٢، ٧٦٧، والارتفاع / ١٦٧٣، والبحر / ٧، ٤٤٦، وتوضيح المقاصد / ٤، ٢١٧، والمساعد / ٣، ٨٨، والأسموني / ٣، ٣١٢، والهمم / ٢، ٣٠٩، وشرح شواهد الشافية / ٤، ١٢٩.

(٣) البيت من البسيط الجرير في: الديوان ص ٢٥١ دار صادر، وفيه (فَتَنْذِرُهُمْ) بدلاً من (فَيَزْجُرُهُمْ)، و(الناس) بدلاً من (القوم)، وبلا نسبة في: الحجة / ١، ٢٩٩، والمقتصد ص ٥٨٣، والبسيط لابن أبي الربيع ص ٤٧٣، والتضريس: العض الشديد بالأضراس، والشاهد: نصب المضارع (يزجر) بعدفاء السببية في جواب الاستفهام.

الاستفهام<sup>(١)</sup> لجهلهم بالحال، أو للتحضيض<sup>(٢)</sup>، وسيأتي في كلامه ذكر الاستفهام بمعنى التقرير.

وأما العرض والتحضيض فهما مُتَقَارِبان لا فرق بينهما إلّا من حيث إن العرض ليس فيه حَثٌ شَدِيدٌ، والتحضيض فيه حَثٌ شَدِيدٌ، ومن ثَمَّة<sup>(٣)</sup> جَعَلَ بعضُهُمْ (ألا) المُخَفَّفةً للعرض (لـ ١ / بـ) و (ألا) المُشَدَّدةً للتحضيض<sup>(٤)</sup>.

وأما الأمر والنهي فنحو:

يَا نَاقَ سِيرِي عَنَّقًا فَسِيحاً

إِلَى سَلَيْمانَ فَنَسْتَرِيحاً<sup>(٥)</sup>

ويَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ هَذَا شَاهِدًا حَالٍ لِمَدْرَسِي الرُّومِ بِالْبُلوْغِ إِلَى السُّلَيْمَانِيَّةِ.

والدُّعَاءُ كَالْأَمْرِ إِلَّا أَنَّهُ مِنَ الْأَدْنَى إِلَى الْأَعْلَى نَحْوَهُ:

رَبِّ وَفَقِّنِي فَلَا أَعْدِلَ عَنْ

سَنَنِ السَّاعِينَ<sup>(٦)</sup> فِي خَيْرِ سَنَنِ<sup>(٧)</sup>

(١) في بـ (أو الاستفهام بمعنى التقرير).

(٢) قال القرطبي: "فهل لنا من شفاء استفهام فيه معنى التمني" الجامع لأحكام القرآن ٧ / ٢١٨.

وراجع: الإيضاح في علوم البلاغة ص ١٠٨، والبرهان في علوم القرآن للزركشي ٢ / ٣٢١.

(٣) في بـ (ومن ثم).

(٤) قال أبو حيان: "العرض والتحضيض متقاربان، والجامع بينهما التنبية على الفعل، إلّا أن التحضيض فيه زيادة تأكيد، وحثٌ على الفعل، وكل تحضيض عرض، ولذلك يقال في (هلا) عرض، وأكثر ما يكون

(ألا) مجرّد العرض". ا.هـ. انظر: الارشاف ١٦٧٢، وراجع: شرح الرضي ٤ / ٤٤٣.

(٥) من الرجز لأبي النجم العجلي في: الديوان ص ١٢٣، والكتاب ٣ / ٣٥، والهمع ٢ / ٣٥، والدرر اللوامع ٢ / ٣٥،

١٧، وبلا نسبة في: المقتنب ٢ / ١٣، والأصول ٢ / ١٨٣، واللمع ص ١٢٨، وشرح الكافية الشافية ٣ / ٣

١٥٤، وأوضح المسالك ٤ / ١٨٢، و(العنق) ضرب من سير الإبل، و (الفسبح): الواسع، و (سليمان):

سليمان بن عبد الملك الخليفة الأموي، والشاهد نصب المضارع (فنتريحا) بعد فاء السibilية في جواب الأمر.

(٦) أـ: (الماضين).

(٧) البيت من الرمل لم أقف على قائله، وانظره في: شرح الكافية الشافية ٣ / ١٥٤٥، وشرح شذور الذهب

ص ٣٢٥، وشرح ابن عقيل ٤ / ١٢، والهمع ٢ / ٣٠٦، والدرر اللوامع ٢ / ١٨، والشاهد نصب المضارع

(أعدل) بعد فاء السibilية في جواب الدعاء.

ويدخل الدُّعَاءُ بـ(لا) وَهُوَ كَالنَّهِيِّ إِلَّا أَنَّ الْفَرَقَ بَيْنَهُمَا كَمَا مَرَّ فِي الْأَمْرِ  
وَالدُّعَاءِ، فمثَالُ النَّهِيِّ قُولُهُ تَعَالَى : ﴿ لَا تَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا فَيُسْتَحْكُمُ ﴾ [طه: ٦١] ،  
وَقُولُهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَطْغُوا فِيهِ فَيَحِلُّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي ﴾ [طه: ٨١] .

وقوله: (وَذَاكَ فِي الْفِعْلِ دُونَ الْفَاءِ) مَعْنَاهُ: أَنَّ الْفِعْلَ فِي جَوَابِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ  
يَكُونُ مَجْزُومًا إِنْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ الْفَاءُ، فَإِنْ دَخَلَتِ الْفَاءُ كَانَ مَنْصُوبًا<sup>(١)</sup> .

وَإِنَّمَا بَدَأَ بِالْجُزْمِ مَعَ أَنَّ عَادَتَهُمْ يُقْدِمُونَ النَّصْبَ مَعَ وُجُودِ الْفَاءِ، ثُمَّ يَقُولُونَ إِنْ  
سَقَطَتِ الْفَاءُ جُزْمٌ، مِنْ جِهَةِ أَنَّ الْعَدَمَ سَابِقٌ عَلَى الْوُجُودِ، فَلَذَا قَدْمَهُ، وَعَدَمُ الْفَاءِ  
وَعَدَمُ الْحَرْكَةِ عَدَمٌ سَابِقٌ، وَلَا إِنْ عِبَارَةً غَيْرِهِ<sup>(٢)</sup> تُوَهِّمُ أَنَّ الْجُزْمَ مُفْرَغٌ عَلَى النَّصْبِ،  
وَأَنَّ الْفَاءَ دَخَلَتْ ثُمَّ أُسْقَطَتْ وَلَيْسَ بِمُرَادٍ .

وَفِي الْبَيْتِ الْأَوَّلِ إِيمَاءُ فِي الْمَعْنَى إِلَى أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَكُونَ رَاكِدًا، بَلْ  
يَكُونُ مُتَمَنِّيًّا لِمَصَالِحِ الدِّينِيَّةِ وَالْأَخْرَوِيَّةِ تَمَنِّيُ الْعَاقِلِ، بِمَعْنَى أَنَّهُ مَقْرُونٌ بِالسَّبَبِ،  
أَمَّا التَّمَنِّي بِلَا سَبَبٍ فَهُوَ أُمْنِيَّةُ الْكَاذِبِينَ، ثُمَّ بَعْدَ تَمَنِّيهِ لَا يَيْسَأُ، بَلْ يَرْجُو وَيَسْأَلُ  
مَنْ لَهُ دَخْلٌ فِي حَاجَتِهِ وَمَحْلِ السُّؤَالِ الْمَنْجَحُ مَنْ لَا يَخِيبُ سَائِلُهُ وَلِيْسَ إِلَّا اللَّهُ،  
فَأَرَادَ بِهِ بِإِعْتِبَارِ هَذَا الْمَعْنَى طَلَبَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ مِنْ مَطَانِهَا .

وَأَشَارَ بِقُولِهِ: (وَأَعْرِضْ وَحْضَ) إِلَى دُعَاءِ النَّاسِ لِلْخَيْرِ، كُلُّ<sup>(٣)</sup> عَلَى مَا يَلِيقُ بِهِ مِنْ  
عَرْضٍ وَتَحْضِيضٍ، عَلَى حَسْبِ مَا يَرَاهُ مِنْهُمْ مِنْ ضَعْفٍ حِرْصٍ وَقُوَّتِهِ، فَيَعْرِضُ أَوْ يَحْضُّ .

(١) اختلف في عامل النصب في الفعل المضارع الواقع بعد الفاء في جواب هذه الأشياء، فمذهب سيبويه والجمهور: أنه منصوب بإضمار (أن)، ومذهب الكوفيين أنه منصوب على الحالفة، أي: مخالفة ما بعدها لما قبلها، وذهب الجرمي -ونسب للكسائي- إلى أنه منصوب بالفاء.

انظر هذه الأقوال في: الإنصاف / ٢٥٧، واللباب في علل البناء والإعراب ٢ / ٣٧، وشرح الجمل لابن عصفور ٢ / ١٤٣، وشرح المفصل لابن يعيش ٧ / ٢١، والارتشاف ١٦٦٨، وتوضيح المقاصد ٤ /

. ٢٠٨

(٢) في ب: (غيرهم).

(٣) في ب: (كله).

وقوله: (وَمِنْ) يَعْنِي : مَنْ يَكُونُ تَحْتَ إِيَّالَتِكَ<sup>(١)</sup> عَلَى حَدٍّ : (وَأَمْرٌ أَهْلُكَ بِالصَّلَاةِ) [طه: ١٣٢].

وقوله: (وَلَتَنَهَّ) أي: عنِ الْمُنْكَرِ ولو بِالإِعْرَاضِ عَنْ أَهْلِيهِ (ل ٢ / أ) إِنْ لَمْ تَقْدِرْ عَلَى أَزِيدَ مِنْهُ، وَعَدْمُ الْقَدْرَةِ بِالْخَوْفِ مِنْ ضَرَّرٍ، لَا يَكُونُهُ تَحْرِيكٌ مِنْ مَالِهِ.

وقوله: (وَادْعُ ) من باب قوله تعالى: (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ) [الحل: ١٢٥] فَتَدْعُوا النَّاسَ إِلَى الْخَيْرِ أَوْ إِلَى التَّعْلُمِ، وَقَدْ كَانَ يَعْرَضُ نَفْسَهُ عَلَى الْقَبَائِلِ وَيَقُولُ : (مَنْ يَمْنَعُنِي حَتَّى أُبَلِّغَ رِسَالَةَ رَبِّي) <sup>(٢)</sup> وَقَدْ كَانَ الْإِمَامُ ابْنُ مَالِكٍ يَقْفُ عَلَى بَابِ مَدْرَسَتِهِ فِي الشَّامِ وَيُعَدِّ عُلُومًا يُحْسِنُهَا وَيَقُولُ : (أَنَا أَعْلَمُ فَمَنْ يَأْتِي أَعْلَمَهُ) <sup>(٣)</sup> وَكُلُّ عَالَمٍ يَجْبُ عَلَيْهِ ذَلِكَ، لَكِنَّ الْكِبَرَ وَالْحَيَاةَ وَفَسَادَ الْعُرُوفِ مَنْعِ الْإِنْسَانَ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهَذَا، فَإِنَّهُ يُعَدُّ عُرْفًا مِنَ الْقَبَائِحِ، لَا سِيمَاءُ إِنْ سَمَعَهُ الْأَبَالَسُ السَّاكِنُونَ <sup>(٤)</sup> فِي الْمَدَارِسِ يَجْعَلُونَهُ هُزُؤًا، وَلَكِنَّ هَذَا لَا يَكُونُ عُذْرًا، فَإِنَّ الْاستَهْزَاءَ لَوْ كَانَ مَانِعًا لَمَنْعَ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَكَمْ اسْتَهْزَأَ الْكَفَرُ بِسَيِّدِ الْمَرْسِلِينَ.

وقوله (لَجْرَمٌ فِي الْحَوَابِ) معناه على هذا المعنى: أنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ هَذِهِ الْأَمْوَارَ حَصَلَ لَكَ جَوَابٌ إِلْجَاجَةٌ عَلَى وَجْهِ الْجَزْمِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. ثُمَّ لَمَّا كَانَ النَّصْبُ لَابْدَلَهُ مِنَ التَّسْبِيبِ، وَالْفَاءُ مُفْصِحَةٌ بِذَلِكَ، وَكَانَ التَّسْبِيبُ فِي الْجَزْمِ خَفِيًّا نَبَّهَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ :

(١) الإِيَالَةُ: الْوَلَايَةُ، وَفِي الْلِسَانِ: إِلَى عَلِيهِمْ أُولًا وَإِيَّالًا وَإِيَالَةُ: وَلِيُّ. الْلِسَانُ: (أَوْلَ).

(٢) الْحَدِيثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بِرَوْاْيَةِ "مَنْ يُؤْوِيْنِي، مَنْ يَنْصُرُنِي حَتَّى أُبَلِّغَ رِسَالَةَ رَبِّي وَلَهُ الْجَنَّةُ؟" أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي: مَسْنَدِهِ ٢٢ / ٣٤٧، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي: السَّنْنِ الْكَبِيرِ ٨ / ٢٥١.

(٣) قَالَ الْحَضْرِيُّ عَنْ ابْنِ مَالِكٍ: "قِيلَ: كَانَ يَخْرُجُ عَلَى بَابِ مَدْرَسَتِهِ وَيَقُولُ: هَلْ مِنْ رَاغِبٍ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ أَوْ التَّفْسِيرِ، أَوْ كَذَا أَوْ كَذَا؟ قَدْ أَخْلَصْتُهَا مِنْ ذِمَّتِي، فَإِنْ لَمْ يَجْبُ قَالَ: خَرَجْتُ مِنْ آفَةِ الْكَتْمَانِ" أ.هـ. حاشية الْحَضْرِيِّ عَلَى ابْنِ عَقِيلِ ١ / ٧.

(٤) فِي (أَ): (السَّاكِنِينَ).

## وَارْعَ التَّسْبِيبَ شَرْطًا لِلْجَزْمِ فِيهِ كَمَا

رَأَوْ فِي النَّصْبِ بَعْدَ الْفَاقْدِ نُقْلا

أي: راع التسبيب واجعله شرطاً للجزم، على معنى: أنه لا يُجزمُ ما جاءَ جواباً إلَّا  
إِنْ كَانَ سَبَبًا عَمَّا قَبْلَهُ وَسَقَطَتِ الْفَاءُ<sup>(١)</sup>، وَشَبَهُهُ بِالنَّصْبِ لِأَنَّ النَّصْبَ فِي السَّبَبِيَّةِ  
أَصْلٌ، فَيَكُونُ الْجَزْمُ مُشَبِّهًا بِهِ، وَيَكُونُ جَارِيًّا عَلَى قَاعِدَةِ النَّحْوِيَّنَ فِي أَنَّ الْأَوَّلَ  
مُشَبِّهٌ بِالثَّانِي فِي نَحْوِ: رَأَيْتُ رَجُلًا أَسَدًا، وَيُحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ النَّصْبُ<sup>(٢)</sup> هُنَا  
مُشَبِّهًا بِالْجَزْمِ لِشِدَّةِ ارْتِبَاطِ الْمَحْزُومِ بِمَا قَبْلَهُ، إِذْ هُوَ عَلَى تَقْدِيرِ الشَّرْطِ، وَرِبْطِ الْجَوابِ  
(ل / ب) بِالشَّرْطِ أَمْكَنَ، فَيَكُونُ عَلَى قَاعِدَةِ الْفُقَاهَاءِ مِنْ ذِكْرِهِمْ مَسَأَلَةً ثُمَّ  
يُدْخِلُونَ الْكَافَ عَلَى مَسَأَلَةٍ بَعْدَهَا مُلْحَقَةٌ بِهَا، فَيَكُونُ الثَّانِي مُشَبِّهًًا<sup>(٣)</sup> بِالْأَوَّلِ،  
وَمَثَلُ ذَلِكَ جَزْمًا وَنَصْبًا: "اضْرِبْ زَيْدًا يَسْتَقِيمٌ" أَوْ "فَيَسْتَقِيمُ" ، وَاحْتَرَزْ عَمَّا لَمْ  
يَكُنْ مُسَبِّبًا عَمَّا قَبْلَهُ بَلْ يَكُونُ ثَابِتًا لَا بِقِيدٍ الْفَعْلُ قَبْلَهُ نَحْوَ "أَكْرَمْ زَيْدًا فَيَسْتَقِيمُ"  
فَإِنَّهُ يُرْفَعُ حَيْثُ كَانَتْ اسْتَقَامَتْهُ غَيْرُ مَوْقُوفَةٍ عَلَى الإِكْرَامِ، وَكَذَّا إِنْ كَانَ الثَّانِي سَبَبًا  
فِي طَلَبِ الْأَوَّلِ نَحْوِ: "اضْرِبْ زَيْدًا يَظْلِمُ النَّاسَ" فَإِنْ ظَلَمَ النَّاسُ سَبَبٌ فِي طَلَبِ  
الضَّرْبِ، فَعُلِمَ مِنْ هَذَا اسْتِوَاءُ النَّصْبِ وَالْجَزْمِ فِي اشْتِرَاكِ التَّسْبِيبِ عَمَّا قَبْلَهُ، وَهَذَا  
يُوَهِمُ عُمُومَ ذَلِكَ فِي النَّهْيِ، وَلِيُسَكِّنَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّهُمَا قَدْ يَتَفَقَّانِ وَقَدْ يَفْتَرِقَانِ، تَقُولُ  
فِي الْجَزْمِ "لَا تَدْنُ مِنَ الْأَسَدِ تَنْجُ" ، أَوْ: "فَتَنْجُوا" جَزْمًا وَنَصْبًا، فَالنَّجَاهَةُ مُرْتَبَةٌ عَلَى

(١) قال ابن مالك: "كُلُّ فَعْلٍ مَأْمُورٍ بِهِ أَوْ مَنْهِيٍّ عَنِهِ فَلَا بَدْ أَنْ يَكُونَ سَبِيلًا لِجَلْبِ مَصْلَحةٍ أَوْ دُفْعِ مَفْسَدَةٍ، وَإِلَّا  
فَلَا فَائِدَةَ فِي طَلْبِهِ، ... وَإِذَا خَلَا الْجَوابُ فِي غَيْرِ النَّفْيِ مِنَ الْفَاءِ وَقُصْدَ الْجَزَاءِ جُزْمٌ" . ١.هـ. انظر: شرح  
التسهيل ٤ / ٣٩ . قال ابن الحاجب: "إِنْ لَمْ تُقْصِدِ السَّبَبِيَّةَ فَلَا جُزْمٌ؛ لِتَعْذُرِ تَقْدِيرِهَا، فَيُرِيقُ إِمَّا عَلَى  
الْاسْتِغْنَافِ كَقُولِهِمْ: لَا تَذَهَّبْ بِهِ تَعْلُبْ عَلَيْهِ وَإِمَّا عَلَى الصَّفَةِ كَقُولِهِ تَعْلِي: «فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنِكَ وَلِيَا  
يُوَشِّي» وَإِمَّا عَلَى الْحَالِ كَقُولِهِ تَعْلِي: «لَهُمْ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ بِهِ»" . ١.هـ. شرح المقدمة الكافية لابن  
الحاجب . ٨٨٧

(٢) كلمة: (النصب) ساقطة من (ب).

(٣) ب: (تشبيها).

الترك فيهما، والجزم على نية أداة الشرط، فإن صلحت مع بقاء المعنى بحاله صح الجزم، وإلا فلا، وهو يصح أن تقول: إن لا تدُن من الأسد تنج، أو: لا تدُن من الأسد [فتنجو، وهذا يتفق فيه النصب والجزم، أما نحو "لا تدُن من الأسد"]<sup>(١)</sup> فيأكلك، فإنه يصح فيه النصب؛ لأن مقدر بعطف مصدر منسبك من أن الفعل على مصدر متوهّم وذلك ممكن في المثال، إذ التقدير: لا يكن منك دنو إليه فمنه أكل، فهو مرتب على المصدر المقدر فيه الإثبات، فصح والتاء، ولا يجوز الجزم لأنه ب(إن) المقدرة الداخلية على اللفظ بحاله، ولا يصح أن تقول: إن لا تدُن من الأسد يأكلك، لأن الأكل لا يكون مرتبًا على عدم ملاقاة الأسد، فافتقر النصب والجزم في النهي حيث لا يمكن الترتيب على الترك ، ولذا قال:

لكنَّ تَسْبِبَهُ فِي النَّهَيِ مُسْتَنِدٌ

### للترك عكس الذي في نصبه نقلًا

حاصل هذا الكلام أن الجزم مرتب على الترك بحاله، فإن كان الترك (لـ ٣/١) صالحًا للسببية صح الجزم نحو: لا تدُن من الأسد تنج، وإن لم يصح نحو: لا تدُن يأكلك، أما النصب فيصح فيهما، فإنه وإن لم يصح استناده للترك فالاعطف يجره إلى الوجود، هذا معناه المطابق للفعل، وإن كان ظاهر النظم يقتضي أن النصب لا يستند للترك في الوجود<sup>(٢)</sup>، ومتي كان المعنى على الاستناد للترك لم يصح النصب بظاهر هذا النظم، لقوله (عكس الذي في نصبه نقلًا)، وليس كذلك؛ بل النصب<sup>(٣)</sup> يكون في الحالين، بخلاف الجزم، وما أحسن ما فعله في الخلاصة حيث أطلق النصب بعد النهي، وشرط في الجزم أن تقع (إن) قبل (لا) دون تخالف في المعنى، حيث قال:

(١) ما بين المقوفين ساقط من (أ).

(٢) في (أ): (لا يستند للترك بل للوجود).

(٣) في ب: (فالنصب).

وَشَرْطُ جَزْمٍ بَعْدَ نَهْيٍ أَنْ تَضَعَ  
إِنْ قَبْلَ لَا دُونَ تَخَالُفٍ يَقَعُ<sup>(١)</sup>

وهذا هو الواجب أن يُحمل عليه هذا النَّظَمُ بأن يكون معنى قوله: (عَكْسُ الذي في نَصِيبِهِ نَقْلاً) أَنَّ النَّصْبَ يَصْحُحُ حِيثُ لَا يَصْحُحُ الْجَزْمُ، أمَّا حِيثُ يَصْحُحُ الْجَزْمُ فَلَا إِشْكَالٌ، وَيَدْلِلُ لَهُ مَا نَقَلَهُ بَعْدُ مِنْ خَلَافِ الْكَوْفَيْنِ وَنَصْهُ: "تَقُولُ: لَا تَدْنُ مِنَ الْأَسَدِ تَنْجُ، فَالنَّجَاهُ سَبَبُهَا تَرْكُ الدُّنْوِ، هَذَا فِي الْجَزْمِ، وَالنَّصْبُ فِي التَّسْبِيبِ عَلَى الْعَكْسِ تَقُولُ: لَا تَدْنُ مِنَ الْأَسَدِ فَيَأْكُلُكَ، فَالْأَكْلُ سَبَبُهُ وُجُودُ الدُّنْوِ، وَعَلَى هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا تَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا فَيُسْتَحْكُم﴾ [طه: ٦١]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَطْغُوا فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي﴾ [طه: ٨١] انتهى .

وقد بيَّنَ أَنَّ النَّصْبَ يَصْحُحُ فِي صُورَةٍ لَا يَصْحُحُ فِي هَذِهِ الْجَزْمِ، وَأَنَّ الْمَرَادَ بِالْعَكْسِ: أَنَّ الْجَزْمَ مُنْحَصِّرٌ فِي التَّرْكِ<sup>(٢)</sup> بِخَلَافِ النَّصْبِ فِي أَنَّهُ مَرْتَبٌ عَلَى الْوُجُودِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .  
ثُمَّ قَالَ:

وَأَطْلَقَ الْجَزْمَ أَهْلُ الْكُوفَةِ وَاعْتَبَرُوا

فِيهِ الْوُجُودَ كَمَا فِي التَّرْكِ فَاعْتَدَلَا

يعني: أَنَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ جَوَّزُوا الْجَزْمَ فِي الصُّورَتَيْنِ، الصُّورَةُ الْمُتَفَقُ عَلَيْهَا لـ(٣/ب) وهي أَنْ يَصْحُحَ الْاسْتِنَادُ لِلتَّرْكِ نَحْوُ: لَا تَدْنُ مِنَ الْأَسَدِ تَنْجُ، وَالصُّورَةُ الَّتِي مَنَعَهَا الْبَصَرِيُّونَ لِلْعَدْمِ الْاسْتِنَادُ لِلتَّرْكِ نَحْوُ: لَا تَدْنُ مِنَ الْأَسَدِ يَأْكُلُكَ<sup>(٣)</sup> ،

(١) ألفية ابن مالك ص ١٥٣، تحقيق: د. سليمان العيوني، مكتبة دار المنهاج، الرياض.

(٢) في ب: (أنَّ الْجَزْمَ مُنْحَصِّرٌ فِي التَّرْكِ).

(٣) قال ابن عصفور: "اختلف أهل البصرة والكوفة، متى يُجزمُ جوابُ النَّهْيِ؟ فمذهبُ أهل البصرة أَنَّهُ لَا يجوزُ جزمُ جوابِ النَّهْيِ حتَّى يصوَّغُ فِيهِ دخُولُ حرفِ الشَّرْطِ عَلَيْهِ مَعَ أَدَاءِ النَّهْيِ، نَحْوُ: لَا تَعْصِي اللَّهَ يغْفِرُ لَكَ، لَأَنَّهُ يسْوَغُ أَنْ تَقُولَ: إِنْ لَا تَعْصِي اللَّهَ يغْفِرُ لَكَ، وَلَا يَجُوزُ: لَا تَعْصِي اللَّهَ تَنَدِّمُ، لَأَنَّهُ لَا يسْوَغُ أَنْ

فَقُولُهُ: (وَأَطْلَقَ الْجَزْمَ أَهْلُ الْكُوفَةِ) يعني: جوزوه في الصورتين، ووجه الجزم في ذلك أنه إن صاح تسببه عن الترك فلا إشكال، لحصول الربط، وإن لم يصح التسبب عن الترك اعتبار كونه متسبيباً عن الوجود، كما أن صحة النصب فيه بتسبيبه، وإن لم يتسبب عن الترك فاعتبر في النصب الوجود، فالتقدير في نحو (لا تدْنُ من الأسد يأكلك)؛ إن تدْنُ منه يأكلك، فالجزم وإن كان بتقدير (إن) لكن تقدّر على وجه يصح، فإن كان يصح مع بقاء (لا) قدرت معها نحو: لا تدْنُ من الأسد تنح، وإن كان لا يصح إلا بإسقاط (لا) قدرت (إن) مع إسقاط (لا) كما في: لا تدْنُ من الأسد يأكلك، التقدير: إن تدْنُ.

وما نسبه في المتن للكوفيين قال في شرحه<sup>(١)</sup>: إن مروي عن الكسائي<sup>(٢)</sup>، ولا يجيء أهل البصرة وهو عندهم قبيح<sup>(٣)</sup>، قال سيبويه: إذا قلت: لا تدْنُ من الأسد يأكلك، بالجزم فهو قبيح، وليس وجه كلام الناس؛ لأنَّه يؤدِّي إلى أن يجعل تباعده من الأسد سبباً لأكله، وذلك لا يصح، فإن رفعت فالكلام حسنٌ وذلك قوله: لا تدْنُ من الأسد يأكلك، بالرُّفع، وكأنك قلت: فإنه يأكلك، وإن أدخلت الفاء فإنه حسنٌ فتقول: فإِنَّكَ "٤"

= تقول: إن لا تعص الله تندم. ومذهب أهل الكوفة أنه يجوز جزم حواب النهي إذا صاح معنى الشرط وصح وقوع الفعل المنهي عنه مع أداة النهي أو دونها بعد أداة الشرط، فيجيرون: لا تعص الله تندم، لأنه قد ضمَّن (لا تعص) معنى: إن تعص الله تندم. وهذا فاسد.

انظر: شرح الجمل لابن عصفور ٢ / ١٩٢ وما بعدها، وراجع: شرح الكافية الشافية ٣ / ١٥٥١.

(١) القائل هو: ابن لب صاحب النظم، ولم أستطع الحصول على شرحه هذا.

(٢) انظر رأي الكسائي في: إصلاح الخلل ٢٦٣، وشرح المقدمة الكافية لابن الحاجب ٨٨٨، وشرح التسهيل ٤ / ٤٣ وشرح الكافية الشافية ٣ / ١٥٥١، والرضي ٤ / ١٢٧، وشرح الجمل لابن خروف ٢ / ٨٦٢، والتصریع ٢ / ٢٤٣.

(٣) انظر: الأصول ٢ / ١٦٢، وشرح الجمل لابن عصفور ٢ / ١٩٣، وشرحها لابن خروف ٢ / ١٨٦٢.

(٤) انظر: الكتاب ٣ / ٩٧ ونص سيبويه: فإن قلت: لا تدْنُ من الأسد يأكلك، فهو قبيح إن جزمت، وليس وجه كلام الناس؛ لأنك لا تريدين أن يجعل تباعده من الأسد سبباً لأكله، فإن رفعت فالكلام حسنٌ، كأنك قلت: لا تدْنُ منه فإنه يأكلك، وإن أدخلت الفاء فهو حسنٌ، وذلك قوله: لا تدْنُ منه فإِنَّكَ "١. هـ".

وقال ابن أبي الربيع<sup>(١)</sup>: "لَا تَدْنُ مِنَ الْأَسَدِ تَسْلُمٌ، مُتَفَقٌ عَلَى حَزْمِهِ بَيْنَ الْبَصَرِيْنَ وَالْكُوفِيْنَ وَالْخَلَافُ فِي : (يَأْكُلُكَ) ."

وقولُ النَّاظِمِ: (فَاعْتَدْلَا) أي: تساوى الْوُجُودُ وَالْتَّرْكُ عندَ الْكُوفِيْنَ في جزْمِ الْجَوَابِ، وبِكَلامِ (ل٤ / أ) سَيْبُويْهِ هَذَا - وَقَدْ نَقَلَهُ الْمُصَنِّفُ فِي شَرْحِهِ - لِيُعْلَمَ أَنَّ مُرَادَهُ بِكَوْنِ النَّصْبِ عَكْسَ الْجَزْمِ، مَا قُلْنَاهُ.

ثم قال:

كَمَا أَجَازُوهُ بَعْدَ الْفَاءِ دَاخِلَةً  
فِيمَا يَرَى الْجَزْمَ فِيهِ دُونَهَا دَخَلًا

هذا القولُ لِلفراءِ مِنَ الْكُوفِيْنَ<sup>(٢)</sup>، أَحَازَ الْجَزْمَ مَعَ وَجُودِ الْفَاءِ إِذَا كَانَ الْجَزْمُ يَصِحُّ عِنْدَ سُقُوطِ الْفَاءِ وَهُوَ: لَا تَدْنُ مِنَ الْأَسَدِ فَتَسْلُمٌ، وَلَا يَجُوزُ الْجَزْمُ مَعَ وَجُودِ الْفَاءِ إِنْ كَانَ لَا يَصِحُّ الْجَزْمُ مَعَ سُقُوطِهَا نَحْوَ: لَا تَدْنُ مِنَ الْأَسَدِ فَيَا كُلُّكَ.

وَالحاصلُ أَنَّ وَجُودِ الْفَاءِ عِنْدَ الْفَرَاءِ كَعَدْمِهَا إِنْ صَحَّ التَّرْتِيبُ عَلَى التَّرْكِ لَا إِنْ لَمْ يَصِحُّ، وَعُلِمَ مِنْ هَذَا أَنَّ الْفَرَاءَ مُوافِقٌ لِلْبَصَرِيْنَ فِي مَسَأَةِ الْجَزْمِ عِنْدَ سُقُوطِ الْفَاءِ مِنْ أَنَّهُ لَا يَصِحُّ إِلَّا مَعَ إِمْكَانِ الْاسْتِنَادِ لِلتَّرْكِ، بَدْلِيلِ قَوْلِهِ: (فِيمَا يَرَى الْجَزْمَ فِيهِ دُونَهَا دَخَلًا) لِأَنَّ لَوْ كَانَ كَمَدْهَبَ الْكَسَائِيِّ لَمْ يَذْكُرْ لِلْجَزْمِ إِلَّا حَالَةً وَاحِدَةً يَحِيلُ عَلَيْهَا الْجَزْمَ مَعَ وَجُودِ الْفَاءِ، إِذَا لَا تَفْصِيلٌ فِي الْجَزْمِ عِنْدَ الْكَسَائِيِّ، وَاحْتَاجُ الْفَرَاءُ عَلَى الْجَزْمِ مَعَ وَجُودِ الْفَاءِ بَعْدَ النَّهْيِ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ:

(١) هو: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو الْحَسِينِ أَبْنِ أَبِي الرَّبِيعِ، الْإِشْبِيلِيُّ، وَلَدَ سَنَةِ ٥٩٩، قَرَأَ عَلَى الشَّلْوَيْنِ، وَالدَّبَّاجِ، تَوَفَّى سَنَةُ ٦٨٨، لَهُ: شَرْحُ الْإِيْضَاحِ، وَالْبَسِيطُ فِي شَرْحِ الْجَمْلِ، وَالْمَلْحُصُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ. انظُرْ ترجمَتَهُ فِي: بَغْيَةِ الْوَعَةِ ٢ / ١٢٥، وَلَمْ أَقْفَ عَلَى قَوْلِهِ فِيمَا رَجَعَ إِلَيْهِ مِنْ كِتَابِهِ.

(٢) انظر: معاني القرآن للفراء ١ / ٢٦ وما بعدها.

فَقُلْتُ لِهِ صَوْبٌ وَلَا تُجْهِدَنَّهُ

فَيُذْرِكَ مِنْ أَعْلَى الْقَطَاطِةِ فَتَرْلُقِ<sup>(١)</sup>

حکى عنه هذا المذهب واحتجاجه بالبيت أبو الحسن بن الصاتع<sup>(٢)</sup>.

وقد تأوله البصريون -أعني: الجزم- على العطف أي: فلا تذرك فلا ترلق، فهما معطوفان على (تجهده)، على هذا حمله سيبويه وجعله من باب توجيه النفي على المسبب وإرادة السبب، كما قالوا: لا أَرَيْنَكَ هَهُنَا، أي: لا تَتَعَرَّضْ لِرُؤْبِتِي لَكَ<sup>(٣)</sup>، وأبطلوا مذهب الفراء لأن الفاء في الجواب عاطفة مصدر على مصدر<sup>(٤)</sup>، فلا ينحوون بها العطف مع الجزم، بل يجعلون المجزوم جواباً، فيبقى العاطف لغواً، أو

(١) البيت من الطويل لامرئ القيس في: الديوان ص ١٧٤، ومعاني القرآن للقراء / ١، ٢٦، والمحتسب / ٢، ١٨١ وتفسir القرآن الكريم لابن أبي الربيع / ٣٩٧، ونسب لعمرو بن عمّار الطائي في: الكتاب / ٣، ١٠١ وفيه (فَيُذْرِكَ من أخرى) بدلاً من (فيذرك من أعلى)، وبلا نسبة في: شرح أبيات سيبويه للتحاسص / ١٧٠، والعجز في: مجالس ثعلب ص ٣٦٨. الشاعر يقول هذا لغامه وقد حمله على فرسه ليصيده له، فقوله: (صوب) خذ القصد في السير وارفق بالفرس ولا تجهده، قوله: (فيذرك) يقال: أذراه عن فرسه فإذا ألقاه، و: (القططة) موضع الرُّدُف من الفرس، (فترلق): فتسقط. واحتجاج به الفراء على أن ( تكوننا ) في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَكُنُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ يجوز أن يكون جواباً منصوباً، ويجوز أن يكون مجزوماً عطفاً على أول الكلام، فقال: "وقوله: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَكُنُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ إن شئت جعلت (كوننا) جواباً نصباً، وإن شئت عطفته على أول الكلام فكان جزماً، مثل قول امرئ القيس:

فَقُلْتُ لِهِ صَوْبٌ وَلَا تُجْهِدَنَّهُ ... فَيُذْرِكَ مِنْ أَعْلَى الْقَطَاطِةِ فَتَرْلُقِ

فَجَزَمَ، ومعنى الجزم كأنه تكرير النهي، كقول القائل: لا تذهب ولا تعرض لاحد<sup>(٥)</sup> ١.هـ، معاني القرآن للقراء / ٢٦.

(٢) هو: علي بن محمد بن علي بن يوسف الكتامي الإشبيلي، أبو الحسن، المعروف بابن الصاتع، لازم الشلوبين توفي سنة ٦٨٠، من مصنفاته: تعليق على الكتاب، وشرح جمل الزجاجي، نقد على ابن عصفور في المقرب. انظر: البلقة ص ٢١٨، وبغية الوعاة / ٢، ٢٠٤، والأعلام / ٤، ٣٣٣.

(٣) قال سيبويه بعد أن أورد الشاهد: "فهذا على النهي، كما قال: لا تَمْدُدْهَا فَتَشْفُقُهَا، كأنه قال: لا تجهده ولا يُذْرِنَكَ من أخرى القططة ولا ترلقن، ومثله من النهي: لا يَرَيْنَكَ ههنا، ولا أَرَيْنَكَ ههنا" ١.هـ الكتاب / ٣، ١٠١.

(٤) انظر: تفسير القرآن الكريم لابن أبي الربيع / ٣٩٧.

جَرْمًا بلا (ل٤ / ب) جازمٌ نحو: اضرب زيداً فَيَسْتَقِمْ، و: هَلْ تَضْرِبُ زِيدًا  
فَيَسْتَقِمْ؟

فما قاله البصريون هو الحقُّ.

ثم قال:

كَذَا أَجَازُوهُ بَعْدَ النَّفْيِ إِنْ فُقدَتْ

وَلَا سَمَاعَ لَهُمْ فِيهِ فَمَا قَبْلَا

يعني: أنَّ الكوفيين أجازوا الجزم بعد النَّفْي إِنْ فُقدَتْ الفاءُ، كما في باقي الأجوية<sup>(١)</sup>، ومذهب البصريين أن جوابَ النَّفْي كما في الأجوية في النَّصب، لا في الجزم عند سقوط الفاء، فإنه لا يجوز عند البصريين<sup>(٢)</sup>، وذلك أنَّ الجزم على نية (إنْ)<sup>(٣)</sup> والنَّفْي خبر مجزوم به، وبتقدير (إنْ) ينقلبُ للتشكير، فيختلف المعنى، فلا يصحُّ تقديرُ (إنْ) فلا يصحُّ الجزم<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر مذهب الكوفيين في: المقاصد الشافية للشاطبي ٦ / ٧٣، والتصريح ٢ / ٢٤٢.

(٢) انظر: اللباب للعكوري ٢ / ٦٤، والمقاصد الشافية ٦ / ٧٣، وشرح ابن عقيل ٤ / ١٨، وتوضيح المقاصد ٠. ١٢٦٥.

(٣) ذهب سيبويه وأكثر المؤخرين إلى أنَّ الجواب مجزوم بـ(إنْ) مقدرة، وذهب الخليل، والمبرد، وتبعهما ابن خروف واختاره ابن مالك، إلى أنَّ الجواب مجزوم لضمِّن الطلب معنى حرف الشرط، وذهب السرافي، وأبو علي، وتبعهما ابن عصفور، إلى أنَّ الجواب مجزوم لنبأة الطلب عن جملة الشرط بعد حذفها، وذهب أكثر المؤخرين، ومنهم: ابن الحاچب، إلى أنه مجزوم بشرط مقدر قبل الجواب دل عليه ما قبله، واختار هذا القول أبو حيان. انظر: الكتاب ٣ / ٩٤، والمقتضب ٢ / ٨٠، والإيضاح ص ٣٢٢، والمسائل المنشورة ص ١٥٦، وشرح الجمل لابن عصفور ٢ / ١٩٢، وشرح ابن خروف ص ٨٦١، وشرح التسهيل ٤ / ٤٠، وشرح الكافية الشافية ٣ / ١٥٥١، وشرح الرضي ٤ / ١٢٢، وتوضيح المقاصد للمرادي ١٢٦٥، والارتفاع ١٦٨٤، والهمع ٢ / ٣١٩، والتصريح ٢ / ٢٤١.

(٤) قال ابن مالك: "أَمَّا النَّفْيُ فَجُواهِيُّ إِنْ قُرِنَ بِالفَاءِ جَازَ نَصْبُهُ وَرَفْعُهُ، وَإِنْ خَلَا مِنْهَا رُفْعٌ عَلَى الْحَالِ، أَوِ النَّعْتُ أَوِ عَلَى الْإِسْتِشَافِ، وَلَمْ يَجُزْ جَرْمُهُ لِأَنَّ النَّفْيَ مِثْلُ الْطَّلْبِ فِي دِلَالِهِ عَلَى الشَّرْطِ وَفِي اقْتِصَادِهِ لَهُ" ١. هـ شرح التسهيل ٤ / ٤٠، وقال السيوطي: "أَمَّا النَّفْيُ فَلَا يَجُزُّ الْجَزْمُ بَعْدَهُ عَلَى الصَّحِيفَ، لِأَنَّهُ خَبْرٌ مَحْضٌ، فَلَمْ يَجُزْ فِيهِ شَهَادَةٌ بِالشَّرْطِ، وَعَنِ الْقَاسِمِ الرَّاجِحِ: أَنَّهُ أَجَازَ الْجَزْمَ فِي النَّفْيِ... . قَالَ أَبُو حَيَّانَ: وَلَمْ يَرِدْ بِالْجَزْمِ فِي النَّفْيِ سَمَاعٌ مِنَ الْعَرَبِ" انظر: الهمع ٢ / ٣١٦، وراجع: ارتفاع الضرب ٤ / ١٦٨٣.

وقوله: (وَلَا سَمَاعَ لَهُمْ فِيهِ) إِشارةٌ إِلَى سَدِّ الْبَابِ الَّذِي مِنْ عَادَةِ الْكَوْفَيْنِ الدُّخُولُ مِنْهُ وَهُوَ السَّمَاعُ، وَإِنْ كَانَ الْبَصَرِيُّونَ يَؤْوِلُونَ أَوْ يَجْعَلُونَ شَادِّاً، فَالْكَوْفَيْنُ يَعْتَمِدُونَ مَا سَمِعُوهُ، وَرَبِّمَا قَاسُوا عَلَى مَا سَمِعُوا وَإِنْ قُلْ أَوْ عَدِمَ وجْهُهُ، فَأَشَارَ إِلَى أَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ لَا سَمَاعَ لَهُمْ بِهَا، فَلَا يُقْبِلُ حُكْمُهُمْ فِيهَا؛ لِأَنَّهُ عَدِيمُ الْوِجْهِ وَعَدِيمُ السَّمَاعِ، فَلَا مُسْتَنِدٌ لَهُمْ، فَوُجُبٌ إِلَقاءُ قُولِهِمْ، وَفِي نَسْخَةٍ مِنْ نَظَمِ الْمُصْنِفِ:

وَقَدْ أُجِيزَ عَقِيبَ النَّفْيِ إِنْ فَقِدَتْ ... وَلَا سَمَاعَ. الْخ

وما ذكره المصنف عن الكوفيين [نقله ابن أبي الربيع في البسيط فقال: "إنَّ الكوفيين] <sup>(١)</sup> قالوا: (ما تأتينا فتحدثنا) بالنصب إذا جعل جواباً، فإن سقطت الفاءُ جُزْمٌ، وجميع ما ينتصبُ مع الفاءِ ينجزمُ إذا سقطتْ، والصحيحُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْبَصَرِيُّونَ".

قال المصنف في شرح النظم: "وقد وافق أهل الكوفة بعض البصرىين، ففي جمل الزجاجي <sup>(٢)</sup> يُجزمُ جَوابُ الْجَحْدِ وَكُلُّ شَيْءٍ نُصِبَّ مَعَ الْفَاءِ جُزْمٌ مَعَ عَدَمِهَا" <sup>(٣)</sup>، قال أبو الحسن بن أبي الربيع (ل٥١): لا يطردُ ذلك إلا على مذهب الكوفيين والزجاج كمذهبهم، وكذا الصimirي <sup>(٤)</sup> من البصرىين أجاز الجزم فيما ذكر <sup>(٥)</sup>. واعلم أَنَّ الجزم بعد النفي إنما أجازه من الكوفيين الفراء، وقد مثل الصimirي

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ب). ولم أقف على قول ابن أبي الربيع في البسيط.

(٢) في (أ) و(ب): (الزجاج).

(٣) انظر: الجمل للزجاجي ص ٢١٠، وراجع: الحلل في إصلاح الخلل ٢٧٣، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/١٩٢، وشرحها لابن خروف ص ٨٦١، ٨٢٨، وشرحها لابن الفخار ٣/٨٢٨، وقد غلطوا الزجاجي فيما ذهب إليه.

(٤) في (أ، ب) الصimirي وهذا خطأ والصحيح ما أثبتناه، والصimirي هو: أبو محمد عبد الله بن علي بن إسحاق، من نهاية القرن الرابع، له: التبصرة والتذكرة. انظر: البلقة للفيروز آبادي ص ١٧٢، وبغية الوعاة ٤٩ / ٢.

(٥) لم أقف على نص ابن أبي الربيع فيما رجعت إليه من كتبه.

للجزم بقوله: ما أنت جواداً أقصدك<sup>(١)</sup>، وتمثيل هذا جارٍ على مذهب الكسائي في الجزم مع عدم صحة الاستناد للترك كما تقدم في النهي في مذهب الكسائي، فكان التمثيل به ملتفقاً<sup>(٢)</sup> من مذهب الكسائي والفراء.

ثم قال متممًا للبيت الأول تعليلاً وحكمًا:

فَلِيْسَ يُلْفَى جَوَابُ النَّفِيِّ مُنْجَزًا

وَالنَّصْبُ فِيهِ كَمَا فِي النَّهْيِ قَبْلُ خَلَا

أي: لا سماع لهم فليس يلفى في كلام العرب جواب النفي منجزما، وأما النصب بعد الفاء في جواب النفي فجائز إذ لا تلازم بين النصب والجزم كما تقدم في بعض صور النهي، نصبوها في محل لا جرم فيه لو سقطت الفاء كقوله تعالى: ﴿لَا يُقْضَى عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا﴾ [فاطر: ٣٦]، وكقوله تعالى: ﴿وَلَا تَرْطُدُ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاءِ وَالْعَشَيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُمَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَرْطُدُهُمْ فَتَكُونُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٥٢]، ثم قال:

وَلَا تُبَالْ بِإِلَّا غَيْرَ فَاصِلَةٌ

وَالنَّصْبَ فَامْنَعْ إِذَا مَا لَفْظُهَا فَصَالَهُ

يعني أنَّ (إلا) لكونها لإبطال النفي لا يجوز النصب بعدها لكون شرط النصب كونه جواب النفي، وحيث وقعت (إلا) قبل المضارع الذي هو في صورة الجواب بطل النفي فيه فيبطل نصبه، بخلاف ما إذا جاءت (إلا) بعده نحو: ما ضربت أحداً فيتآدب إلا زيداً، قال الشارح: لأنَّ (إلا) إنما أثبتت (لـهـ / بـ) بعد ما حصل النصب على شرطه لمجيء (إلا) بعد المتصوب "انتهى، والأحسن أن يقول: لأنَّ الفعل باقٍ على نفيه فلذا صَحَّ نصبه لكون (إلا) بعده لم تُبطل نفيه، أمّا إنـ

(١) انظر: التبصرة والتذكرة ص ٤٠٦.

(٢) في (أ، ب): (ملحق).

وَقَعَتْ (إِلَّا) قَبْلَ الْفَعْلِ نَحْوَ: لَا تَضْرِبْ إِلَّا زِيدًا فَيُغَضِّبُ، أَوْ: مَا ضَرَبْتُ إِلَّا زِيدًا فَيَتَأَدَّبُ، فَلَا يَجُوزُ النَّصْبُ؛ لِبَطْلَانِ النَّفِيِّ أَوِ النَّهْيِ، لِحَصْولِ الْفَصْلِ بـ (إِلَّا) بَيْنَ النَّفِيِّ وَالنَّهْيِ وَبَيْنَ الْفَعْلِ.

قد علّمت منه أنَّ الْمَسْأَلَةَ مُشَرِّكَةٌ بَيْنَ النَّفِيِّ وَالنَّهْيِ<sup>(۱)</sup>، فَمَتَى لَمْ يَبْطِلِ النَّفِيُّ أَوِ النَّهْيُ فِي الْفَعْلِ صَحَّ النَّصْبُ، وَإِلَّا فَلَا، تَقُولُ: مَا قَامَ فِي حِسْنَ إِلَّا عُمْرُو، بِالنَّصْبِ، وَ: مَا قَامَ زِيدٌ فِي أَكْلِ إِلَّا طَعَامَهُ، بِالنَّصْبِ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

وَمَا قَامَ مِنَّا قَائِمٌ فِي نَدِيْنَا  
فَيَنْطِقُ إِلَّا بِالْتِي هِيَ أَعْرَافُ<sup>(۲)</sup>

ثُمَّ الْمُعْتَبِرُ فِي هَذَا الْفَصْلِ فِي التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ إِنَّمَا هُوَ الْأَصْلُ، لَا مَا كَانَ عَلَى خَلَافِ الْأَصْلِ، فَإِذَا قُلْتَ: مَا قَامَ أَحَدٌ إِلَّا زِيدٌ فَيُحْسِنَ إِلَيْهِ، فَإِنْ كَانَ الْهَاءُ عَائِدًا عَلَى (أَحَدٍ) صَحَّ النَّصْبُ؛ لِأَنَّ الْفَعْلَ مَنْوِيُّ التَّقْدِيمِ عَلَى (إِلَّا)، وَإِنْ كَانَ الْهَاءُ عَائِدًا عَلَى (زِيدٍ) امْتَنَعَ النَّصْبُ؛ لِأَنَّ الْاسْتِثنَاءَ فِي مَحَلِّهِ، وَهُوَ فَاصِلٌ، وَالْفَعْلُ مُؤَخَّرٌ عَنِ الْاسْتِثنَاءِ، فَلَا نَفْيٌ، فَلَا نَصْبٌ، قَالَ الشَّارِحُ: "ذَكَرَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ أَبْنُ السَّرَّاجِ فِي الْأَصْوَلِ" <sup>(۳)</sup>.

(۱) مثال النهي أن تقول: لا تأتينا فتحددنا إلاً ازددا فيك رغبة.

(۲) البيت من الطويل للفرزدق في: الديوان ص ۳۸۹، والكتاب / ۳، والمقصد الشافية / ۶، وبلا نسبة في: الأصول / ۲، ۱۸۴، وشرح الكافية الشافية / ۳، ۱۵۴۷، وشرح الرضي / ۴ / ۷۲، وتذكرة الشحة ص ۷۱. وقد نصب (ينطق) بعد الفاء مع دخول (إلا) بعده، وجاز النصب لأنها لم تبطل النفي، وهذا مذهب سيبويه، وذهب ابن مالك وتبعه ولده إلى وجوب رفع الفعل لانتقاد النفي بـ (إلا). انظر: الكتاب / ۳، ۳۲، وشرح الكافية الشافية / ۳ / ۱۵۴۷، ۴۸۳، وتوضيح المقصود ۱۲۴۵.

(۳) انظر: الأصول / ۲، ۱۸۶، وقال ابن عصفور: "واعلم أنَّ الفاءَ إِذَا دَخَلَتْ عَلَى الْفَعْلِ وَكَانَ فِيهِ ضَمِيرٌ يَعُودُ عَلَى مَا قَبْلَهَا فَلَا يَخْلُو أَنْ يَرْجِعَ الضَّمِيرَ إِلَى مَا نَفَيَ الْفَعْلُ فِي حَقِّهِ، أَوْ إِلَى مَا أُوجِبَ فِي حَقِّهِ، فَإِنْ رَجَعَ إِلَى مَا نَفَيَ عَنِهِ الْفَعْلُ نَصْبِتُهُ، وَإِلَّا رَفَعْتُهُ، مَثَالُهُ: مَا جَاءَنِي أَحَدٌ إِلَّا زِيدٌ فَأَكْرَمُهُ، إِنْ جَعَلْتَ الْهَاءَ لـ (أَحَدٍ) نَصْبِتُهُ، كَانَهُ قَالَ: مَا جَاءَنِي أَحَدٌ فَأَكْرَمُهُ، إِنْ جَعَلْتَهَا لـ (زِيدٍ) لَمْ تَنْصِبْ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى: جَاءَ زِيدٌ فَأَكْرَمُهُ، وَذَلِكَ لَا يَجُوزُ" أ.هـ شرح الجمل / ۲، ۱۵۴، وراجع: الارتفاع ۱۶۷۶.

ثم قال:

وَحُكْمُ نَفِيٍّ إِذَا التَّقْرِيرُ تُدْخَلَهُ

عَلَيْهِ كَالْحُكْمُ فِيهِ قَبْلَ أَنْ دَخُلَّاً

ووجه النصب مع أن التقرير يُبطل النفي أنه في معنى الترتيب على النفي، فكأن التقرير دخل على منصوب نفيه باق، وهو: لست تأتينا فتحدثنا، فلما قيل: ألسْتَ تأتينا فتحدثنا؟، كان التقرير داخلاً على هذا بجملته، أي: لم يقع هذا النفي المرتب عليه نفي الحديث<sup>(٣)</sup>. ثم لما كان النصب هنا يصح وإن انقلب النفي إيجاباً خشى المصنف أن يتوهم جواز النصب بعد الأفعال التي مدلولها نفي، وهي

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ب).

(٢) الكتاب / ٣٥، وقال السيرافي : « قوله : (أَلْسَتَ قَدْ أَتَيْتَنَا فَتُحَدِّثُنَا ) إذا جعلته جواباً ، ولم تجعل الحديث وقع إلا بالإتيان كان معناه قبل دخول الاستفهام : ما أتيتنا فتُحَدِّثُنَا ، فتصبِّه بجواب الجهد ، ثم تُدخلُ ألفَ الاستفهام على المتصوب ولا يتغير ، فإن رفعتَ فعلَى معنى : فَحَدَّثَنَا ١. هشرح الكتاب . ٢٢٣ / ٣

(٣) قال الشاطبي: "نصب الفعل بعد التقرير ليس جوابا للتقرير، وإنما هو جواب النفي، وذلك أنك إذا قلت: ألم تأتنا فتحدثنا؟ على معنى: لم تأتينا مُحَدِّثاً، وهذا كل ما دخل عليه الاستفهام من النفي، والنصب قبل الاستفهام جائز، لأنَّ ما قبل الفاء منفيٌ حقيقة، فإذا دخلت الهمزة فإنما دخلت بعد استقرار النفي المحسن، فأحدثت التقرير، فبقي اللفظ كما كان" ا.هـ المقاصد الشافية ٦٦٠، وراجع: شرح التسهيل ٤٢١٥ / ٨، وتمهيد القواعد ٣١ / ٤.

التي لا تَعْمَلُ إِلَّا بِشَرْطٍ تَقْدُمُ نَفِيٌّ أو شِبْهِهِ، ونَفِيُ النَّفِيِّ إِيجَابٌ، وصُورَةُ النَّفِيِّ حاصلَةٌ، فَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِثْلُ الْفَعْلِ الَّذِي بَعْدَ (إِلَّا) فَيُبَطِّلُ النَّصْبُ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِثْلُ النَّفِيِّ الَّذِي دَخَلَهُ التَّقْرِيرُ فَلَا يَبْطِلُ النَّصْبُ، أَشَارَ إِلَى مَا هُوَ الْحُكْمُ فِي الْأَفْعَالِ الْأَرْبَعَةِ مِنْ أَنَّهُ حُكْمٌ مَا بَطَلَ فِي النَّفِيِّ بَعْدَ (إِلَّا) بِقولِهِ:

وَنَفِيٌ زَالَ الَّذِي مِنْ بَابِ كَانَ وَمَا

آخَاهُ فِيهِ عَلَى الإِيجَابِ قَدْ حُمِلاً

يعني: أَنَّ (زَالَ) وَأَخْواتِهَا وَهِيَ: (بَرَحَ) وَ (فَتَئَ) وَ (أَنْفَكَ) لِكُونِ مَعْنَاهَا نَفِيًّا إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا نَفِيٌ حُمِلَتْ عَلَى الإِيجَابِ مَعْنَى وَحُكْمًا، فَلَا نَصْبٌ بَعْدَهَا وَإِنْ كَانَتْ صُورَةُ النَّفِيِّ حاصلَةً، وَقَدْ نَصَّ عَلَى ذَلِكَ ابْنُ السَّرَّاجِ<sup>(۱)</sup> وَغَيْرِهِ<sup>(۲)</sup>، وَسُرَّ الفَرْقِ أَنَّهُ لَمْ يَبْقَ لِلنَّفِيِّ فِيهَا اعتبارٌ بالكُلِّيَّةِ، بِخَلَافِ التَّقْرِيرِ فَإِنَّ النَّصْبَ مُقَدَّرٌ وَقُوْعَهُ قَبْلَ التَّقْرِيرِ مَقْرُونًا بِنَفِيٍّ مَحْضٍ، وَالتَّقْرِيرُ دَاخِلٌ عَلَى الْمَسْأَلَةِ بِتَامَاهَا، فَصَحَّ النَّصْبُ، فَبَابُ نَفِيِّ (زَالَ) كَبَابٌ (إِلَّا) فِي قَبْلِ الْفَعْلِ يَبْطِلُ النَّفِيِّ (لِلْۚ بَ)

بِالكُلِّيَّةِ فَلَا نَصْبٌ. فَتَأْمَلُ هَذِهِ الْمَسَائِلِ، فَمَا الْحُكَمَاتُ شَدَّا إِنَّمَا هِيَ بِالْحُكَمَاتِ هَذِيَّةٍ.

ثُمَّ لَمَّا كَانَ الْاسْتِفَهَامُ قَدْ يَكُونُ عَلَى حَقِيقَتِهِ وَقَدْ يَكُونُ عَلَى غَيْرِ حَقِيقَتِهِ، وَقَدْ تَقْدَمَ بَعْضُ ذَلِكَ فِي عَدِّ الْأَجْوَبَةِ، وَبَقِيَّ مِنْهُ مَا يَكُونُ الْاسْتِفَهَامُ مَعْنَاهُ النَّفِيِّ، وَكَذَا التَّشْبِيهُ قَدْ يَكُونُ مَعْنَاهُ النَّفِيِّ، احْتَاجَ إِلَى بَيَانِ حُكْمِهِ، إِذْ لَا يَلْزَمُ مِنْ كَوْنِ شَيْءٍ بَعْنَى شَيْءٍ أَنْ يَكُونَ لَهُ حُكْمُهُ، قَالَ:

(۱) انظر: الأصول / ۲ / ۱۸۴.

(۲) كَابِنُ مَالِكٍ فِي شَرْحِ الْكَافِيَّةِ الشَّافِيَّةِ ۳ / ۱۵۴۷، وَوَلَدُهُ فِي شَرْحِهِ عَلَى الْأَلْفَيَّةِ صِ ۴۸۳، وَابْنُ عَصْفُورٍ فِي: شَرْحِ الْجَمْلِ ۲ / ۱۵۳، وَقَدْ قَالَ: "وَاعْلَمُ أَنَّهُ لَوْ كَانَ لِفَظُ ما قَبْلَهَا نَفِيًّا وَالْمَعْنَى عَلَى الإِيجَابِ فَإِنَّ النَّصْبَ لَا يَجُوزُ، وَمِنْ ذَلِكَ: مَا زَالَ زِيدًا فَتَكْرُمُهُ، لَأَنَّ الْمَعْنَى ثَبِيتٌ عَلَى الْقِيَامِ، فَإِنَّمَا يَكُونُ مَا بَعْدَهَا مَرْفُوعًا عَلَى جَهَةِ الْاسْتِئْنَافِ" أ.هـ.

## كَالنَّفْيُ حُكْمُ الْذِي مَعْنَاهُ فِيهِ كَالاسْتِفْهَامِ لِقُطْأً أَوِ التَّشْبِيهِ مُنْتَقِلاً

يعني: أنَّ مَا قُصِدَ بِهِ النَّفْيُ وَلَيْسَ بِلِفْظِهِ حُكْمُهُ فِي هَذَا الْبَابِ حُكْمُهُ، وَالْاسْتِفْهَامُ كَثِيرًا مَا يَجِيءُ بِمَعْنَى النَّفْيِ كَقُولِهِ تَعَالَى: ﴿هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ﴾<sup>(۱)</sup>، وَقُولِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ﴾<sup>(۲)</sup>، فَتَقُولُ فِي الْاسْتِفْهَامِ الَّذِي بِمَعْنَى النَّفْيِ: هَلْ أَحْسَنْتَ إِلَيَّ فَأَكْرَمْتَكَ؟ أَيْ: مَا أَحْسَنْتَ فَكَيْفَ أَكْرَمْتَكَ؟ فَلَلِلْاسْتِفْهَامِ حُكْمُ النَّفْيِ وَإِنْ كَانَ فِي الْلُّفْظِ اسْتِفْهَامًا<sup>(۳)</sup> لَا نَفْيًا، وَتَقُولُ فِي التَّشْبِيهِ الَّذِي بِمَعْنَى النَّفْيِ: كَأَنَّكَ وَالِّي عَلَيْنَا فَتَشَبَّهْنَا وَالْمَعْنَى: لَسْتَ وَالِّي عَلَيْنَا حَتَّى تَشَبَّهْنَا، فَلَذَا وَقَعَ النَّصْبُ بَعْدَ التَّشْبِيهِ، وَقَدْ نَصَّ عَلَى ذَلِكَ ابْنُ السَّرَّاجِ فِي الْأَصْوَلِ<sup>(۴)</sup>.

وَأَقُولُ: أَمَّا ذِكْرُ التَّشْبِيهِ بِمَعْنَى النَّفْيِ فَمُحْتَاجٌ إِلَيْهِ، إِذْ لَوْلَا النَّفْيُ لَمَا انتَصَبَ بَعْدَهُ، وَأَمَّا ذِكْرُ الْاسْتِفْهَامِ بِمَعْنَى النَّفْيِ فَهُوَ لِدَفْعٍ تَوَهْمٌ أَنَّهُ لَخُروجٌ عَنْ مَعْنَاهِ لَا

(۱) مِنَ الْآيَةِ (۳) سُورَةُ فَاطِرَةِ . وَالْآيَةُ سَاقِطَةٌ مِنَ (بِ).

(۲) مِنَ الْآيَةِ (۱۳۵) سُورَةُ آلِ عُمَرَانَ ، قَالَ ابْنُ الشَّجَرِي: " وَتَقُولُ: مَنْ ضَرَبَ أَخَاكَ إِلَّا زَيْدٌ؟ فَ(مَنْ) هَاهُنَا اسْتِفْهَامٌ فِي تَأْوِيلِ النَّفْيِ، كَانَكَ قَلْتَ: مَا ضَرَبَ أَخَاكَ إِلَّا زَيْدٌ، وَمِثْلُهُ فِي التَّنْزِيلِ: ﴿وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ كَأَنَّهُ قِيلَ: لَيْسَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ، وَجَازَ هَذَا لَمَّا بَيْنَ الْاسْتِفْهَامِ وَالنَّفْيِ مِنَ الْمُضَارِعَةِ، بِإِخْرَاجِهِمَا الْكَلَامَ إِلَى غَيْرِ الإِبْجَابِ، تَقُولُ: هَلْ زَيْدٌ إِلَّا صَاحِبُكَ؟ كَمَا جَاءَ فِي التَّنْزِيلِ: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾ أ.هـ. أَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِي ۳ / ۶۳، وَرَاجِعٌ: الدَّرُ المَصْوُنُ ۳ / ۳۹۶، وَالْمَعْنَى ۱ / ۳۵۸، وَبِصَائِرِ ذُوِّي التَّميِيزِ ۴ / ۵۲۶.

(۳) فِي بِ: (فَأَكْرَمَهُ).

(۴) فِي (أَ): (اسْتِفْهَامٌ) بِالرْفَعِ، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَهُ.

(۵) انْظُرْ: الْأَصْوَلُ ۲ / ۱۸۵ وَقَدْ نَسَبَ لِلْكَوْفِينَ فَقَالُوا: (كَانَ) يُنْصَبُ الْجَوَابُ مَعَهَا، وَلَيْسَ بِالْوَجْهِ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَتْ فِي غَيْرِ مَعْنَى التَّشْبِيهِ، نَحْوُ قُولُوكَ: كَأَنَّكَ وَالِّي عَلَيْنَا فَتَشَبَّهْنَا، وَالْمَعْنَى: لَسْتَ وَالِّي عَلَيْنَا فَتَشَبَّهْنَا" أ.هـ، وَتَبَعَ ابْنِ مَالِكَ الْكَوْفِيْنَ فَقَالَ: "وَبِلْحَقِّ بِالنَّفْيِ التَّشْبِيهِ الْوَاقِعُ مَوْقِعُهُ" التَّسْهِيلُ ص ۲۳، وَرَاجِعٌ: شَرْحُ التَّسْهِيلِ ۴ / ۳۵، وَالْأَرْتَشَافِ ۱۶۷۴، وَالْمَسَاعِدِ ۳ / ۹۰، وَشَفَاءُ الْعَلِيلِ ۲ / ۹۳۰ وَتَمْهِيدُ الْقَوَاعِدِ ۸ / ۴۲۲۰، وَالْهَمْعِ ۲ / ۳۰۹.

يَنْتَصِبُ جَوَابُهُ، لَا لَبِيَانٍ أَنَّهُ لَا يَنْتَصِبُ جَوَابُهُ إِلَّا إِذَا كَانَ نَفِيًّا، بَدْلِيلُ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

هَلْ مِنْ حُلُومٍ لِأَقْوَامٍ فَيَزْجُرُهُمْ

مَا جَرَبَ الْقَوْمُ مِنْ عَصْيٍ وَتَضْرِيسِي<sup>(۱)</sup>

وقد اتفق النحويون على جواز نصب جواب الاستفهام باقيا على معناه، فليس ذكر الاستفهام بمعنى النفي للشرط في عمله، بل ويعلم وإن كان باقيا على أصله، وفائدة ذكره (ل ۷ / أ) بمعنى النفي دفع توهם أنه لا ينصب جوابه إن كان بمعنى النفي أو إفاده أنه إن كان بمعنى النفي يكون كالنفي المضى لا يجزم جوابه، وإن كان ينصب.

وممّا هو بمعنى النفي وليس بلفظه لفظة (غير)، ذكر ابن السراج في الأصول "أَنْتَ غَيْرُ قَائِمٍ فَنَاتِيَكَ" ولم يسلّمه قال: "لَأَنَّ (غير) اسْمُ مُضَافٌ لِيُسَبِّ بِحَرْفٍ نَفِيٍّ"<sup>(۲)</sup>، ورجح غيره<sup>(۳)</sup> النصب اعتباراً بمعناها؛ لأنَّ كَلْمَةَ (غير) بمعنى (مخالف) قد يقصد بها النفي<sup>(۴)</sup>، ولهذا ذكرت (لا) تأكيداً في المعطوف عليها نحو: «وَلَا الصَّالِينَ» [الفاتحة: ۷]، ولهذا صَحَّ تقديم [معمول]<sup>(۵)</sup> ما أضيفت إليه عَلَيْهَا نحو: أَنَا زَيْدًا غَيْرُ ضَارِبٍ، كما تقول: أَنَا زَيْدًا لَا ضَارِبٌ<sup>(۶)</sup>، مع امتناع

(۱) سبق تحريرجه.

(۲) قال ابن السراج: "وقوم يجيرون: أنت غير قائم فناتيتك، قال أبو بكر: وهذا عندي لا يجوز، لأنَّ إثما تعطف المنصوب على مصدر يدلُّ عليه الفعل، فيكون حرف النفي منفصلاً، و(غير) اسم مضافٍ ليست بحرف" ۱. هـ الأصول ۲ / ۱۸۴.

(۳) نصب المضارع بعد الفاء مع (غير) نسبة ابن عصفور للكوفيين فقال: "وَخَالَفَ أَهْلُ الْكُوفَةِ فِي (غير) فَأَجَازُوا النَّصْبَ بَعْدَهَا، لِأَنَّ مَعْنَاهَا النَّفِيُّ، وَذَلِكَ: أَنَا غَيْرُ أَنَّ فَأَكْرِمُكَ، وَهَذَا لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّ (غيراً) مَعَ الْمَضَافِ إِلَيْهِ اسْمٌ وَاحِدٌ، فَلَا يُسْوَغُ أَنْ تَقْدَرَ بَعْدَهَا وَمَا أُضِيفَتِ إِلَيْهِ مَصْدَرًا؛ لِأَنَّهَا لَا يَصْحُّ لَهَا مَعْنَى إِذَا ذَاكَ" ۱- هـ شرح الحمل ۲ / ۱۵۵، وطبع ابن مالك الكوفي في ذلك، انظر: شرح الكافية الشافية ۳ / ۱۵۰۵، والارتفاع ۴ / ۱۶۷۶، والهمج ۲ / ۳۰۹.

(۴) انظر: شرح التسهيل ۴ / ۳۲.

(۵) ما بين المعقودين زيادة يقتضيها السياق.

(۶) انظر: تفسير الكشاف ۱ / ۱۷، وشرح الكافية الشافية ۲ / ۹۹۶، والمعنى ۲ / ۷۸۰.

تقديم معمول المضاف إلَيْهِ عَلَيْهِ باتفاق<sup>(١)</sup>، فَحُمِلَ (غَيْرُهُ) عَلَى (لا) فَكَانَهُ لَا إِضَافَةَ، نَعَمْ قَدْ قِيلَ فِي (لا) : إِنَّ لَهَا صَدْرَ الْكَلَامِ فَيَمْتَنِعُ تَقْدِيمُ مَعْمُولِ مَا بَعْدَهَا عَلَيْهَا، لَكِنَّ الْمَشْهُورَ الْجَوَازُ، فَيُقَاسُ (غَيْرُهُ) عَلَى الْمَشْهُورِ مِنْ أَقْوَالِهَا، وَقَدْ تَقْرَرَ فِي قَوَاعِدِ أَصْوَلِ النَّحْوِ صِحَّةُ الْقِيَاسِ عَلَى مَسْأَلَةٍ مُخْتَلِفٍ فِيهَا، بِاعتِبَارِ قَوْلٍ مِنْهَا<sup>(٢)</sup>. ثُمَّ لَمَّا كَانَ الْمُشْكُوكُ فِي قُوَّةِ الْمَعْدُومِ أَشْبَهَ النَّفْيَ فَحُمِلَ عَلَيْهِ فَانْتَصَبَ جَوابُهُ، وَذَلِكَ فِي أَفْعَالِ الظَّنِّ، أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ بِقُولِهِ :

وَفِي حَسِيبَتْ أَتَى إِذْ بَعْدَهَا نَصَبُوا

فَخَذْلَمَا نَقْلُوا وَاقْبَلَهُ نَحْوُ غَلا

أي : وفي (حَسِيبَتْ) أَتَى حُكْمُ النَّفْيِ لِكُونِ الشَّكُّ كَالنَّفْيِ، وَعُلِلَ إِثْيَانَ حُكْمِ النَّفْيِ بِقُولِهِ (إِذْ بَعْدَهَا نَصَبُوا) وَذَلِكَ فِي قُولِهِمْ : حَسِيبَتْ شَتَّمَنِي فَأَثَبَ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>؛ لَأَنَّ (حَسِيبَتْ) شَكًا وَالْمُشْكُوكُ غَيْرُ واجِبِ الْوَقْوَعِ، فَالْوُثُوبُ لَمْ يَقُعْ؛ لَأَنَّ الشَّتَّمَ لَمْ يَتَحَقَّقْ وُجُودُهُ، وَلَوْ كَانَ الْوُثُوبُ وَاقِعاً لَمْ يَجُزُ النَّصْبُ كَمَا فِي سَائِرِ الْأُجُوبَةِ عِنْدَ اعْتِبَارِ اسْتِعْنَافِ مَا بَعْدَ الْفَاءِ.

وَلَمَّا كَانَ النَّصْبُ لِأَجْلِ عَطْفِ مَصْدِرٍ مُتَصَبِّدٍ عَلَى مَصْدِرٍ مُتَوَهِّمٍ فِي الْكَلَامِ (ل/ب) السَّابِقِ، وَكَانَ اسْمُ الْفَعْلِ لَا يُمْكِنُ مِنْهُ تَصْبِيدُ مَصْدِرٍ؛ لَأَنَّهُ اسْمٌ لِلْفَظِ وَهُوَ غَيْرُ مُشْتَقٍ وَالْمَعْنَى لَهُ بِالْوَاسِطَةِ وَلَا مَصْدِرٌ مِنْ لَفْظِهِ، لَمْ يَصِحَّ النَّصْبُ بَعْدَهُ فِي جَوابِهِ، وَيَجُوزُ الْجَزْمُ لَأَنَّهُ عَلَى التَّوْهِمِ، أَوْ عَلَى الْجَزْمِ بِلِفْظِ الْأَمْرِ، فَصَحَّ الْجَزْمُ عِنْدَ

(١) انظر: الخصائص / ٢، ٣٨٧، ومعنى الليبب / ٢ / ٧٨٠.

(٢) انظر: مُلْعُ الأَدْلَةِ ص ١٢٤، والاقتراح ص ١١١، وارتقاء السِّيَادَةِ ص ٦٩ ط / دار الْأَنْبَارِ.

(٣) قال سيفويه: "وتقول: حَسِيبَتْ شَتَّمَنِي فَأَثَبَ عَلَيْهِ، إِذَا لَمْ يَكُنَ الْوَثُوبُ وَاقِعاً، وَمَعْنَاهُ: أَنْ لَوْ شَتَّمَنِي لَوْبَثَتْ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ الْوَثُوبُ قَدْ وَقَعَ فَلَيْسَ إِلَّا الرُّفْعُ؛ لَأَنَّ هَذَا بِمِنْزَلَةِ قُولِهِ: أَلْسْتَ قَدْ فَعَلْتَ فَأَفْعَلْ" ١.هـ الكتاب / ٣٦، وراجع: شرح السيرافي / ٣، والمسائل المنشورة ص ١٥٢، وشرح الحمل لابن عصفور / ٢، ١٥٥، والارتفاع / ٤، ١٦٨٧، والهمع / ٢ / ٣١٩.

سقوط الفاء ولم يصح النصب لعدم المصدر، وإن كان اسم الفعل يتراء في الاشتقاء فلا يصح بعده النصب إما للحمل على ما لا اشتقاء فيه، أو لأنه صار جامداً<sup>(١)</sup>، وأشار إلى ذلك بقوله:

والأمر إن جاء باسم الفعل منجزاً

الجواب إن لم يكن بالفاء متصلة

والنصب فامتنع إذا ما الفاء جئت بها

وفي جواب فعال بعضهم قبلًا.

فقوله: (إن لم يكن بالفاء متصلة) بيان حل صورة الجزم ولو لم يكن اسم الفعل، إذ لا جزم إلا مع سقوط الفاء.

قوله: (والنصب فامتنع إذا ما الفاء جئت بها) بيان حل توهם النصب وهو دخول الفاء، لا قيد للمنع، بحيث يفيد جواز النصب عند سقوط الفاء لأنه باطل معني ونقلأً، وأنه ينافق ما قبله من الجزم عند سقوط الفاء، إذ سقطوها من الحال الجزم لا من الحال النصب قوله: (وفي جواب فعال بعضهم قبلًا) البعض هو ابن عصفور<sup>(٢)</sup>، وعلله بالاستقلال فيصبح أخذ المصدر الم-tone منه، والجمهور على منته<sup>(٣)</sup>، وقد مر بيانيه، ثم قال:

(١) قال ابن عصفور: "إن كان الأمر باسم فلا يخلو من أن يكون مشتقاً من فعل أو لا يكون، فإن لم يكن فإن النصب لا يتصور أصلاً؛ لأنَّه ليس ثمَّ ما يدل على المصدر الم-tone، وذلك: عليك زياداً في حسنه إليك، فإما يكون في هذا الرفع خاصة فإن كان مشتقاً: فمنهم من شبهه بهذا ومنهم من شبهه بهذا لفظ الفعل، وذلك: نزال فاكِرْمَكَ، والجزم لا يتصور على حالٍ ١. هشرح الجمل ٢ / ١٥٠ .

(٢) انظر: شرح الجمل ٢ / ١٥٠ ، ونُسب كذلك إلى ابن جني، انظر: شرح الكافية للرضي ٤ / ٦٤ ، والهمج ٢ / ٣٠٦ .

(٣) وعلة المنع: أنَّ المصح للنصب بعد الفاء بإضمار (أنْ) إنما هو تأويل ما قبلها بمصدر ليصح العطف عليه، فإذا كان قبل الفاء اسم فعل تعدد تأوله بال مصدر، لتعدد تقدير صلة لـ(أنْ) فامتنع نصب ما بعد الفاء، انظر: شرح التسهيل ٤ / ٤١ ، والمساعد ٣ / ٩٨ ، وتمهيد القواعد ٩ / ٤٢٣٥ ، وتوضيح المقاصد ٤ / ١٢٥٩ .

وَقَدْ أَتَى عَنْهُمْ جَزْمُ الْجَوابِ لِمَا  
مَعْنَاهُ أَمْرٌ وَفِي الْإِخْبَارِ قَدْ أَصْلَا

يعني: أنَّ ما تَأَصَّلُ فِي الْخَبَرِيَّةِ لِفَظًا وَنُقْلُ مَعْنَاهُ إِلَى الْأَمْرِ قَدْ أَتَى عَنِ الْعَرَبِ فِيهِ  
جَزْمُ جَوَابِهِ اعْتِبَارًا بِالْمَعْنَى، وَإِنْ كَانَ لِفَظُهُ أَصْبِلًا فِي بَابِ الْإِخْبَارِ، نَحْوُ: حَسْبُكَ  
يَنَّمِ النَّاسُ، بِجَزْمِ (يَنَّمْ) جَوَابُ (حَسْبُكَ) الَّذِي لِفَظُهُ خَبَرٌ وَمَعْنَاهُ أَمْرٌ، أَيْ: اكْتَفِ  
بِهَذَا، وَهُوَ (لِ ۚ / ۸) مُبْتَدَأٌ خَبَرٌ مَحْدُوفٌ، أَيْ: حَسْبُكَ هَذَا الْقَدْرُ، وَقَيْلٌ: مِنِ  
الْمُبْتَدَاتِ الَّتِي لَا خَبَرٌ لَهَا<sup>(۱)</sup>، وَمُثْلُهُ فِي جَزْمٍ<sup>(۲)</sup> جَوَابِهِ اعْتِبَارًا بِمَعْنَاهُ قَوْلُهُمْ: اتَّقِي  
اللَّهَ امْرًا فَعَلَ خَيْرًا يُثَبِّتُ عَلَيْهِ، أَيْ: لِيَتَّقِيَ وَلَيَفْعُلَ خَيْرًا يُثَبِّتُ عَلَيْهِ، قَالَ ابْنُ  
الصَّائِعِ<sup>(۳)</sup>: "وَيَجْرِي هَذَا الْمُجْرَى فِي الدُّعَاءِ: غَفَرَ اللَّهُ لِي أَخْرُجْ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَمِنْهُ  
قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الصَّفَ: ۱۱] إِلَى قَوْلِهِ:  
﴿يَغْفِرُ لَكُمْ﴾ [الصَّفَ: ۱۲]، قَالَ الزِّجاجُ: "إِنَّهُ جَوَابُ: ﴿تُؤْمِنُونَ﴾ أَيْ: إِنْ تُؤْمِنُوا  
يَغْفِرُ لَكُمْ، وَهُوَ خَبَرٌ مَعْنَاهُ الْأَمْرُ، أَيْ: آمَنُوا، بِدَلِيلِ قِرَاءَةِ ابْنِ مُسْعُودٍ (آمَنُوا  
وَجَاهُدُوا)<sup>(۴)</sup>، وَقَالَ السِّيرَافِيُّ: "تُؤْمِنُونَ" تَفْسِيرُ لِلتَّجَارَةِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿هَلْ أَدْلُكُمْ

(۱) قَوْلُ الْعَرَبِ (حَسْبُكَ يَنَّمِ النَّاسُ) ذَهَبَ أَبُو عَمْرُو بْنُ الْعَلاءِ، وَالْجَرْمِيُّ: إِلَى أَنَّ ضَمَّةً (حَسْبُكَ) بِنَاءً،  
وَهُوَ اسْمُ سُمِّيَّ بِهِ الْفَعْلُ، وَالْكَافُ حِرْفُ الْخَطَابِ، وَذَهَبَ الْجَمَهُورُ إِلَى أَنَّهَا ضَمَّةٌ إِعْرَابٌ، فَقِيلَ: مُبْتَدَأٌ  
مَحْدُوفٌ الْخَبَرُ لِدَلَالَةِ الْمَعْنَى عَلَيْهِ، وَالتَّقْدِيرُ: حَسْبُكَ السُّكُوتُ يَنَّمِ النَّاسُ، وَذَهَبَ جَمَاعَةً مِنْهُمْ:  
الْأَخْفَشُ إِلَى أَنَّهُ مُبْتَدَأٌ لَا خَبَرَ لَهُ؛ إِذْ مَعْنَاهُ: اكْتَفِ، وَهُوَ اخْتِيَارٌ أَبِي بَكْرِ بْنِ طَاهِرٍ. انْظُرْ: الْأَرْتَشَافُ / ۳  
/ ۱۰۹، وَرَاجِعٌ: الْأَصْوَلُ / ۲ / ۳۶، وَالنَّكْتُ لِلْأَعْلَمِ / ۱ / ۳۷۲، وَتَمَهِيدُ الْقَوَاعِدِ / ۸ / ۴۲۳۸، وَالْهَمْعُ / ۱

. ۳۳۹

(۲) كَلْمَةُ (جَزْمٌ) ساقِطَةٌ مِنْ (بِ).

(۳) هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الزَّمِرْدِيِّ، شَمْسُ الدِّينِ ابْنِ الصَّائِعِ، وَلَدٌ قَبْلِ سَنَةِ  
٧١٠، وَتَوَفَّى بِمِصْرَ سَنَةَ ۷۷۰ هـ، مِنْ مَصْنَفَاهُ: شَرْحُ الْأَلْفَيَّةِ، وَشَرْحُ الْمَشَارِقِ فِي الْمَحْدِيثِ، وَالتَّذَكْرَةِ فِي  
النَّحْوِ، الْوَضْعِ الْبَاهِرِ فِي رفعِ أَفْعُلِ الظَّاهِرِ، وَحَاشِيَةُ عَلَى الْمَغْنِيِّ. تَرَجَّمَهُ فِي: الْبَغْيَةِ / ۱ / ۱۵۵، وَالْأَعْلَامِ  
/ ۶ / ۱۹۲. وَلَمْ أَقْفَ عَلَى قَوْلِهِ، فِيمَا رَجَعَ إِلَيْهِ مِنْ مَصَادِرِهِ.

(۴) انْظُرْ: مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابِهِ لِلْزِجاجِ / ۵ / ۱۶۶، وَقِرَاءَةِ ابْنِ مُسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي: شَرْحِ الْكِتَابِ  
لِابْنِ خَرْوَفِ صِ ۱۷۹، وَالْبَحْرِ / ۸ / ۲۶۰، وَالدَّرِ المَصْوُنِ / ۱۰ / ۳۱۹.

عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيْكُمْ مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ [الصف: ١٠] وَأَنَّ الْجَزَمَ عَلَى جَوَابٍ {هَلْ أَدْلُكُمْ} والاستفهام بمعنى الأمر أي: افعلوا ما أدلوكم يغفر لكم وليس المعنى استفهمهم، بل الأمر والثت على ما ينجيهم<sup>(١)</sup>، المراد: هل تسألون أدلوكم؟ والمراد بالدلالة الكاملة وهي التي يترب على عليها فائدها؛ لأن الأخرى كالعدم، وهذا كما قال تعالى: {إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذَرٌ مَّنْ يَخْشَاهَا} [التازعات: ٤٥] إذ المراد: الكامل النافع ولذا قيده بالخاشي، وإلا فهو منذر مطلقاً، وبهذا يرد قول الزجاج في رد هذه القولة، بقوله لا يلزم من الدلاله النجاه والمغفرة في جزم الجواب، كلاماً حسناً.

والذي ذكره السيرافي هو قول أبي العباس المبرد<sup>(٢)</sup>، وحُكِيَ عن الفراء<sup>(٣)</sup>، وهو ظاهر كلام سيبويه<sup>(٤)</sup>.

ولم يذكر النصب بعد القاء في جواب ما لفظه الخبر ومعناه الطلب؛ لأن أهل البصرة لم يثبتوه سمعاً كما ثبت الجزم، بل منعوا النصب<sup>(٥)</sup>، قال ابن السراج: "لا يجوز النصب بعد الأمر بل لفظ الخبر"<sup>(٦)</sup>، يعني: عند البصريين، قال: " وإنما أجاز ذلك الكسائي<sup>(٧)</sup> والفراء" ، قال: "وهو عندي جائز لجوازه (ل/ب) بعد ما

(١) انظر: شرح كتاب سيبويه للسيرافي ٣ / ٣٠١.

(٢) انظر: المقتضب ٢ / ٨١، وقد جعل المبرد (تؤمنون) بياناً للتجارة، و (يغفر) محروم لأنه جواب الاستفهام، وراجع الأصول لابن السراج ٢ / ١٧٦، وقد نسب ابن الشجري في أمالية للمبرد أنه أعرب (يغفر) جواباً لـ (تؤمنون) على أنه خبر في معنى الأمر، وكذلك نسب إليه مثل ذلك، مكي، وأبو حيان، انظر: أمالية ابن الشجري ٢ / ٣٩٥، ومشكل إعراب القرآن ٢ / ٢٦٩، والبحر المحيط ٨ / ٢٦٠.

(٣) انظر: معاني القرآن للفراء ٣ / ١٥٤، وشرح الكتاب لابن خروف ص ١٧٩.

(٤) انظر: الكتاب ٣ / ٩٤، وشرحه لابن خروف ص ١٧٩.

(٥) انظر: شرح التسهيل ٤ / ٤١، وشرح الكافية الشافية ٣ / ١٥٥٣، وتمهيد القواعد ٨ / ٤٢٣٥، والمساعد ٣ / ٩٨.

(٦) انظر: الأصول ٢ / ١٨٦.

(٧) رأي الكسائي في: شرح الرضي ٤ / ٦٤، وشرح التسهيل ٤ / ٤٢، والارتشاف ٤ / ١٦٧٠، والمساعد ٣ / ٩٨.

مَعْنَاهُ الدُّعَاءُ "(١)" .

وذكر في التسهيل ثلاثة أقوال في النصب بعد الاتفاق على الجزم إن سقطت الفاء، ثالثها: الفرق بين الخبر بمعنى الأمر وبين الخبر بمعنى الدعاء، فيجوز في الثاني لا في الأول<sup>(٢)</sup>، وذكر بدر الدين: "لا يجوز عند البصريين نصب جواب الدعاء بلفظ الخبر، فلو قلت: رحم الله زيداً فيدخله الجنة، لم يجز"<sup>(٣)</sup>، قال المصنف في شرح النَّظَمِ: "إِنَّمَا لَمْ أَتَعَرَّضْ لِنَصْبِ لِنْعَمَ كَثِيرًا مِّنَ الْمُتَأْخِرِينَ يُطْلَقُونَ الْجَوَازَ، وَمَثَلُ ابْنِ عَصْفُورِ<sup>(٤)</sup> كَغَيْرِهِ النَّصْبُ بَعْدَ الْطَّلْبِ بِلِفْظِ الْخَبَرِ، وَصَرَحَ بِجَوَازِهِ" . ولما كان في الشرطِ تشكيكٌ أَشْبَهَ أَفْعَالَ الظُّنُنِ الْتِي هِي مَحْمُولَةٌ عَلَى النَّفْيِ، وَكَانَ مَا يَقْعُ بَعْدَ جَمْلَةِ الشَّرْطِ أَوْ بَعْدَ جَمْلَةِ الْجَوَازِ مِثْلُ مَا يَقْعُ فِي جَوَابِ النَّفْيِ، بَلْ فِي الْجَزْمِ هُوَ أَوْلَى مِنَ الْأُجُوبَةِ السَّابِقَةِ بِالْجَزْمِ لِوُجُودِ (إِنْ) أَوْ غَيْرِهَا مِنْ أَدْوَاتِ الشَّرْطِ، أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ فَقَالَ:

وَنَصْبُ ذِي الْفَاءِ بَعْدَ الشَّرْطِ قُلْ كَمَا

بَعْدَ الْجَزْءِ وَلِفْظِ الشَّرْطِ قُلْ كَمَا

إِذَا كَانَ ظَاهِرَتْ أَوْ أَضْمَرَتْ وَجَرْتِ

كَالْفَاءِ وَأَوْلَى لِجَمْعِ بَعْدِ تِلْكِ وَلَا .

معناه: أنَّ النَّصْبَ يَكُونُ بَعْدَ أَدَاءِ الشَّرْطِ وَهِيَ (إِنْ) ظَاهِرَةً أَوْ مُضْمَرَةً فِي بَقِيَةِ

(١) الأصول ٢ / ١٨٦، ونصه: "قالوا: الدعاء أيضاً لا يجاب نحو قوله: ليغفر الله، وغفر الله لك، والكسائي يجيز الجواب في ذلك كله، وأما الفراء فقال في الدعاء: إنما يكون مع الشرط، غفر الله لك إنْ أسلمت، وإنْ قلت: غفر الله لك فيدخلك الجنة، جاز، وهو عندي في الدعاء جائز إذا كان في لفظ الأمر، لا فرق بينهما" أ.هـ.

(٢) انظر: التسهيل ص ٢٢٢، وشرحه ٤ / ٤١، والمساعد ٣ / ٩٨، وتمهيد القواعد ٨ / ٤١٩٧ .

(٣) انظر: شرح التسهيل ٤ / ٢٩ .

(٤) انظر: شرح الجمل لابن عصفور ٢ / ١٤٩ ت / صاحب أبو جناح، وقد مثل له بـ (نزل فاكِرِمَكَ)، وراجع شرح التسهيل ٤ / ٤١ .

أسماء الشرطِ ومن جملتها (إذا)، فكان ذكرُها مع قوله (أو أضمرتْ) حشوأً، هي من جملة الأسماء المتضمنة معنى (إن)، والمراد: ما يكون بعدَ فعل الشرطِ من الأفعال، أو بعدَ جوابِ الشرطِ، فإنه يجوز فيه النصبُ والجزمُ، أما نصبه فكالاجوبة، وأما جزمهُ بـالعطفِ، فليس كـجزم الـاجوبة المحتاج إلى تقدير (إن) أو توهمها، بل هذا جزم بالـعطفِ وعلى قاعدةِه، وكان الـقياسُ لا يذكر لكنْ ذكرَ مع النصبِ استطراداً لتأخيهما في الـاجوبة، ولذا قال سيبويه: "الوجهُ الجزمُ لأنَّه يؤدِّي معنى النصبِ (لـ٩٤) فلا حاجةَ لـتكلفه" (١) يعني: لأنَّ النصبَ مُحوجٌ إلى عطفِ مصدرٍ منسِّبٍ على مصدرٍ متوهِّمٍ، بخلافِ الجزمِ فإنَّه بالعاملِ الموجودِ، وبخلافِ الـاجوبة فإنَّ جزماً ونصبها مُستويان؛ لاحتياجِ كُلِّ إلى توهمٍ أو تقديرٍ، ومثالُ الفعلِ بعدَ الشرطِ (إنْ تأثِّني فـتحـدثـني أحـدـثـك) ومثالُه بعدَ الجوابِ (إنْ تأثِّني أـتـك فأـحـدـثـك) ولأجلِ كونِ الجزمِ على العطفِ صحٌّ مع الفاءِ هـنا، ولمْ يـصـحـ في الـاجوبةِ الجزمُ مع الفاءِ إلاً على مذهبِ الفراءِ.

وتركَ المصنفِ وجهاً ثالثاً وهو الرفعُ في الفعلِ الذي بعدَ جوابِ الشرطِ لإمكانِ الاستئنافِ، ولا يجوزُ بعدَ فعلِ الشرطِ، للاكتِنافِ، ولذا قال ابن مالك في الخلاصةِ:

وَجَزْمٌ أَوْ نَصْبٌ لِفِعْلٍ إِثْرَفَا

أَوْ وَأِنْ بِالْجُمْلَتَيْنِ اكْتَنَافًا (٢)

وقال فيما بعدَ الجوابِ :

(١) قال سيبويه: "وسائلُ الخليل عن قوله: إنْ تأثِّني فـتحـدثـني أحـدـثـك، وإنْ تأثِّني وـتحـدثـني أحـدـثـك، فقال: هذا يجوزُ، والجزمُ الـوجهُ، ووجهُ نصبه على أنه حـمـلـ الآخرـ على الاسمـ، كـأنـه أرادـ: إنْ يـكـنـ إـتـيـانـ فـحدـيـثـ أحـدـثـكـ فـلـمـا قـبـحـ آنـ يـرـدـ الفـعـلـ عـلـى الـاسـمـ نـوـيـ (آنـ) لأنـ الفـعـلـ معـهـ اـسـمـ، وإنـما كانـ الجـزـمـ الـوـجـهـ لأنـهـ إـذـ نـصـبـ كـانـ الـعـنـىـ الـجـزـمـ فـيـمـاـ أـرـادـ مـنـ الـحـدـيـثـ، فـلـمـاـ كـانـ ذـلـكـ كـانـ آنـ يـحـمـلـ عـلـىـ الـذـيـ عـمـلـ فـيـمـاـ يـلـيـهـ أـولـيـ، وـكـرـهـواـ آنـ يـتـحـظـوـاـ بـهـ مـنـ بـابـ إـلـىـ بـابـ آخـرـ إـذـ كـانـ يـرـدـ شـيـئـاـ وـاحـدـاـ" اـهـ الكتابُ / ٢٨، وراجع شرح الكتاب للسيرافي / ٣ / ٢٩١.

(٢) الألفية ص ١٥٤ .

وال فعل من بعد الجزا إن يقتربن

بالفا أو الواو بتشليث قمن<sup>(١)</sup>

ولم يذكر الناظم - يعني ابن لب - الواو هنا مع أنها كالفاء لأنها أفردها فيما بعد.

وقوله:

(ولفظ الشرط قد شمل ... إذا كان ظهرت أو أضمرت)

التنوع بين الظهور والإضمار في (إن) أما غيرها فلا يكون إلا مظهراً، وهي مضمرة فيه، ومن ثم قلنا: إن ذكر (إذا) ضائع؛ لأنها من جملة ما أضمرت فيه (إن)، ومعنى إضمار (إن): التضمن، يعني: أن أسماء الشرط التي أشار إليها ابن مالك بقوله<sup>(٢)</sup>:

واجزم بإن ومن وما ومهما

أي متى أيان أين إذما

وحيثما أني، وحرف إذما

كإن وبأقي الأدوات أسماء

كلها يجوز ما ذكر فيما عطف على شرطها أو على جوابها.

و(إن) هي الأصل في أدوات الشرط<sup>(٣)</sup>، ولذا جعل غيرها من الأسماء الجازمة مُتضمناً لها، وأما (إذما) فقد قيل باسميتها أيضا<sup>(٤)</sup>، وأن أصل (إذا) الظرفية كـ

(١) الألفية ص ١٥٤.

(٢) السابق ص ١٥٣، ١٥٤.

(٣) قال سيبويه: "وزعم الخليل إن (إن) هي أم حروف الجزاء، فسألته: لم قلت ذلك؟ فقال: من قيل أني أرى حروف الجزاء قد يتصرفون فيكون استفهاماً، ومنها ما يفارقها (ما) فلا يكون فيه الجزاء، وهذه على حال واحدة أبداً لا تفارق الجازة" ا.ه. الكتاب ٣ / ٣٦.

(٤) تُسب للمبред القول باسمية (إذما) انظر: شرح الكافية الشافية ٣ / ١٦٢٢، وشرح التسهيل ٤ / ٦٧، وشرح الرضي ٤ / ٩٥، والارتفاع ٤ / ١٨٦٢، والجني الداني ص ١٩١، والمغني ١ / ١٠٢، ووافقه على اسميتها كل من: ابن السراج في: الأصول ٢ / ١٥٩، والفارسي في: الإيضاح ص ٣٢١، وذهب سيبويه إلى أنها حرف، انظر: الكتاب ٣ / ٥٦، وصحح الشيخ خالد كونها حرف عند سيبويه، راجع: التصريح ٢ / ٢٤٨.

(حيثُ) الظرفية، ولذا لا تكونُ شرطِيَّةٌ إِلَّا مقرونةً بـ(ما) كـ(حيثُ)  
وـ(كيفُ)<sup>(١)</sup>، وقيل: (إِذْمَا) حرفُ شرطٍ، وعلى كلٍّ حالٍ فهو أضعفُ من (إِنْ)،  
ولذا لم يُجعلَ غيره متضمنًا له.

ولما كانت الواوُ تُشارِكُ الفاءَ في الأَجْوِيَّةِ الشَّمَانِيَّةِ (ل٩/ب) وما أشْبَهَها كانَ  
النَّصْبُ بعدها في جميع مَا نصَبَتْ<sup>(٢)</sup> بعْدَ الفاءِ<sup>(٣)</sup>، ولم يُفرَقا إِلَّا في أَنَّ الفاءَ  
للسَّبَبِيَّةِ والواوَ للمعنىَّةِ، نَبَهَ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: (كَالْفَاءُ وَالْوَاوُ جَمْعٌ بَعْدَ تِلْكَ وَلَا)  
وَذَلِكَ نَحْوُ: لَا تَأْكُلُ السَّمَكَ وَتَشْرَبَ اللَّبَنَ، وَ: لَا تُصَلِّ وَتَتَكَلَّمُ، أَيْ: لَا تَتَكَلَّمُ  
فِي الصَّلَاةِ.

وـ(تلك) إِشارةٌ إلى جميع ما تقدمَ في الفاءِ، وـ(الواو) معناه: المتابعةُ، وهو  
بكسر الواو، أي: بعد تلك تاليًا لها.

وأشار إلى الفرق بين الواو والفاء معنى مع الاتحاد حكمًا بقوله:  
أَعْنِي الْمَعِيَّةَ وَالْمَعْنَى إِذَا نَصَبُوا

ذَا الْفَاءِ فَهُوَ عَلَى مَعْنَى الْجَزَاءِ حُمْلاً

إنما فسر الجمعَ بأنَّه عَلَى مَعْنَى (معَ) لدفعِ تَوَهُّمِ أَنَّهُ جَمْعٌ كَجَمْعِ الْعَاطِفِ حَيْثُ

(١) قال سيبويه: "لَا يَكُونُ الْجَزَاءُ فِي (حيثُ)" ولا في (إِذْ) حَتَّى يُضَمَّ إِلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا (ما)، فتصيرُ  
(إِذْ) مع (ما) بمنزلة (إنما وكائناً)، وليس (ما) فيهما بلغٍ، ولكن كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مع (ما) بمنزلة  
حرفٍ واحدٍ<sup>٤</sup>، ا.هـ الكتاب / ٣، ٥٦، ٥٧. وإنما لا يجازي بهما إِلَّا إذا ضُمِّتْ إِلَيْهِمَا (ما) لأنه لو جوزي  
بهما من غير (ما) لكان ما بعدهما في موضع جر بالإضافة؛ لكنهما ظرفين لازمين لها، ولكان في  
موضع جزم من حيث إنهمما أداتا شرط، فيلزم الشيء الواحد أن يكون مجرورا في الحال ومرفوعا، ومجزو ما  
في اللفظ، في حالة واحدة، وهو محال، فلما اتصل بهما (ما) بطل الإضافة، وتحقق معنى الجازاة. انظر:  
البسيط لابن أبي الربيع / ١، ٢٣٩، والملاخص / ١، ١٥١، والجني الداني ص ١٩٠.

(٢) في ب: (تنصب).

(٣) قال سيبويه: "هذا باب الواو، اعلم أَنَّ الواو ينتصبُ ما بعدها في غير الواجبِ من حيثُ انتصبَ ما بعد  
الفاءِ، وأنَّها قد تُشركُ ما بين الأوَّلِ والآخِرِ كَمَا تُشَرِّكُ الْفَاءُ . . . " ا.هـ. انظر: الكتاب / ٣، ٤١، وراجع:  
المقتضب / ٢، ٢٤، والأصول / ٢، ١٥٩.

يَقُولُونَ: الْوَأْوَ لِلْجَمْعِ الْمُطْلَقِ، فَنَبَّهَ عَلَى أَنَّ الْمَعْنَى هُنَا جَمْعٌ مَعِيَّةٌ، وَهُوَ أَحَدُ مَعَانِي الْعَطْفِ، أَعْنَى الْمَصَاحَبَةَ لَا السَّابِقَ وَلَا اللاحِقَ الَّذِي فِي الْعَطْفِ، فَالْوَأْوَ وَإِنْ كَانَتْ فِي الْأَجْوِيَّةِ عَاطِفَةً فَلَيْسَتْ لِمَعَانِي الْعَطْفِ، بَلْ لِمَعْنَى وَاحِدٍ مِنْهُ<sup>(۱)</sup>، فَهُوَ كَالْمَفْعُولُ مَعَهُ الْمُتَحَتَّمُ فِيهِ الْمَصَاحَبَةُ، فَلَذَا نَسَبَهُ إِلَى (مَعَ) الْمُقْتَضِيَّ لِلْاجْتِمَاعِ فِي الْوَقْتِ الْوَاحِدِ، وَأَمَّا مَا بَعْدَ الْفَاءِ فَأَخْبَرَ أَنَّ الْعَرَبَ إِنَّمَا تَنْصِبُهُ عَلَى إِرَادَةِ مَعْنَى الْجَزَاءِ، أَيِّ: أَنَّهُ مَسَبِّبٌ عِمَّا قَبْلَهُ، فَإِذَا قُلْتَ: هَلْ تَأْتِينِي فَأَحْدِثُكَ؟ فَالْمَعْنَى: أَنَّ الْحَدِيثَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالْإِتِيَانِ، فَلَوْ أَرَدْتَ إِثْبَاتَ الْحَدِيثِ مُطْلَقاً اسْتَأْنَفْتَ وَرَفَعْتَ، إِذَا لَا سَبَبِيَّةَ، ثُمَّ بَيْنَ السَّبَبِيَّةِ بِضَابِطٍ مَعْنَوِيٍّ لِلفَظِيِّ لِعدَمِ مُجَامِعَةِ أَدَهَا الشَّرْطِ النَّصْبِ فَقَالَ:

كَائِنَّا سَبَبُ الْمَنْصُوبِ دَاخِلَةً

عَلَيْهِ إِنْ فَاعْتَبِرْ مَعْنَى فَشَا وَمَلَا

فَأَشَارَ إِلَى تَفْسِيرِ مَعْنَوِيٍّ لِإِعْرَابِيٍّ، وَلَذَا قَالَ (كَائِنَّا) وَلَمْ يَقُلْ (إِنَّمَا) لِاقْتِضَاءِ تَقْدِيرِ (إِنْ) الْحَزْمِ، بَلْ هُوَ (كَائِنَّ) ذَلِكَ إِشَارَةٌ لِلرِّيَطِ، يَعْنِي إِذَا قُلْتَ: أَيْتِنِي فَأُحِبُّكَ تَقْدِيرَ (إِنْ) الْحَزْمِ، فَلَا يَجُوزُ النَّصْبُ حَتَّى يَكُونَ الْمَعْنَى: إِنْ تَأْتِينِي أُحِبُّكَ، تُرَتِّبَ الْحُبُّ<sup>(۲)</sup> عَلَى الْإِتِيَانِ، فَإِنْ أَرَدْتَ مَعْنَى قَوْلِكَ: أَيْتِنِي لِأَنِّي أُحِبُّكَ، لَمْ يَجُزْ النَّصْبُ لِوُجُودِ الْحُبِّ قَبْلَ الْإِتِيَانِ، وَهَذَا الْمَعْنَى لِبَيَانِ الْإِرْتِبَاطِ، وَالتَّقْدِيرُ بِالشَّرْطِ هُوَ الْفَاعِشِيُّ، وَأَمَّا فِي النَّفْيِ فَيَتَبَيَّنُ الرِّيَطُ بِ(كَيْفَ) تَقُولُ فِي قَوْلِكَ: مَا تَأْتِينَا فَتُحَدِّثُنَا - بِالنَّصْبِ - أَيِّ: فَكَيْفَ تُحَدِّثُنَا، نَصَبَتْ مَا بَعْدَ الْفَاءِ لِأَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ أَنَّكَ جَعَلْتَ الْإِتِيَانَ سَبَبَ الْحَدِيثِ، لَا يَكُونُ إِلَّا بِهِ، وَلَذَا قَالَ:

قَدْرُهُ أَيْضًا إِذْ تَنْفِي بِكَيْفَ كَذَا

بَيْنِ بَذَا هَهُنَا الْمَعْنَى الَّذِي نُقْلَا

(۱) انظر: شرح التسهيل / ۴ / ۳۶.

(۲) كَلْمَةُ (الْحُبُّ) ساقِطَةٌ مِنْ (بِ).

فأفاد بهذا الكلام أنَّ الرَّبْطَ يَتَبَيَّنُ بِ(إِنْ) ظَاهِرَةً مُطْلَقاً وَأَنَّ النَّفْيَ يَتَبَيَّنُ بِ(إِنْ) وَبِ(كَيْفَ) بدليل قوله (أيضاً) كذا في شرحه، يظهر منه أنَّ النَّفْيَ يَتَبَيَّنُ بِما سبق، وبهذا البيان وهو أحدُ الأوجه المقررة في النفي أنه من باب نفي الثاني لنفي الأول.

قوله (كَذَا ... بَيْنَ بِذَا هَهُنَا الْمَعْنَى الَّذِي نَقَلا) معناه: كَمَا بَيَّنْتَ بِ(إِنْ) كُل جوابٍ بَيْنَ خُصُوصَ جَوَابِ النَّفْيِ بِ(كَيْفَ)، فالبيانُ بِ(كَيْفَ) (١) لا يَكُونُ إِلَّا فِي بَيَانِ جَوَابِ النَّفْيِ، أَمَّا الْبَيَانُ بِالشَّرْطِ فَعَامٌ، تَقُولُ فِي قَوْلِه تَعَالَى: «وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدُهُمْ» [الأنعام: ٥٢] أي: لِيُسَحِّسَابُهُمْ عَلَيْكَ وَلَا حِسَابُكَ عَلَيْهِمْ فَكَيْفَ تَطْرُدُهُمْ؟ (٢) ولَمَّا كَانَ لَبَيَانِ النَّفْيِ فِي ارْتِبَاطِهِ وَجْهٌ آخَرُ وَهُوَ تَقْدِيرُ اسْمِ (حَالًا) مَكَانَ الْمُضَارِعِ الْمُنْصُوبِ فَيُقَدَّرُ فِي قَوْلِكَ: (مَا تَأْتَيْنَا فَتُحَدِّثُنَا) : ما تَأْتَيْنَا مَحْدُثًا ولكنَّ غَيْرَ مَحْدُثٍ، قال:

وَقَدْ يَجِيءُ كَالْاسْمِ الْحَالُ مُنْتَصِبًا

هُنَا عَلَيْهِ الَّذِي قَدْ أَنْشَدُوا اشْتَمَلا

لَمْ أَلْقِ بَعْدَهُمْ حَيَا فَأَخْبُرَهُمْ

أَيْ: خَابِرَا وَالَّذِي مِنْ بَعْدِ فِيهِ جَلَا

إِلَّا (٣) يَزِيدُهُمْ حُبًّا إِلَيْهِمْ

وَشَدًّا فِيهِمْ إِذْ جَاءَ مُنْفَصِلًا (لـ ١٠ / بـ)

(١) قوله: (فالبيان بكيف) ساقط من (بـ).

(٢) قال أبو حيان: "الظاهر أن قوله: (فَتَطْرُدُهُمْ) جواب لقوله: (مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ) ويكونُ النَّصْبُ هُنَا عَلَى أحدِ معنَّيِ النَّصْبِ في قَوْلِكَ: ما تَأْتَيْنَا فَتُحَدِّثُنَا، لَأَنَّ أَحَدَ مَعْنَيِي هَذَا (مَا تَأْتَيْنَا مَحْدُثًا إِنَّمَا تَأْتِي وَلَا تُحَدَّثُ)، وهذا المعنى لا يَصْحُ في الآية، والمعنى الثاني: ما تَأْتَيْنَا فَكَيْفَ تُحَدِّثُنَا؟ أي: لَا يَقْعُدُ هَذَا فَكَيْفَ يَقْعُدُ هَذَا؟ وهذا المعنى هو الذي يَصْحُ في الآية: أَنْ لَا يَكُونَ حِسَابُهُمْ عَلَيْكَ فَيَكُونُ وَقْعَ الْطَّرْدُ، وَأَطْلَقُوا جَوَابَ أَنْ يَكُونَ (فَتَطْرُدُهُمْ) جَوَابًا لِلنَّفْيِ وَلَمْ يُبَيِّنُوا كَيْفِيَةً وَقْعَهُ جَوَابًا"

ا. البحر المحيط ٤ / ١٤١، وراجع: الدر المصور ٤ / ٦٤٥.

(٣) في (أ) و (بـ): (أَنْ لَا).

يعني : أنَّ سَبَبَيَّةَ الْأَوْلِ لِلثَّانِي فِي النَّصْبِ تُبَيَّنُ بِتَقْدِيرِ حَالِ مَكَانِ الْمَضَارِعِ ،  
وَالْبَيْتُ الَّذِي أَنْشَدُوهُ قَدْ اشْتَمَلَ عَلَى هَذَا وَهُوَ قَوْلُهُ :

لَمْ أَلْقَ بَعْدَهُمْ حَيَا فَأَخْبُرَهُمْ

إِلَّا يَزِيدُهُمْ حُبًا إِلَيْهِمْ<sup>(١)</sup>

وَأَشَارَ إِلَى أَنَّ التَّقْدِيرَ بِالحَالِ وَاضْطَرَّ فِي الْبَيْتِ ، وَيَزِيدُهُ وُضُوحاً عَجْزَ بَيْتِ الشَّاعِرِ  
وَهُوَ قَوْلُهُ :

إِلَّا يَزِيدُهُمْ حُبًا إِلَيْهِمْ

وَذَلِكَ لِجِيءٍ (إِلَّا) بَعْدَ الْمَصْوَبِ ، وَلَا يَتَأْتَى الْإِسْتِشَاءُ بَعْدَ الْمَصْوَبِ إِلَّا لِإِرَادَةِ  
هَذَا الْمَعْنَى الثَّانِي وَهُوَ الْحَالِيَّةُ ، كَمَا تَقُولُ : مَا تَأْتَيْنَا فَتُحَدِّثُنَا إِلَّا أَكْرَمَنَاكَ ، فَهُوَ  
كَقُولَهُ : لَمْ أَلْقَ بَعْدَهُمْ حَيَا مُخْبِرًا لَهُمْ إِلَّا ازْدَدَتْ حُبًّا فِي الْأَوْلَيْنَ ، وَالْحَاصِلُ : أَنَّ  
الْبَيْانَ بـ (كَيْف) فِي النَّفِيِّ ، عَلَى مَعْنَى : أَنَّ الإِتِيَانَ لَمَّا كَانَ سَبَبًا لِلْحَدِيثِ لَا يَكُونُ  
الْحَدِيثُ دُونَهُ ، فَبَيَّنَتْ بـ (كَيْف) أَنَّهُ لَوْ كَانَ إِتِيَانًا لَامْكَنَ أَنْ يَكُونَ حَدِيثُ ،  
وَحِيتُ لَا إِتِيَانًا مِنْكَ فَكَيْفَ يَكُونُ حَدِيثُ ، فَمَا أَخْبَرَتْ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ إِلَّا بِنَفْيِ  
الْإِتِيَانِ وَحْدَهُ ، ثُمَّ أَعْلَمَتَ أَنَّ الْحَدِيثَ مُسَبِّبٌ عَنْهُ لَا يُتَصَوَّرُ بِدُونِهِ ، فَلَزِمَ مِنْ ذَلِكَ  
أَنَّهُ غَيْرُ كَائِنٍ لِأَنْفَاءِ سَبَبِهِ حِينَ سَبَقَ مِنْ إِخْبَارِكَ أَنَّ الإِتِيَانَ لَا يَكُونُ ، وَأَمَّا الْبَيْانُ  
بِالْحَالِيَّةِ فَالْمَعْنَى : نَفِيَ إِتِيَانٍ يَكُونُ عَنْهُ حَدِيثٌ ، وَلَمْ تَنْفِ إِتِيَانٍ مَطْلَقاً ، فَحِينَئِذٍ  
يُشَبِّهُ إِتِيَانُ الَّذِي لَا يَتَسَبَّبُ عَنْهُ حَدِيثٌ ، فَيَكُونُ جَائزًا لِوَقْعِهِ ، فَلَزِمَ أَنَّ الْنَّفِيَّ  
عَلَى الْبَيْانِ بِالْحَالِ التَّحَدُّثُ فِي وَقْتِ الإِتِيَانِ لَا نَفْسَ إِتِيَانٍ<sup>(٢)</sup> .

(١) الْبَيْتُ مِنَ الْبَسِطِ يَرْوِي صَدْرَهُ : وَمَا أَصَاحِبُ مِنْ قَوْمٍ فَأَذْكُرْهُمْ

وَهُوَ لَرِيَادُ بْنُ حَمَلَ ، أَوْ زَيَادُ بْنُ مَنْقَدٍ ، وَانْظُرْ : سِرِّ صَنَاعَةِ الْمُعَرَّابِ ١ / ٢٧١ ، وَشَرْحُ التَّسْهِيلِ ١ / ١٥٦ ،

وَالْمَغْنِي ١ / ١٦٧ ، وَشَفَاءُ الْعَلِيلِ ١ / ١٩٨ ، وَالْمَقَاصِدُ الشَّافِيَّةِ ١ / ٢٩٨ وَالتَّذْكِيرُ وَالتَّكْمِيلُ ٢ / ٢٤٩ ،

وَأَوْضَعُ الْمَسَالِكِ ١ / ٩٠ ، وَالْمَسَاعِدِ ١ / ١٠٨ ، وَشَرْحُ شَوَاهِدِ الْمَغْنِيِّ لِلْسِيُّوطِيِّ ١٣٥

(٢) انْظُرْ فِي الْبَيْانِ بـ (كَيْف) ، وَبِالْحَالِ : الْكِتَابِ ٣ / ٣٠ ، وَالْمَقْتَضِبِ ٢ / ١٥ ، وَمَغْنِيِّ الْبَيْبَبِ ٢ / ٥٥٣ .

وَقُولُهُ: (عَلَيْهِ الَّذِي قَدْ أَنْشَدُوا اشْتَمَلاً) يعني: أنَّ الْبَيْتَ الَّذِي أَنْشَدَهُ النَّحَاةُ وهو قوله: (لَمْ أَلْقَ بَعْدَهُمْ) الخ (ل ١١ / ٤) اشتمل على هذا الوجه الثاني، ثم استطردَ الْكَلَامَ عَلَى مَا شَدَّ فِي بَيْتِ الشَّاعِرِ مِنْ فَصْلِ الضَّمِيرِ بِقُولِهِ (وَشَدَّ فِيهِ هُمْ إِذْ جَاءَ مُنْفَصِلًا) وَمَرَادُهُ (هُمْ) الثَّانِي، وَالْأَصْلُ: (إِلَّا يَزِيدُونَ أَنفُسَهُمْ) فَقَالَ: (إِلَّا يَزِيدُهُمْ هُمْ) فَ(هُمْ) الثَّانِي فَاعْلُمُ وَلَوْ جَاءَ بِهِ مُتَصِّلًا لِقَالَ: إِنْ لَا يَزِيدُونَهُمْ، فَكَانَهُ كَرَهَ اتِّحَادَ الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ ضَمَيرَيْنِ مُتَصَلِّيْنِ فَفَصَلَهُ<sup>(١)</sup> وَهُوَ ضَرُورَة<sup>(٢)</sup>، وَالْأَصْلُ كَمَا قَدَرْنَا: إِنْ لَا يَزِيدُونَ أَنفُسَهُمْ، وَمِثْلُ هَذِهِ الضرُورَةِ لِلكرَاهَةِ قَوْلُ الْآخِرِ: كَأَنَّا لَدَى الْقَاتْلِ إِنْ نَمَّا نَقْتُلُ إِيَّاَنَا<sup>(٣)</sup>

وَالْأَصْلُ: نَقْتُلُ أَنفُسَنَا، وَمَا ذَكَرْنَا أَنَّ الفَصْلَ لِكَرَاهِيَّتِهِ المَذَكُورَةِ إِنَّمَا يَأْتِي عَلَى الْمَعْنَى الْمَذَكُورِ وَهُوَ: كَوْنُهُمْ يُحِبُّونَ أَنفُسَهُمْ، أَمَّا عَلَى مَعْنَى: أَنَّ أُولَئِكَ الْقَوْمَ يُحِبُّونَ قَوْمِيَّ إِلَيَّ فَلِيَسَ الْفَصْلُ لِكَرَاهِيَّةِ اتِّحَادِ الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ بَلْ هُوَ الضرُورَةُ الْمُحْضَةُ، فَعَلَى هَذَا لَوْقَال: إِلَّا يَرِيدُهُمْ حُبًا إِلَيْهِمْ، عَلَى أَنْ يَكُونَ (هُمْ) الثَّانِي تَأْكِيدًا لِجَازِ<sup>(٤)</sup>، وَلَمْ يَكُنْ لِيَجُوزَ عَلَى الْوَاجْهَةِ الْأَوَّلِ<sup>(٥)</sup>.

(١) في ب: (فضلة).

(٢) انظر: المراجع السابقة في تخریج الْبَيْت.

(٣) الْبَيْتُ مِنَ الْهَزَرِ لَمْ أَقْفَ عَلَيْهِ وَلَمْ أَهْتَدِ إِلَى قَاتِلِهِ بِهَذِهِ الرَّوَايَةِ فِيمَا رَجَعَتِ إِلَيْهِ، وَمَا وَقَتَتْ عَلَيْهِ مَا نُسِبَ لِذِي الْإِصْبَعِ وَهُوَ: كَأَنَّا يَوْمَ قُرَى إِنْ... نَمَّا نَقْتُلُ إِيَّانَا.

انظر: ديوان ذي الإصبع العَدُوَّاني ص ٧٨، والكتاب ٢ / ٣٦٢، وأمالي ابن الشجري ١ / ٥٧، والإنصاف ٢ / ٥٧٣، وشرح الحمل لابن عصفور ٢ / ١٨، وشرح المفصل ٣ / ١٠٢، وشرح التسهيل ١ / ١٤٨، والخزانة ٥ / ٢٨٢، و(قرى): موضع في بلاد الحارث بن كعب.

(٤) في (أ) و(ب): (تأكيد الجاز) وهو خطأ وما أثبتناه هو ما يقتضيه السياق.

(٥) انظر: المغني ١ / ١٦٧، وشرح شواهد للسيوطى ص ١٣٧، وشرح أبياته للبغدادى ٣ / ٢٧٥، وخزانة الأدب ٥ / ٢٥٢.

ومثال ما يُقدر فيه المضارع بالحال بيت الكتاب:

وَمَا قَامَ مِنَّا قَائِمٌ فِي نَدِيْنَا

فَيَنْطَقَ إِلَّا بِالْتِي هِيَ أَعْرَفُ<sup>(۱)</sup>

ثُمَّ لَمَّا كَانَ النَّصْبُ لِيُسَ وَاجِبًا بَلْ يَكُونُ لُمْوَجِبَهُ، فَإِنْ فُقِدَ مُوجِبُهُ رُفِعَ الْفِعْلُ  
بِمُوجِبِ ذَكْرِهِ فِي قَوْلِهِ:

وَإِنْ أَرَدْتَ خَلَافَ الْمَعْنَىْنِ بِهِ

فَارْفَعْهُ قَطْعًا أَوْ اعْطِفْهُ إِذَا احْتَمَلَ.

يعني إذا أردت بالفعل الذي بعد الفاء خلاف المعينين، وهو ما يقتضي البيان بـ (كيف) عند نفي الأول واستلزم نفيه نفي الثاني (لـ / بـ) وما يقتضي البيان بالحال وهو ما فيه نفي الثاني عند وجوب الأول، ولا تعارض لنفي الأول وحده، وخلافهما: إما<sup>(۲)</sup> القطع أو العطف على ما سبق إذا احتمل العطف<sup>(۳)</sup>، فالقطع نحو قوله: أتَيْتَنِي فَأُحِبُّكَ، تريده: إني أحبك على كل حال فأتَيْتَنِي لذلك، ومثال ما يقبل العطف: ما تَأْتَيْنَا فَتَحَدَّثُنا ، فالرفع على هذين الوجهين لا غير، والمعنى على العطف: ما كَانَ مِنْكَ إِتْيَانٌ وَلَا حَدِيثٌ ، فال فعل مُشترِكٌ في النفي، ليس أحد هما سبباً للآخر، بخلاف القطع فإن الثاني سبب للأول، على عكس النصب والجزم؛ لأنَّ الأوَّل فيهما سبب للثاني، ومما يصح فيه العطف قوله تعالى: ﴿ وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ ﴾<sup>(۴)</sup> فليس الثاني سبباً للأول حتى يكون مستانفاً، ولم يقصد

(۱) سبق تخرجه، وقال الأعلم مبينا وجه النصب وتقدير الحال: "فنصب الفعل لأنَّه جعل ما قبله سبباً له، والمعنى: وما قام مِنَّا قَائِمٌ إِلَّا نَاطِقًا بِالْمَقْالَةِ التِي هِيَ مَعْرُوفَةٌ بِالصَّوَابِ لَا يُنْكِرُهَا أَحَدٌ وَلَا يَرُدُّهَا " ا.هـ . النكت / ۲ ۳۲۹ .

(۲) في (أ) و (ب): (إن)، وما أثبتناه هو ما يقتضيه السياق.

(۳) انظر في بيان هذين المعينين: الكتاب ۳ / ۳۰ - ۳۴ ، والمقتضب ۲ / ۱۵ وما بعدها، والمعنى ۲ / ۵۵۳ -

. ۵۵۵ ، ومصابيح المغاني ص ۳۰۶ .

(۴) الآية (۳۶) سورة المرسلات، وفي (أ) و (ب): (فلا) وهو تحريف.

أن يكون الأول سبباً للثاني وإن لنصب فقيل (فيعتذرُوا) بل المعنى على العطف أي: فلا يؤذن لهم فلا يعتذرُون<sup>(١)</sup>، ومثال العطف أيضاً مع العامل اللغظي: إن تأتينا فتخدّثنا، أو: لم تأتينا فتخدّثنا، تشرك بين الفعلين<sup>(٢)</sup> في النصب والجزم إذا أردت تشيريكهما في النفي. واستظهَر بقوله: (إذا أحتملا) على نحو: لا تدْنِ من الأسد فتسْلِمُ، فإنه لا يصح العطف لفساد المعنى؛ لافتضائه (لا تسْلِمُ)، ولا يصح فيه قصد معنى النصب لا تقديره بـ(كيف) ولا بالحالية، فتعين الرفع على القطع، ومثله: أطع الله فتَكُون مُؤمناً، لأن الإيمان حاصل في الوقت وليس الطاعة سببه، فلا نصب، والكلام لا يقبل العطف، فإنك لا تريد الأمر بالإيمان، فوجب القطع، أي: أطع الله فإنك مُؤمن، ومن هنا يفهم أن النهي والنفي أمرهما واحد، وأن التقدير بالشرط لا يكون (لـ١٢) في النفي، وقد سبق من كلامه أن النفي يبين أيضاً بـ(كيف)، فيفهم منه أنه أيضاً يبين بالشرط، ويفهم من قوله: (ولأن أردت خلاف المعنيين) أنه لا بيان في النفي إلا بهما؛ لقوله في شرحه: "المعنيان هما: البيان بـ(كيف)، والبيان بالحال، ولو صاح البيان بالشرط لم امتنع النصب في هذه الأمثلة؟، وقد سبق في نحو: (لا تدْنِ من الأسد فتسْلِمَ) أن كلام النهاة على أن النصب أعم من الجزم، وأنه يصح في (تسْلِمُ) و(يا كلُكَ)، بخلاف الجزم فإنه لا يصح إلا في (تسْلِمُ)، وسيق من كلام الخلاصة ما هو كالنص فيه، وهو الحق.

(١) قال الزمخشري: "فيعتذرُون" عطف على (يؤذن) مُنخرط في سلك النفي، والمعنى: ولا يكون لهم إذن واعتذار مُتعقب له، من غير أن يجعل الاعتذار مسبباً عن الإذن، ولو نصب لكان مسبباً عنه لا محالة. ا.هـ الكشاف ٤ / ٦٨٠.

وقال العكبري: "قوله تعالى: (فيعتذرُون) في رفعه وجهاً: أحدهما: هو نفي كالذي قبله، أي: فلا يعتذرُون، والثاني: هو مُستافق، أي: فهم يعتذرُون، فيكون المعنى: أنهم لا ينتظرون نطقاً ينفعهم، أي: لا ينتظرون في بعض المواقف وينتفعون في بعضها، وليس بجواب النفي، إذ لو كان كذلك لهدف النون" ا.هـ التبيان ٢ / ١٢٦٥، وانظر: الدر المصنون ١٠ / ٦٤٣.

(٢) في (ب): (مشترك بين اللغظين).

ولما كان الرفع يتوهم فيه أنه لاستئنافه، كان المضارع مرفوعاً كعُقوبه في ابتداء الكلام، وأنه لا تعتبر فيه المناسبة بينه وبين ما قبله، بين أن الأمر ليس كذلك، وأن المرفوع على الاستئناف لا بد أن يكون سبباً فيما قبله، عكس المتصوب، فقال:

والنفي بالعكس فالمقطوع عليه

حقيقة النفي والمعطوف قد عدلا

متبوء الفعل في المعنى وأحسنه

لدى مضارعة لفظاً فيعتدلا.

يعني: أن المقطوع بالرفع بعد النفي عكس المقطوع بالرفع بعد الإثبات، وبين العكس فيما بعد النفي بقوله: (فالمقطوع عليه حقيقة النفي) يعني: وفي الإثبات نحو قوله: أتني أحبك، على معنى القول: أن الحبة سابقة وعلة في الإثبات، أي: لكوني أحبك فلتاتني<sup>(١)</sup>، وأما النفي فمعناه: أن النفي علة في المستائب فقولك: لم تأتنا فتحدثنا - برفع الفعل بعد الفاء - أنت تحدثنا الآن لأنك لم تأتنا قبل، فهو على عكس: أتني أحبك (ل ١٢ / ب) وعلى ذلك تقول للكافر: لست مؤمناً فتبغض المؤمنين، وعليه بيت سيبويه:

غَيْرَ أَنَّا لَمْ تَأْتِنَا بِيَقِينٍ

فَنُرْجِي وَنُكْثِرُ التَّأْمِيلًا<sup>(٢)</sup>

أي: نرجي ونؤمل لعدم تيقن الإثبات.

ثم ذكر<sup>(٣)</sup> مفعول (عدال) بقوله: (متبوء الفعل في المعنى) هو معمول

(١) في (ب): (فتاتيني).

(٢) البيت من الخيف لبعض الحارثيين في: الكتاب ٣ / ٣١، والنكت للأعلم ٢ / ٣٢٧، والخزانة ٨ / ٥٣٨، وللعبرى في: المفصل ص ٣٢٩، وشرحه لابن عييش ٧ / ٣٦، والتخمير ٣ / ٢٣٨، وبلا نسبة في: المقرب ١ / ٢٦٥، وشرح الجمل ٢ / ١٤٥، وشرح التسهيل ٤ / ٣١ ، وشرح الكافية للرضي ٤ / ٧٠، والمغني ٢ / ٥٣٣، وتمهيد القواعد ٨ / ٤٢٥.

(٣) قوله (ذكر) ساقط من (ب).

(عدل) في البيت قبله أي: ساوى المعطوف متبعه الذي عطف عليه بالمعنى الذي جيء به لأجله، و(الفعل) فاعل (عدل)، يعني: ساوى الفعل المعطوف متبعه في المعنى الذي جيء به لأجله، وانظر هذا مع أن الثاني مسبب عن الأول، فain الاستواء؟ لكن الحديث وإن كان في ذاته أصله مسبب فعند العطف لا يقصد ذلك التسبب.

وقوله: (وأحسنه لدى مضارعة لفظاً فيعتدلا) أي: أحسن ما يكون العطف عند اتفاق الفعلين في المضارعة لفظاً، واعتداهما أي: تشاكلهما بسببها نحو: لن تأتينا فتحدثنا، وفهم من قوله (وأحسنه) أن عدم تساويهما جائز حسن، ومنه ما مثل به سيبويه: (الست قد أتيتنا فتحدثنا) قال: "إن أردت: فانت تحدثنا، رفعت"<sup>(١)</sup>، يعني بالعطف على الأول.

وقوله: (فيعتدلا) منصوب بعطفه على (مضارعة) أي: لدى مضارعة لفظها واعتداها بالاتفاق منهما، وذكر الاعتدا إشارة إلى المشاكلة التي حسنت العطف، فيصير مع فقدها ضعيفاً، قال سيبويه في مسألة (ما أتيتنا فتحدثنا) - بالنصب -: "الرفع فيها جائز على ما في معناها" أي: على التسريح في معناها، " وإنما أختير النصب لأن الوجه"<sup>(٢)</sup> ههنا وحد الكلام أن تقول: ما أتيتنا فحدثنا<sup>(٣)</sup>، فلما صرفوه عن هذا الحال ضعف أن يضموا (يَفْعُل) إلى (فعلت)<sup>(٤)</sup>، يعني: أن يعطقو المضارع على الماضي.

(١) قال سيبويه: " وتقول: الست قد أتيتنا فتحدثنا، إذا جعلته جواباً ولم يجعل الحديث وقع إلا بالإتيان، وإن أردت (فتحدثنا) رفعت "ا.ه الكتاب ٣ / ٣٥، وانظر: شرح الكتاب للسيرافي ٣ / ٢٢٣ .

(٢) في (أ) و (ب): (لأنه الوجه) .

(٣) في (أ): (ما تأتينا فتحدثنا)، وفي (ب): (ما أتيتنا فتحدثنا) .

(٤) انظر: الكتاب ٣ / ٣١ وقد تصرف الشارح في النقل عن الكتاب، وراجع: شرح السيرافي ٣ / ٢٣٢ ، والنكت ٢ / ٣٢٦ .

ثُمَّ لَمَّا كَانَ الْقَطْعُ قَدْ سَبَقَ أَنَّ الثَّانِي فِيهِ عِلْمٌ لِلأَوَّلِ فِي الْإِثْبَاتِ، وَفِي النَّفْيِ النَّفْيُ عِلْمٌ لِلثَّانِي وَذَلِكَ لَا<sup>(١)</sup> يُبَيِّنُ مُوجِبَ الرَّفْعِ، أَشَارَ إِلَى أَنَّ سِبَبَيْهِ قَدْرَ مَا بِهِ يَتَبَيَّنُ الْاسْتِعْنَافُ وَهُوَ مُبْتَدٌ قَبْلَ الْفِعْلِ الْمَرْفُوعِ الْمُقْطَعِ فَقَالَ (لِ١٢) :

وَسِبَبَيْهِ يَرَى تَقْدِيرَ مُبْتَداً

مِنْ قَبْلِ ذِي الْقَطْعِ فِي ذَا الْبَابِ قَدْ جَمِلاً

يُعْنِي أَنَّ الرَّفْعَ وَالْقَطْعَ حِيثُمَا كَانَ فَالْفِعْلُ مَبْنِيٌّ عَلَى تَقْدِيرِ مُبْتَداً، أَيْ : فَأَنْتَ تُحَدِّثُنَا، كَذَّا قَدْرُ فِي أَمَاكِنِ الْقَطْعِ، وَقَالَ فِي قَوْلِهِ فِي الْبَيْتِ الْمُتَقَدِّمِ (فَنُرَجِّي وَنُكْشِرُ التَّأْمِيلَا) : [إِنَّ هَذَا مَبْنِيٌّ عَلَى الْمُبْتَدَاءِ، أَيْ : فَنَحْنُ نُرَجِّي وَنُكْشِرُ التَّأْمِيلَا]<sup>(٢)</sup>.

وَقَوْلُهُ : (مِنْ قَبْلِ ذِي الْقَطْعِ) أَيْ : مِنْ قَبْلِ الْفِعْلِ صَاحِبُ الْقَطْعِ.

وَقَوْلُهُ : (قَدْ جَمِلاً) أَيْ : حَسْنٌ، فَهُوَ مِنَ الْجَمَالِ.

ثُمَّ إِنَّ الْفِعْلِ الْمُقْطَعِ مَعَ الْفَاعِلِ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ فِيهِ تَخَالُفًا بَيْنَ مَا بَعْدَ النَّفْيِ وَمَا بَعْدَ الْإِثْبَاتِ وَذَلِكَ أَنَّ الثَّانِي عِلْمٌ لِلأَوَّلِ فِي الْإِثْبَاتِ نَحْوَهُ : أَئْتِنِي فَأُحْبِبُكَ، عَلَى أَنَّ الْمَعْنَى : أَنَّ الْمُحْبَةَ سَبَبٌ فِي الْإِتِيَانِ، وَفِي النَّفْيِ عَكْسُهُ، وَهُوَ أَنَّ نَفْيَ الْإِتِيَانِ سَبَبٌ فِي الْحَدِيثِ فِي قَوْلِكَ : مَا تَأْتِينَا فَتُحَدِّثُنَا<sup>(٣)</sup>.

(١) فِي (ب) : (لَا).

(٢) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ ساقِطٌ مِنْ (ب)، وَانظُرْ : الْكِتَابَ ٣ / ٣١، وَالْمَقْرِبَ ١ / ٢٦٤ وَمَا بَعْدُهَا، وَتَمْهِيدُ الْقَوَاعِدِ ٤٢٠٥ / ٨

(٣) مَسَالَةُ (مَا تَأْتِينَا فَتُحَدِّثُنَا) يَحُوزُ فِي الْفِعْلِ الْوَاقِعِ بَعْدَ الْفَاءِ وَهُوَ (تُحَدِّثُنَا) الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ، أَمَا الرَّفْعُ : فَلِهِ مَعْنَيَانٌ، أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُونَ مَعْطُوفًا عَلَى الْفِعْلِ الَّذِي قَبْلَهَا، فَيَكُونُ شَرِيكًا لَهُ فِي النَّفْيِ، تَرِيدُ : مَا تَأْتِينَا فَمَا تُحَدِّثُنَا، وَالآخَرُ : أَنْ يَكُونَ مَقْطُوعًا مِمَّا قَبْلَهُ، كَأَنَّهُ قُلْتَ : مَا تَأْتِينَا فَأَنْتَ تُحَدِّثُنَا، وَأَمَّا النَّصْبُ فَهُوَ بِإِضْمَارِ (أَنْ) وَلِهِ مَعْنَيَانٌ، أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُونَ نَفْيَ الْإِتِيَانِ، فَإِنْتَفِي مِنْ أَجْلِهِ الْحَدِيثُ كَأَنَّهُ قَالَ : مَا تَأْتِينَا فَكَيْفَ تُحَدِّثُنَا؟ وَالْحَدِيثُ لَا يَكُونُ إِلَّا مَعَ الْإِتِيَانِ، وَالثَّانِي : أَنْ يَكُونَ أَوْجَبَ الْإِتِيَانِ وَنَفْيَ الْحَدِيثِ، كَأَنَّهُ قَالَ : مَا تَأْتِينَا مُحَدَّثًا، بَلْ غَيْرُ مُحَدَّثٍ. انْظُرْ هَذِهِ الْمَعْنَى فِي : الْمَقْرِبَ ١ / ٢٦٤، وَشَرْحَ الْجَملَ ٢ / ١٥٢ وَمَا بَعْدُهَا، وَتَمْهِيدُ الْقَوَاعِدِ ٤٢٠٥ / ٨

وَكَانَ الْأَعْلَمُ - وَهُوَ: أَبُو الْحَجَاجِ يُوسُفُ بْنُ سُلَيْمَانَ الشَّنَّتَمَرِيِّ، لُقْبَ بِ  
(الْأَعْلَم) لَا نَسْقَاقِ شَفَتِهِ الْعُلَيَا<sup>(١)</sup> - قَدْ خَالَفَ الْجَمْهُورَ وَجَعَلَ الْمَقْطُوعَ وَالْمَنْصُوبَ  
سَوَاءً فِي كَوْنِ الثَّانِي سَبَبًا عَنِ الْأَوَّلِ، نَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ فَقَالَ:  
وَأَثْبَتَ الْأَعْلَمُ الْإِلْغَاءَ مُرْتَفِعًا

لِفْظًا كَمْنَتَصِبٍ مَعْنَى كَمَا نُقْلَا

يعني أنَّ الْأَعْلَمَ ثَبَّتَ عِنْدَهُ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ كَوْنَ الْمَرْفُوعِ عَلَى الْقَطْعِ كَالْمَنْصُوبِ  
فِي الْمَعْنَى، وَنَصُّ الْأَعْلَمَ: "رَفْعُ الْفِعْلِ الْمَنْصُوبِ بَعْدَ الْفَاءِ جَائِزٌ عَلَى مَعْنَى  
النَّصْبِ"<sup>(٢)</sup> وَإِنْ كَانَ النَّحْوِيُونَ قَدْ وَجَهُوا رَفْعَهُ عَلَى مَعْنَيَيْنِ غَيْرِ مَعْنَى النَّصْبِ،  
فَإِنَّمَا أَرَادُوا الْأَكْثَرُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، ثُمَّ إِنَّ الْأَعْلَمَ (ل ١٣ / ب) كَمَا عَلَمْتَ مِنْ  
نَصْبِهِ لَمْ يَجْعَلْهُ مُحَتَّمًا بَلْ جَعَلَهُ جَائِزًا عَلَى قِلَّةِ، فَمَا خَالَفَ الْجَمْهُورَ فِي إِثْبَاتِ  
الْمَعْنَيَيْنِ، بَلْ خَالَفَهُمْ فِي إِثْبَاتِ مَا لَمْ يَحْفَظُوهُ، وَقَدْ وَافَقَ الْأَعْلَمَ عَلَى ذَلِكَ جَمَاعَةً

(١) هو: يوسف بن سليمان بن عيسى الشنتمري، المعروف بالأعلم، ولد سنة ٤١٠، ومات سنة ٤٧٦ من تصانيفه: شرح الحماسة، وشرح الجمل، وشرح أبيات الجمل، والذكى في تفسير كتاب سببويه، انظر ترجمته في: البلغة في تراجم أئمة التحو و اللجة ص ٣٢٢، وبغية الوعاة ٢ / ٣٥٦.

(٢) انظر: النكست ٢ / ٣٢٤ وما بعدها، ولم أقف على النص الذي أورده الشارح عن الأعلم، لكن كلام الأعلم في (باب الفاء) متضمن معنى ما ذكره الشارح، وراجع: تحصيل عين الذهب ص ٣٩٢ وما بعدها، وقد نسب أبو حيان هذا الرأي للكوفيين وقال: وتبعهم الأعلم. انظر: الارتفاع ٤ / ١٦٨٢، وقال ابن عقيل: "وأختلف في المرفوع بعد الفاء والواو في العطف، فقال البصريون: ليس معنى الرفع حينئذ كمعنى النصب، فكل واحد من الفعلين في قوله: (ما تأتينا فتحدثنا) بالرفع على العطف، مقصود نفيه، وكان أدلة النفي منطقها بعد العاطف، وفي النصب يكون انتفاء الحديث مسبباً عن انتفاء الإيات، وقال الكوفيون: قد يكون ذلك على معنى الرفع، وحكاه ابن عصفور عن الأعلم، ولم يحفظه ابن عصفور عن الكوفيين، والأعلم تبع لهم في ذلك، واحتجوا بقوله تعالى: ﴿لَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ﴾ والمعنى: لو أذن لهم لاعتذروا، كما في قوله تعالى: ﴿لَا يُفْعَنِي عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا﴾ إذ المعنى: لو قُضي عليهم ماتوا، فرفع (يعذرون) ونصب (فيموتوا) والقصد بهما واحد، قال الأعلم: إنما جعل النحويون معنى الرفع غير النصب رعياً للأكثر، ورد ابن عصفور على الأعلم وقال: الصحيح عندي أنَّ ما أجازه من أنَّ الرفع يجوز على معنى النصب باطلٌ<sup>١</sup>. ا.هـ المساعد ٣ / ٩٤.

مِنْهُمْ: ابنُ خَرَوْفٍ<sup>(۱)</sup>، وَلَكِنَّهُ قَلِيلٌ جِدًا، حَتَّى إِنَّهُ لَمْ يَحْفَظْهُ مِنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنَ  
الْأَعْلَمْ وَمُوَافِقِيهِ وَسَيِّبُويهِ وَمَرَاقِيقِيهِ، وَقَدْ جَعَلَ ابنُ خَرَوْفٍ بَيْتَ الْحَمَاسَةِ<sup>(۲)</sup>:

وَلَقَدْ تَرَكْتِ صَغِيرَةً مَرْحُومَةً

لَمْ تَدْرِ مَا جَزَعٌ عَلَيْكِ فَتَجْزَعُ<sup>(۳)</sup>

مِنْ هَذَا الْمَعْنَى، أَعْنِي: كَوْنَ الْمَرْفُوعَ عَلَى الْقَطْعِ عَلَى مَعْنَى النَّصْبِ، أَيْ: لَمْ  
تَدْرِ الْجَزَعَ فَكَيْفَ تَجْزَعُ؟ فَهِيَ غَيْرُ جَازِعَةٍ لِفَقْدَانِهَا.

وَرُدَّ بِأَنَّ الْمَعْنَى عَلَى حَقِيقَةِ الْقَطْعِ أَيْ: فَهِيَ تَجْزَعُ، أَيْ: هِيَ تَجْزَعُ مَعَ أَنَّهَا لَا  
تَدْرِي أَنَّ الْجَزَعَ لَا يُفِيدُ شَيْئًا، فَلَذِلِكَ هِيَ لَا تَتَرُكُهُ، وَالْأَبِيَاتُ بَعْدَهُ تُصَحِّحُ هَذَا  
الْمَعْنَى، وَهُوَ قَوْلُهُ:

فَقَدَتْ شَمَائِلِ مِنْ لِزَامِكِ حُلْوَةً

فَتَبِيتُ تُسْهِرُ لِيْلَهَا لَا تَهْجَعُ

فَإِذَا سَمِعْتُ أَنِينَهَا فِي بَيْتِهَا

طَفِقَتْ عَلَيْكِ شَعْونُ عَيْنِي تَدْمَعُ<sup>(۴)</sup>

[ثُمَّ] أَشَارَ الْمُصَنِّفُ إِلَى أَنَّ مُوَافِقَ الْأَعْلَمِ فَرْقَةٌ مَا مَفْضُولَةٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى

(۱) ابن خروف هو: علي بن محمد بن علي بن علي بن محمد نظام الدين، أبو الحسن بن خروف، النحواني  
الأندلسي، توفي سنة ۶۰۹، من تصانيفه: شرح كتاب سيبويه سماه: تقييح الألباب في شرح غواص  
الكتاب، وشرح الجمل.

انظر ترجمته في: إنباه الرواة / ۴، ۱۹۲، والبلغة ص ۲۱۴، وبغية الوعاء / ۲ / ۲۰۴.

(۲) انظر: شرح الجمل لابن خروف ص ۸۱۱، ۸۷۱.

(۳) البيت من الكامل من أبيات أوردها أبو تمام في ديوان الحماسة في باب المراثي لشاعر اسمه: موبيك  
المزموم في رثاء امرأته، وأورد الشارح هذا البيت وبيتین آخرين، انظر: الحماسة ص ۲۷۰، والتنبيه لابن  
جيبي ص ۳۰۷، وشرحها للأعلم ص ۵۹۱، وشرحها للتبزيزي ص ۵۷۲، وشرح الجمل لابن خروف  
ص ۸۱۱، وشرح الكافية للرضي / ۴ / ۶۶، والخزانة / ۸ / ۵۳۱.

(۴) في الحماسة ص ۲۷۰ (فتبيت تسهر أهلها وتفجع) بدلا من (فتبيت تسهر ليتها لا تهجم)، و(أنينها  
في ليتها) بدلا من (أنينها في بيتها)، و(طفقت عليك بشؤون) بدلا من (شعون).

[مخالف فيه]، وإنما ادعاه قليلًا جدًا حتى أنه لم يحفظه من هو أفضل من ابن خروفِ موافقيه [فقال] <sup>(١)</sup>:

وَوَافَقْتُهُ عَلَى إِثْبَاتِهِ فِرْقَةً  
وَقَلْ جِدًا فَلَمْ يَحْفَظْهُ مَنْ فَضْلًا  
يَعْنِي : وَأَفَقَ الْأَعْلَمَ عَلَى أَنَّ الْمَرْفُوعَ فِي الْمَعْنَى كَالْمَنْصُوبِ ابْنُ خُرُوفٍ وَقَلَائِلٌ ،  
وَخَالِفُهُ مَنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُ وَمِنْ مُوَافِقِيهِ وَهُمْ : سَيِّبوِيهُ وَالْجَمَاعَةُ؛ لِكُونِ مَا ادْعَاهُ  
الْأَعْلَمُ قَلِيلًا جِدًا أَوْ غَيْرَ ثَابِتٍ لِتَأْوِيلِ مَا احْتَاجَ بِهِ، ثُمَّ إِنَّ الْمَصْنُوفَ لَمَّا قَالَ : (فَلَمْ  
يَحْفَظْهُ مَنْ فَضْلًا) اسْتَدْرَكَ آيَةَ النَّجْمِ فِيَنَّ الْقَطْعَ (ل ١٤ / ١) فِيهَا فِي (يَرَى) عَلَى  
مَعْنَى النَّصْبِ، فَقَالَ :

وَقَوْلُ خَالِقِنَا فِي النَّجْمِ (فَهُوَ يَرَى)

كَالْقَطْعِ لِفُظًا وَمَعْنَى النَّصْبِ فِيهِ حَلَا

مَعْنَاهُ: أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ النَّجْمِ: (أَعْنَدَهُ عِلْمُ الْغَيْبِ فَهُوَ يَرَى) <sup>(٢)</sup> الْفَعْلُ  
فِي الْلَّفْظِ فِي صُورَةِ مَا يُقْدَرُ فِي الْمَقْطُوعِ وَمَعْنَاهُ مَعْنَى الْمَنْصُوبِ، أَيْ : لَيْسَ عَنْهُ  
عِلْمُ الْغَيْبِ فَكَيْفَ يَرَى؟ وَغَایَةُ مَا فَعَلَ سَيِّبوِيهُ فِي الْمَقْطُوعِ أَنَّهُ قَدَرَ لَهُ مُبْتَدًأً، وَالْآيَةُ  
الْمُبْتَدأُ فِيهَا ظَاهِرٌ، وَمَعَ ذَلِكَ مَعْنَاهُ عَلَى نَفِيِ الرُّؤْيَا مُقْدَرَ بِـ (كِيف)، وَفِي هَذَا  
حُجَّةٌ لِلْأَعْلَمِ، وَقِيَاسٌ أَصْوَلِي <sup>(٣)</sup>، فَإِنَّ الْمُقْدَرَ أَضْعَفُ مِنَ الظَّاهِرِ، فَإِذَا كَانَ الظَّاهِرُ

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٢) الآية (٣٥) سورة النجم، قال العكبري: "قوله تعالى (فَهُوَ يَرَى) جملة اسمية واقعة موقع فعلية،  
والأصل: عنده علم الغيب فَيَرَى، ولو جاء على ذلك لكان تصديقاً على جواب الاستفهام" ا.هـ التبيان / ٢  
١١٨٩، قال السمين بعد أن أورد نص العكبري السابق راداً له: "وهذا لا حاجة إليه مع ظهور الترتيب  
بِالجملة الاسمية" ا.هـ الدر المصنون ١٠٢ / ١٠٢. وقال الشهاب الخفاجي: "قوله تعالى (أَعْنَدَهُ عِلْمُ  
الْغَيْبِ فَهُوَ يَرَى) أَيْ: (فَيَرَى) أَلَا تَرَى أَنَّ الْفَاءَ جَوَابُ الاستفهام وَهِيَ تَصْرِفُ الْفَعْلَ بَعْدَهَا إِلَى  
الانتصاب بـ (أَنْ) مضمورة" ا.هـ حاشية الشهاب على البيضاوي ١ / ٢٦٨.

(٣) في (ب): (قياس آخر)، والقياس الأصولي هو: الاستدلال بثبوت الحكم في جزء لإثباته في جزءٍ  
آخر مثله بجماع. انظر: حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجامع ٢ / ٣٨٧.

فيه المبتدأ معناه كمعنى المتصوب فكيف يقدر المبتدأ؟

ويرد القياس بأمر ظاهر وهو أنه مع ظهور المبتدأ يتعدّر نصب الفعل للتصرير بالمبتدأ بعد الفاء، فمنع النصب تعرضاً<sup>(١)</sup> فلا يبعد بقاء معناه، أما إن لم يظهر المبتدأ فاختلاف اللفظة والعدول عن ظاهر التسبيب إلى ما خفي بغير موجب لغور، فوجب العدول عن النصب المقتضي للسببية إلى الرفع المقتضي للاستئناف بكونه على وجه آخر غير وجہ النصب، بخلاف ظهور المبتدأ، ليس فيه عدول عن شيء ممكن مع اتفاق المعنى.

ثم لما كان النصب بعد الفاء شرطه السببية نفي المصنف أن يتوجه أنه في الواو كذلك فيما بين الفعلين، وإن لم يكن للواو اقتضاء السببية، نبه على ما يرفع ذلك فقال:

والشرط في الفاء دون الواو معتبر

أعني التسبيب عمما قبلها جعلا

يعني: أن الواو شرط النصب لما بعده المعية لا السببية، وهو إن كان (لـ ١٤ / ب) واضحاً فيما تقدم حيث اشترط السببية للفاء والمعية للواو، لكن في ذكره هنا رد على ابن خروف المدعى السببية للمنصوب بعد الواو، فقال في قوله تعالى: ﴿يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذَّبُ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنعام: ٢٧] على قراءة النصب<sup>(٢)</sup> حيث قدره تقدير الشرط أي: إن ردنا لم نكذب بها وكنا مؤمنين، قال: "ليصح قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾<sup>(٣)</sup>"، ومفرقاً بين هذا المعنى

(١) في (ب): (فمنع النصب مقدر).

(٢) فرأى بالنصب (ولا نكذب، ونكون): عبد الله بن عامر، وحمزة، وعاصم في رواية حفص، وقرأ بالرفع (ولا نكذب، ونكون): نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، والكسائي، ينظر: السبعة لابن مجاهد ص ٢٥٥ والكشف لمكي ١ / ٤٢٧، والتيسير ص ٨٤، واعراب القرآن للنحاس ٢ / ٦١، ومعاني القراءات للأزهري ١ / ٣٤٨، والبحر الحيط ٤ / ١٠٥، والنشر في القراءات العشر ٢ / ٢٥٧.

(٣) من الآية (٢٨) سورة الأنعام وتمامها: ﴿بَلْ بَدَّ لَهُمْ مَا كَانُوا يَخْفُونَ مِنْ قَبْلِ وَلَوْرُدُوا لَعَادُوا لِمَا نَهَا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾، وانظر: شرح الجمل لابن خروف ص ٨١٣ وما بعدها.

وَبَيْنَ قِرَاءَةِ الرَّفْعِ عَلَى مَا أَجَازَهُ سَبِيبُوهُ مِنَ الْعَطْفِ عَلَى الْوَجْهِ الْآخِرِ التَّفَقَ عَلَيْهِ وَهُوَ  
الْقَطْعُ<sup>(١)</sup>.

وَقَدْ رُدَّ عَلَى ابْنِ خَرْوَفٍ لِأَنَّهُ يَصْحُّ التَّكْذِيبُ عَلَى الْمَقَالَةِ الْأُخْرَى، وَعَلَى الْوَجْهِ  
الَّذِي جَعَلَهُ سَبِيبُوهُ فِي قِرَاءَةِ الرَّفْعِ، وَذَلِكَ أَنَّ<sup>(٢)</sup> ابْنَ خَرْوَفٍ تَوَهَّمَ أَنَّهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ  
رَّبِطٌ بِالشَّرْطِ<sup>(٣)</sup> كَانُوا فِي الْآخِرَةِ مُصَدِّقِينَ قَطْعًا، لَأَنَّهُ وَقْتُ الْمُعَاتَبَةِ، فَهُمْ فِي ذَلِكَ  
الْوَقْتِ لَا يُكَذِّبُونَ وَيَكُونُونَ مُؤْمِنِينَ، فَكَيْفَ يَصْحُّ مَعَ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّهُمْ  
لَكَاذِبُونَ﴾<sup>(٤)</sup>.

وَوَجْهُ رَدِّ تَوَهَّمِ ابْنِ خَرْوَفٍ عَلَى قِرَاءَةِ الرَّفْعِ وَعَلَى قِرَاءَةِ النَّصْبِ وَلَا رَبِطٌ وَلَا  
سَبَبَيَّةٌ: أَنَّ التَّكْذِيبَ الْمُذْكُورَ آخِرًا مَا ذُكِرَ مُطْلَقًا، بَلْ ذُكْرٌ مُقَيَّدٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى:  
﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نَهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾.

وَلَمَّا كَانَ الْمَنْصُوبُ عَلَى الْجَوَابِ بَعْدَ الْفَاءِ بَعْدَ الْأَمِّ لَابْدُ فِيهِ مِنَ السَّبَبَيَّةِ وَكَانَ  
ذَلِكَ خَفِيًّا أَوْ مَفْقُودًا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾، أَشَارَ إِلَى تَوْجِيهِ وَتَفْصِيلِ  
أَمَاكِنَهُ التِّي وَقَعَ فِيهَا بَيْنَ مَا يُمْكِنُ فِيهِ الْعَطْفُ عَلَى مَنْصُوبٍ فَلَا يَحْتَاجُ فِيهِ إِلَى  
النَّصْبِ عَلَى الْجَوَابِ وَتَكْلُفِ الْجَوَابِ عَنِ الْإِشْكَالِ، وَبَيْنَ مَا لَا مَنْصُوبَ قَبْلَهُ فَلَا  
يُمْكِنُ نَصْبُهُ إِلَّا عَلَى الْجَوَابِ، وَلَابْدُ أَنْ يَتَكَلَّفَ (ل ١٥ / ١) الْجَوَابَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى:

(١) قال سببويه: "وقال تعالى (يَا لَيْتَنَا نُرِدُّ وَلَا نُكَذِّبُ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ) فالرُّفعُ على وجهين:  
فاحدُهُما أَنْ يَشْرُكَ الْآخِرُ الْأَوَّلُ، وَالآخِرُ: عَلَى قَوْلِكَ: دَعْنِي وَلَا أَعُودُ، أَيْ: فَإِنَّمَا مِمَّنْ لَا يَعُودُ، فَإِنَّمَا  
يَسْأَلُ التَّرْكَ وَقَدْ أَوْجَبَ عَلَى نَفْسِهِ أَنْ لَا عُودَةَ لَهُ الْبَيْتَةُ تُرُكَ أَوْ لَمْ يُتُرُكُ، وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْأَلَ أَنْ يَجْتَمِعَ لَهُ  
التَّرْكُ وَأَنْ لَا يَعُودَ" ا.هـ. الكتاب / ٤٤ .

(٢) كَلْمَةُ (أَنَّ) ساقِطَةٌ مِنْ (بِ).

(٣) فِي (أَ) وَ(بِ): (رَبِطٌ بِالرَّدِّ).

(٤) قال ابن خروف: "وَمِنْ نَصْبٍ (نُكَذِّبُهُ رُفعُ (ونَكُونُ)) عَلَى الْقَطْعِ، وَمِنْ نَصْبِ الْجَمِيعِ دُخُلُّ تَحْتِ  
الثَّمَنَى، وَجَاءَ التَّكْذِيبُ بَعْدَ التَّمَنَى لِمَا دَخَلَهُ مِنْ مَعْنَى الشَّرْطِ؛ لِأَنَّهُمْ تَمَنُّوا، وَاشْتَرَطُوا، فَدُخُلُّ  
النَّكْذِيبُ فِي شَرْطِهِمْ" ا.هـ. شرح الجمل ص ٨١٥ .

﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢] فَهَذَا مَعْطُوفٌ لَا غَيْرَ وَقَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [البقرة: ١١٧].

أَسْهَارٌ إِلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ:

عَلَى جَوَابِ إِذَا قَدْ كَانَ كُنْ فَيَكُونُ

النَّصْبُ فِيهِ وَذَاكَ الشَّرْطُ قَدْ حَصَلَ

إِذْ قَوْلُ كُنْ سَبَبٌ فِي الْكَوْنِ لِيُسَّ عَلَى

مَا قِيلَ مِنْ رَعْيٍ لِفُظِّ الْأَمْرِ وَأَنْتُحِلَا

أَعْنِي الَّذِي لَمْ يَجِيءُ وَالنَّصْبُ سَابِقُهُ

فِي أَنْ يَقُولَ وَذَاكَ فِي النَّصْبِ قَدْ سَهَلَا

يَعْنِي أَنَّ قِرَاءَةَ ابْنِ عَامِرٍ<sup>(١)</sup> بِنَصْبِ (يَكُونُ) فِي مِثْلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾<sup>(٢)</sup> إِنَّمَا جَاءَ النَّصْبُ فِيهَا لِأَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى جَزَاءِ الشَّرْطِ<sup>(٣)</sup>، وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ مَا بَعْدَ الشَّرْطِ يَجُوزُ نَصْبُهُ، وَقَدْ مَرَّ أَنَّ الشَّرْطَ يَشْمَلُ (إِذَا)، كَذَا قَالَ الشَّارِحُ هُنَا، وَبِهِ يُعْلَمُ الْجَوَابُ عَنْ ذَكْرِ (إِذَا) فِيمَا سَبَقَ مَعَ أَنَّهَا مِنْ جُمْلَةِ الْأَسْمَاءِ الْمُتَضَمِّنَةِ لِلشَّرْطِ، وَهُوَ أَنَّهُ إِنَّمَا ذَكَرَهَا تَمْهِيدًا لِهَذِهِ الْآيَةِ.

وَحَاصِلُ الْأَبْيَاتِ أَنَّ النَّصْبَ حَيْثُمَا وَقَعَ فِي (يَكُونُ) بَعْدَ (كُنْ) فَهُوَ إِمَّا لِلْعَطْفِ عَلَى مَنْصُوبٍ، وَأَمْرُهُ سَهْلٌ كَمَا فِي آيَةِ ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ

(١) ابن عامر هو: عبد الله بن عامر بن يزيد بن تميم بن ربيعة بن عامر بن عبد الله بن عمران اليحصبي، إمام أهل الشام في القراءة، توفي سنة (١١٨ هـ). ترجمته في: معرفة القراء الكبار ١ / ١٨٦ وما بعدها، وغاية النهاية ١ / ٣٨٠ وما بعدها.

(٢) من الآية (٦٨) سورة غافر، وقرأ ابن عامر بالنصب في ستة مواضع هذا أحدها، وفي: البقرة (١١٧)، وآل عمران (٤٧)، والتحليل (٤٠)، ومريم (٣٥)، ويس (٨٢)، وتابعه الكسائي في موضعين، التحل ويس، وقرأ باقي السبعة بالرفع. انظر: إعراب القراءات السبع وعللها ٢ / ٢٤١، والتيسير ص ٦٥، والإقناع ص ٣٧٦، والإتحاف ١ / ١٦٦.

(٣) انظر توجيهه قراءة النصب في: الحجة لأبي علي ٢ / ١٠٥ وما بعدها، والكشف ١ / ٢٦١، والمحرر الوجيز ١ / ٢٠٢.

كُنْ فِيَكُونُ<sup>١</sup>) فَهُوَ مَعْطُوفٌ عَلَى (يَقُولُ)، وَإِمَّا لِلْعَطْفِ عَلَى جَوَابِ الشَّرْطِ،  
وَالْمَعْطُوفُ عَلَى جَوَابِ الشَّرْطِ يُنْصَبُ جَوَازًا كَقِرَاءَةِ ابْنِ عَامِرٍ بِالنَّصْبِ فِي  
(فِيَكُونَ)، نَظِيرَ الْقِرَاءَةِ الشَّادَّةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ  
يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَعْفُرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَعْذِبُ مَنْ يَشَاءُ»<sup>(١)</sup>.

وَقَوْلُهُ : (إِذْ قَوْلُ كُنْ سَبَبٌ فِي الْكَوْنِ) بِيَانِ لِحْصُولِ الشَّرْطِ، فَإِنَّ الْوَاقِعَ بَعْدَ  
جَوَابِ (ل ١٥ / ب) الشَّرْطِ، أَوْ بَعْدَ الشَّرْطِ إِنَّمَا يُنْصَبُ عَلَى وَجْهِ أَنَّهُ مُسَبِّبٌ،  
وَقَوْلُ (كُنْ) سَبَبٌ فِي التَّكْوينِ، فَالْمَعْنَى الْمَرَادُ بِقَوْلِهِ (كُنْ) تَقْدِيرُهُ : فَالْمَعْنَى إِنْ قُدْرَ  
أَنَّهُ يُكَوِّنُ فِيَكُونُ<sup>(٢)</sup>، فَالسَّبَبَيَّةُ وَالرَّبْطُ حاصلانِ، وَمِنْ هُنَا صَحَّ قِرَاءَةُ الْجَمَاعَةِ بِالرَّفعِ  
أَيْضًا، إِذْ عَلَى الرَّفعِ لِأَيْدِي مِنَ الارِتَبَاطِ أَيْضًا لِأَجْلِ الْفَاءِ، لِكِنَّ فِيهِ مَعَ مَا سَبَقَ  
مُخَالَفَةً، وَهُوَ : أَنَّ الْمَرْفُوعَ عَلَى الْقَطْعِ يَكُونُ الثَّانِي سَبَبًا لِلأَوَّلِ لَا أَنَّ الْأَوَّلَ سَبَبًا  
لِلثَّانِي، كَمَا هُنَا، إِلَّا عَلَى مَا سَبَقَ لِلأَعْلَمِ وَابْنِ خَرْوَفٍ، وَقَدْ عَلِمْتَ رَدَهُ.  
وَقَوْلُهُ :

(لِيْسَ عَلَى ... مَا قِيلَ مِنْ رَعِيٍ لِفَظِ الْأَمْرِ وَإِنْتَحِلَّا)  
الْمُنْتَحِلُ أَيِّ الْخَتَارُ لَهُ هُوَ الشَّاطِئِيُّ فِي قَصِيدَتِهِ فِي قَوْلِهِ (وَبِاللَّفْظِ أَعْمَلَا)<sup>(٣)</sup>,

(١) من الآية (٢٨٤) سورة البقرة، قرأ ابن كثير، ونافع، وأبو عمرو، وحمزة، والكسائي: (فيغفر)  
و(يعذب) جزماً، وقرأ ابن عامر، وعاصم: (فيغفر) و(يعذب) رفعاً، وقرأ ابن عباس، والأعرج، وأبو  
حيوة: بالنصب. انظر: مشكل إعراب القرآن ١ / ١٨٤، والمحرر الوجيز ١ / ٣٨٩، والبحر ٢ / ٣٦٧،  
والدر المصنون ٢ / ٦٨٧.

(٢) قال أبو علي: "وَأَمَا قَوْلُهُ (كُنْ) فِإِنَّهُ وَإِنْ كَانَ عَلَى لِفَظِ الْأَمْرِ فَلَيْسَ بِأَمْرٍ، وَلَكِنَّ الْمَرَادُ بِهِ الْخَبَرُ، كَأَنَّ  
الْتَّقْدِيرَ: يُكَوِّنُ فِيَكُونُ... وَإِذَا لَمْ يَكُنْ قَوْلُهُ (كُنْ) أَمْرًا فِي الْمَعْنَى، وَإِنْ كَانَ عَلَى لِفَظِهِ لَمْ يَجِدْ أَنَّ  
تُنْصَبُ الْفَعْلُ بَعْدَ الْفَاءِ بِأَنَّهُ جَوَابُهُ" أ.هـ. انظر: الحجة ٢ / ٢٠٥.

(٣) قوله (وَبِاللَّفْظِ أَعْمَلَا) إِشارةٌ إِلَى قَوْلِ الشَّاطِئِيِّ:  
وَفِي أَلِّ عُمَرَانِ فِي الْأُولَى وَمِرْسِمٍ ... وَفِي الطُّولِ عَنْهُ وَهُوَ بِاللَّفْظِ أَعْمَلَا  
مِنَ الشَّاطِئِيِّ، الْمَسَمَّى: حِرْزُ الْأَمَانِي وَوَجْهُ التَّهَانِي فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ، ص ٣٨، الْبَيْتُ رقم: ٤٧٧.

وأصل هذا القول لأبي علي الفارسي في الحجة<sup>(١)</sup>، وتبعه على ذلك جماعة من المفسرين<sup>(٢)</sup> وغيرهم، قال الشارح: "وهو قول ضعيف، فإن إهمال جانب المعنى مع إمكانه ومراوغة اللفظ فقط من ضيق العطن، والدليل على تغايرهما معنى: أن الأول خطاب والثاني غيبة، وكونه كذلك مع اتفاق المعنى غير مستقيم في اللفظ ولا مفيد في المعنى، وإهمال المعنى كاف في ضعف ما يؤدي إليه، ويضعفه أنه لو كان النصب لذلك، أي: لكونه بعد الأمر لفظا دون مراوغة (إذا) الشرطية لوجود<sup>(٣)</sup> في الموضعين اللذين ليس فيهما (إذا) وهو في (آل عمران)<sup>(٤)</sup> فلم يوجد النصب فيهما (ل / أ) لا شاداً ولا مشهوراً، وإذا أمكن مراوغة اللفظ والمعنى كان اعتبار اللفظ وحده ضعيفاً<sup>(٥)</sup>.

وما قدمناه من النصب لعطفه على منصوب حيث يكون قبله منصوب هو قول

(١) قال أبو علي: "وقد يمكن أن تقول في قول ابن عامر: إن اللفظ لما كان على لفظ الأمر وإن لم يكن المعنى عليه حملته على صورة اللفظ "إذا الحجة ٢ / ٢٠٦.

(٢) منهم: ابن عطية في: المحرر الوجيز ١ / ٢٠٢، وأبوحنان في: البحر ١ / ٥٣٦.

(٣) في (أ) و (ب): (الوجود) وهو خطأ والصواب ما أثبتناه.

(٤) في آل عمران موضع واحد ليس فيه (إذا) وهو قوله تعالى: «إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلَ آدَمَ خَلْقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ» الآية (٥٩)، والموضع الآخر فيه (إذا) وهو قوله تعالى: «إِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ» الآية (٤٧)، وفي الأنعام موضع ليس فيه (إذا) هو الآية (٧٣) وهو قوله تعالى: «وَيَوْمَ يَقُولُ كُنْ فَيَكُونُ قَوْلُهُ الْحَقُّ».

(٥) في (أ) و (ب): (ضعيف)، وهو خطأ.

ضعف العكيري النصب على أنه جواب للفظ الأمر من وجهين: فقال: "وقرئ بالنصب على جواب لفظ الأمر، وهو ضعيف لوجهين، أحدهما: أن (كُنْ) ليس بأمر على الحقيقة، إذ ليس هناك مخاطب به، وإنما المعنى على سرعة التكوين... والوجه الثاني: أن جواب الأمر لا بد أن يخالف الأمر، إما في الفعل أو في الفاعل أو فيهما، فمثلاً ذلك قوله: اذهب ينفعك زيد، فالفعل والفاعل في الجواب غيرهما في الأمر، وتقول: اذهب يذهب زيد، فالفعالان مختلفان والفاعلان مختلفان وتقول: اذهب تنتفع، فالفاعلان مختلفان والفعالان مختلفان، فاما أن يتافق الفعلان والفاعلان فغير جائز، كقولك: اذهب تذهب، والعلة فيه: أن الشيء لا يكون شرطاً لنفسه "التبیان ١ / ١١٠.

الشَّلُوبِينِ<sup>(١)</sup> وتلامذَتِهُ الْمُحَقِّقِينَ كَابِنِ الضَّائِعِ وَغَيْرِهِ، وَسَبَقَهُمْ إِلَى ذَلِكَ ابْنُ خَرْوُفٍ فِي شَرْحِ كِتَابِ سِيبُويه<sup>(٢)</sup>، وَرَأَيْتُ لِلنِّيْسَابُوري<sup>(٣)</sup> فِي تَفْسِيرِهِ تَوْجِيهًا أَحْسَنَ مِمَّا ذَكَرَهُ النَّاظِمُ، أَعْنِي: ابْنَ لَبٍّ وَهُوَ: أَنَّ نَصْبَ (يَكُونُ) وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُسَبِّبًا عَنْ (كُنْ) بَلْ هُوَ عَيْنُهُ، إِنَّمَا صَحَّ عَلَى حَيَثِيَّةِ الإِشَارَةِ إِلَى أَنَّهُ لَيْسَ بَعْدَ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى (كُنْ) إِلَّا الْكَوْنُ، يَعْنِي: أَنَّهُ مِنَ الْأَمْوَارِ الَّتِي لَا يُوجَدُ عِنْدَهَا إِلَّا نَفْسُهَا، فَفِي الإِشَارَةِ إِلَى حُصُولِ الْأَمْرِ وَسُرْعَةِ التَّكْوِينِ، وَأَنَّهُ إِنْ تَطَلَّعَ أَحَدٌ لِجَوَابِ بَعْدِ (كُنْ) فَلَيْسَ إِلَّا هُوَ، فَهُوَ إِشَارَةٌ لِلفراغِ مِنَ الْغَيْرِ، يَعْنِي جَعْلُ الشَّيْءِ جَوَابًا لِنَفْسِهِ فِي قُوَّةِ الْإِخْبَارِ بِانْدِيَامِ عَيْرِهِ.

وَقَوْلُ النَّاظِمِ: (أَعْنِي الَّذِي لَمْ يَجِيءُ وَالنَّصْبُ سَابِقُهُ) وَذَاكَ الْمُسَبِّبُ بِالنَّصْبِ مَوْضِعَانِ فِي التَّحْلُلِ<sup>(٤)</sup> وَيُسَ (٥) فَإِنَّ نَصْبَهُ سَهْلٌ لِوُجُودِ مَنْصُوبٍ قَبْلَهُ يُعْطَفُ عَلَيْهِ، وَلَذَا وَأَفَقَ ابْنَ عَامِرٍ فِيهِ الْكَسَائِيُّ؛ لِظُهُورِ مُوجِبِ النَّصْبِ فِيهِ، وَكَذَّا قَالَ الشَّاطِبِيُّ: وَفِي التَّحْلُلِ مَعَ يَس ~ بِالْعَطْفِ نَصْبُهُ<sup>(٦)</sup>

ثُمَّ لَمَّا كَانَ مَا يُنْصَبُ بَعْدَهُ الْفَعْلُ الْمَضَارِعُ (أَوْ) لَا عَلَى سَبَبَيْهِ وَلَا عَلَى مَعِيَّهِ، بَلْ عَلَى مَعْنَى أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى (إِلَّا) كَمَا افْتَصَرَ عَلَيْهِ (لِ ١٦ / ب) النَّاظِمُ، وَإِنْ

(١) الشَّلُوبِينُ هُوَ: عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُمَرِيْنَ عَبْدُ اللَّهِ، الْأَسْتَاذُ أَبُو عَلَيْ، الْإِشْبِيلِيُّ الْأَرْدِيُّ، الْمُعْرُوفُ بِالشَّلُوبِينِ، إِمَامُ عَصْرِهِ فِي الْعَرَبِيَّةِ، وُلِدَ سَنَةَ ٥٦٢، وَتَوَفَّى سَنَةَ ٦٤٥، مِنْ مَصْنَفَاتِهِ: التَّوْطِيَّةُ، وَشَرْحُ الْمَقْدِمَةِ الْجَزَوِيَّةِ، وَتَعْلِيقُهُ عَلَى كِتَابِ سِيبُويهِ. انْظُرْ: الْبَلْغَةُ ٢٢١، وَالْبَلْغَةُ ٢٤٢ / ٢٢٤. وَرَاجِعْ: التَّوْطِيَّةُ ٤٤٢، وَشَرْحُ الْمَقْدِمَةِ الْجَزَوِيَّةُ ٤٦٦.

(٢) لَمْ أَفَقْ عَلَى قُولِهِ فِي شَرْحِ الْكِتَابِ.

(٣) الْنِّيْسَابُوريُّ هُوَ: الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْحَسِينِ الْقَمِيِّ الْنِّيْسَابُوريُّ، نَظَامُ الدِّينِ، تَوَفَّى سَنَةَ ٧٢٨ هـ، مِنْ مَصْنَفَاتِهِ: تَفْسِيرُ غَرَائِبِ الْقُرْآنِ وَرَغَائِبِ الْفَرْقَانِ، وَشَرْحُ الشَّافِيَّةِ. انْظُرْ: بَغْيَةُ الْوَعَاءِ ١ / ٥٢٥، وَالْأَعْلَامُ ٢ / ٢١٦، وَهُدْيَةُ الْعَارِفِينَ ١ / ٢٨٣. وَرَاجِعْ: تَفْسِيرُ غَرَائِبِ الْقُرْآنِ ١ / ٤٢٦ وَمَا بَعْدُهَا.

(٤) رَهُوْ قُولِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا قَرَلْنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ تَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ الْآيَةُ (٤٠).

(٥) وَهُوَ قُولِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ الْآيَةُ (٨٢).

(٦) مِنْ الشَّاطِبِيَّةِ ص ٣٩، وَفِي (أ) وَ(ب): (بِالْعَطْفِ أَعْمَلاً).

كَانَ غَيْرُهُ يَذْكُرُ لَهَا ثَلَاثَةً<sup>(١)</sup> مَعَانٍ<sup>(٢)</sup>، الْمُعْنَى إِلَيْهِ يَعْنِي (إِلَى) وَيَعْنِي (كَيْ)<sup>(٣)</sup> قَالَ:

وَأَوْ كَإِلَى بِمَعْنَاهَا فَمُنْتَصِبٌ

مَا بَعْدَهَا كَيْفَ جَاءَ عَمِّمَتْ مَثَلاً

يَعْنِي: أَنَّ (أو) يَنْتَصِبُ الْمَضَارِعُ بَعْدَهَا لَا بِشَرْطٍ أَنْ يَكُونَ بَعْدَ الْأَمْرِ الْمُذَكُورَةِ وَهِيَ: الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ وَالتَّمْنَى وَالاسْتِفَاهَ، إِلَى آخِرِهَا، بَلْ مَتَى كَانَ بِمَعْنَى (إِلَى)، سَوَاءً سَبَقَهُ الْوَاجِبُ أَوْ غَيْرُ الْوَاجِبِ، تَقُولُ: لَا لَرَمَنْكَ أَوْ تَقْضِينِي حَقِّي، أَيْ: إِلَى أَنْ تَقْضِينِي حَقِّي، وَمِنْهُ: **﴿تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُوا﴾**<sup>(٤)</sup> فِي قِرَاءَةٍ شَادَّةٍ فِي نَصْبِ **يُسْلِمُوا**<sup>(٥)</sup>.

وَتَرَكَ النَّاظِمُ مِنْ أَحْوَالٍ (أَوْ) كَوْنِهَا بِمَعْنَى (كَيْ) أَوْ بِمَعْنَى (إِلَى)، وَقَدْ تَكُونُ فِي الْحَلْ قَابِلَةً لِبَعْضِ الْمَعَانِي، أَوِ الْأَثْنَيْنِ، أَوِ الْثَّلَاثَةِ، وَكَانَهُ ظَنَّ أَنَّ (إِلَى) أَعْمَمُ، وَلَيْسَ

(١) فِي (أَ) وَ(بِ): (ثَلَاثَ).

(٢) كَلْمَةُ (مَعَانٍ) ساقِطَةٌ مِنْ (بِ).

(٣) قَدِرَ لَهَا سِيِّبُويَّهُ مَعْنَى وَاحِدٍ فَقْطًا وَهُوَ أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى (إِلَى أَنْ) فَقَالَ: "وَاعْلَمُ أَنَّ مَعْنَى مَا انتَصِبَ بَعْدَ (أَوْ) عَلَى (إِلَى أَنْ)... تَقُولُ: لَا لَرَمَنْكَ أَوْ تَقْضِينِي، وَ: لَا ضَرِبَنْكَ أَوْ تَسْبِقَنِي، فَالْمَعْنَى: لَا لَرَمَنْكَ إِلَى أَنْ تَقْضِينِي، وَلَا ضَرِبَنْكَ إِلَى أَنْ تَسْبِقَنِي. هَذَا مَعْنَى النَّصْبِ" انْظُرْ: الْكِتَابُ ٣ / ٤٧، وَكَذَلِكَ قَدِرَهَا ابْنُ الشَّجَرِي فِي الْأَمَالِيِّ ٢ / ١٤٨. وَقَدْرُ لَهَا الْفَرَاءُ وَالْمَبْرُدُ، وَابْنُ السَّرَّاجُ، وَابْنُ مَالِكٍ - فِي الْأَلْفَيَّةِ - مَعْنَيَيْنِ هَمَا: (إِلَى أَنْ) وَ(حَتَّى)، وَقَدِرَ لَهَا الرَّمْخَشِرِيُّ مَعْنَى وَاحِدٍ وَهُوَ أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى (إِلَى)، وَقَدِرَ لَهَا ابْنُ مَالِكٍ فِي التَّسْهِيلِ، وَتَبَعَهُ ابْنُ هِشَامٍ مَعْنَيَيْنِ هَمَا (إِلَى أَنْ) وَ(إِلَى أَنْ). انْظُرْ: مَعْنَى الْقُرْآنِ لِلْفَرَاءِ ٢ / ٧٠، وَالْمَقْتَضِبِ ٢ / ٢٨، وَالْأَصْوَلِ ٢ / ١٥٥، وَالْمَفْصِلِ ص٢٤٦، وَالْأَلْفَيَّةِ ص١٥٢، وَالتَّسْهِيلِ ص٢٣٠، وَالْمَغْنِيِّ ١ / ٧٨ وَمَا بَعْدَهَا.

(٤) مِنَ الْآيَةِ ١٦ سُورَةُ الْفُتْحِ، وَتُسَبِّبُ الْقِرَاءَةَ بِالنَّصْبِ لِأَبِي، وَزَيْدِ بْنِ عَلَى، وَابْنِ عَمِيرٍ، رَاجِعٌ: مَعْنَى الْقُرْآنِ لِلْفَرَاءِ ٢ / ٧١، وَالْمَقْتَضِبِ ٢ / ٢٨، وَالْأَصْوَلِ لِابْنِ السَّرَّاجِ ٢ / ١٥٥، وَشَوَّادُ الْقِرَاءَاتِ لِلْكَرْمَانِيِّ ص٩٤، وَالْبَحْرِ ٨ / ٤٤.

(٥) نَصْبُ الْمَضَارِعِ بَعْدَ (أَوْ) فِي هَذِهِ الْقِرَاءَةِ عَلَى أَنَّ (أَوْ) بِمَعْنَى (إِلَى) هُوَ قَوْلُ الْبَصْرِيِّينَ، وَمَذَهَبُ الْكَوْفِيِّينَ أَنَّ (أَوْ) بِمَعْنَى (حَتَّى). انْظُرْ: مَعْنَى الْقُرْآنِ لِلْفَرَاءِ ٢ / ٧١، وَالْمَقْتَضِبِ ٢ / ٢٨، وَالْأَصْوَلِ ٢ / ١٥٥.

كذلك؛ لأنَّ قَوْلَكَ: (لَا سَتَغْفِرَنَّ اللَّهُ أَوْ يَغْفِرَ لِي) لا يَصْلُحُ لـ (إِلَّا)، بَلِ الظَّاهِرُ أَنَّهُ يَصْلُحُ لـ (كَيْ) (١).

ثُمَّ لَمَّا كَانَ فِي نَاصِبِ الْفَعْلِ بَعْدَ هَذِهِ الْأَحْرَفِ خَلَافٌ، فَمَذَهِّبُ الْكَوْفِينَ: أَنَّ هَذِهِ الْأَحْرَفَ هِي النَّاصِبَةُ، وَمَذَهِّبُ الْبَصْرِيِّينَ: أَنَّ النَّاصِبَ (أَنْ) الْمُقْدَرَةُ وَاجِبَةُ الْحَذْفِ أَوْ جَائِزَتُهُ لَا هَذِهِ الْأَحْرَفُ؛ لَأَنَّهَا حُرُوفٌ عَطْفٌ وَلَا عَمَلٌ لِلْعَاطِفِ (٢)، أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ:

لـ (أَنْ) هُوَ النَّصْبُ بَعْدَ الْحَرْفِ مُضْمَرَةً

فِي الْكُلِّ إِذْ جَعَلُوا مَا قَبْلَهَا بَدْلًا

يعني: بـ (الْحَرْفِ) الْفَاءُ، وَالْوَاءُ، وَأَوْ، وَمُرَادُهُ بـ (الْمُضْمَرَةِ): جَوَازًا أوْ وُجُوبًا، وَالْمُضْمِيرُ فِي (قَبْلَهَا) لـ (أَنْ)، وَ(مَا) فِي قَوْلِهِ: (مَا قَبْلَهَا) صَادِقَةٌ عَلَى الْأَحْرَفِ، وَدَلِيلٌ (لـ ١٧ / ١) الْبَدَلِيَّةُ عَدَمُ الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا، وَلَا يَرُدُّ عَلَيْهِ أَمَاكِنُ جَوَازِ الإِظْهَارِ؛ إِذْ لَمْ تَدْخُلْ فِي كَلَامِهِ، وَإِنَّمَا حَكَمَ بِالْوَجُوبِ عَلَى مَا ذَكَرَ. وَأَمَّا (حَتَّى) كَائِنُهُ اسْتَغْنَى عَنْهَا بِمَا هُوَ مِنْ مَعْنَاهَا وَهُوَ (أَوْ)؛ لَأَنَّ (حَتَّى) تَكُونُ بِمَعْنَى (إِلَى) وَبِمَعْنَى (كَيْ) (٣)،

(١) ذَهَبَ أَبُو حَيَّانَ إِلَى أَنَّهُ لَا يُحْتَاجُ إِلَى شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ التَّقْدِيرَاتِ، وَأَنَّهَا بَاقِيَةٌ عَلَى بَابِهَا فِي الْعَطْفِ، مِنْ أَنَّهَا لَا يَحْدُثُ الشَّيْئَيْنِ مِنْ غَيْرِ اسْتِشَاءٍ، وَلَا غَايَةٌ، وَلَا سَبَبَيةٌ، وَيُكَفَّى تَقْدِيرُ (أَنْ) فَقَطْ. انْظُرْ: الْأَرْتِشَافُ ٤٦٨١.

(٢) اخْتَلَفَ فِي نَاصِبِ الْفَعْلِ الْمُضَارِعِ بَعْدَ حُرُوفِ الْعَطْفِ: الْفَاءُ، وَالْوَاءُ، وَأَوْ، وَشُمُّ، فَذَهَبَ الْجَرْمِيُّ إِلَى أَنَّ هَذِهِ الْأَحْرَفَ نَاصِبَةٌ بِنَفْسِهَا، وَتُسَبِّبُ هَذَا الرَّأْيُ لِلْكَسَائِيِّ وَمِنْ وَاقِفَهُ مِنَ الْكَوْفِيِّينَ، وَذَهَبَ الْفَرَاءُ وَبَعْضُ الْكَوْفِيِّينَ إِلَى أَنَّ النَّصْبَ بِالْخَلَافِ، وَذَهَبَ الْبَصْرِيُّونَ إِلَى أَنَّ النَّصْبَ بـ (أَنْ) مُضْمَرَةً.

انْظُرْ تَفْصِيلَ هَذَا الْخَلَافِ وَحْجَةَ كُلِّ فَرِيقٍ فِي: الْإِنْصَافِ ٥٥٥ وَمَا بَعْدُهَا، وَشَرْحِ الْمَفْصِلِ لَابْنِ يَعْيَشِ ٧ / ٢١، وَشَرْحِ التَّسْهِيلِ ٤ / ٢٧، وَشَرْحِ الرَّضِيِّ ٤ / ٥٤، وَالْأَرْتِشَافُ ٤ / ١٦٦٨.

(٣) إِذَا كَانَ مَا قَبْلُ (حَتَّى) سَبِيلًا بَعْدَهَا فَهِيَ بِمَعْنَى (كَيْ)، كَقَوْلِكَ: أَطْعِنَ اللَّهَ حَتَّى يُدْخِلَكَ الْجَنَّةَ، فَالْمُعْنَى: كَيْ يُدْخِلَكَ الْجَنَّةَ، لَأَنَّ دُخُولَ الْجَنَّةِ مُسَبِّبٌ عَنِ الطَّاعَةِ، وَإِذَا كَانَ مَا بَعْدَهَا غَايَةً لِمَا قَبْلَهَا فَهِيَ بِمَعْنَى (إِلَى أَنْ) كَقَوْلِكَ: لَا تَنْظَرِنِكَ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ، تَرِيدُ: إِلَى أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ، فَغَيْوَيَّةُ الشَّمْسِ غَايَةٌ لِنَظَارَهِ. انْظُرْ: أَمَالِيِّ ابنِ الشَّجَرِيِّ ٢ / ١٤٨.

وَقِيلَ : تَكُونُ بَعْنَى (إِلَا) (١) ، وَ (أَوْ) كَافِيَّةً فِي ذَلِكَ .

وَلَمَّا بَيَّنَ أَنَّ النَّصْبَ بِ(أَنْ) الْمَصْدِرِيَّةِ ، وَكَانَ فِي الْجَزْمِ خَلَافٌ ، هُلْ هُوَ بِ(إِنْ) الشَّرْطِيَّةِ مُقْدَرًا أَوْ مُتَوَهَّمًا ، أَوْ بِالْكَلَامِ الَّذِي قَبْلَ الْعَاطِفِ ، بَيْنَ مُخْتَارِهِ فِي الْخَلَافِ فَقَالَ :

فِيْ إِنْ جَرَّمْتَ فَ(إِنْ) أَيْضًا بِهَا جَرَّمُوا

مَحْذُوفَةً مَعَ مَجْزُومِ لَهَا اخْتَرَلا

يَعْنِي : إِنْ جَرَّمْتَ الْأَجْوَبَةَ فِيْ بِ(إِنْ)-بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ - وَهِيَ الشَّرْطِيَّةُ (٢) وَذَكَرَ (أَيْضًا) فِيهَا إِذْ هِيَ بِصُورَةِ الْمَصْدِرِيَّةِ خَطَاً ، فَكَائِنَهُ يَقُولُ : نَصَبُوا بِهَا صُورَتَهُ أَلْفُ وَنُونٌ كَمَا جَرَّمُوا بِهِ أَيْضًا ، وَمِمَّنْ صَرَّحَ بِأَنَّ الْجَازَمَ (إِنْ) الشَّرْطِيَّةِ فِي الأَجْوَبَةِ الشَّمَانِيَّةِ أَبُو عَلَيِّ الْفَارَسِيِّ (٣) .

(١) ذُكِرَ لَهَا هَذِهِ الْمَعْنَى ابْنُ مَالِكَ ، وَابْنُ هَشَامَ الْخَضْرَاوِيِّ ، انْظُرْ : التَّسْهِيلُ صِ ٢٣٠ ، وَالْمُجْنِيُ الدَّانِيُّ صِ ٥٥٤ وَمَغْنِيُ الْلَّبِيبِ ١ / ١٤٤ ، وَالْمَسَاعِدُ ٣ / ٨٠ ، وَمَصَابِيحُ الْمَغَانِيُّ صِ ٢٣٣ ، وَالْهَمْعُ ٢ / ٣٠١ .

قَالَ بَدْرُ الدِّينِ : " وَزَادَ الشَّيْخُ - رَحْمَهُ اللَّهُ - كَوْنَهَا بَعْنَى (إِلَا أَنْ) وَاسْتَشَهَدَ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ : لَيْسَ الْعَطَاءُ مِنَ الْفَضْلِ سَمَاحَةٌ ... حَتَّى تَجُودَ وَمَا لَدِيَكَ قَلِيلٌ بَنَاءً عَلَى أَنْكَ لَوْ جَعَلْتَ (إِلَا أَنْ) مَكَانَ (حَتَّى) فَقَلَتْ : لَيْسَ الْعَطَاءُ مِنَ الْفَضْلِ سَمَاحَةٌ إِلَا أَنْ تَجُودَ وَمَا لَدِيَكَ قَلِيلٌ ، كَمَا الْمَعْنَى صَحِيحًا ، وَأَرَى أَنْكَ لَوْ جَعَلْتَ (إِلَا أَنْ) مَكَانَ (حَتَّى) لَمْ يَكُنِ الْمَعْنَى فَاسِدًا " ١-هـ شَرْحُ التَّسْهِيلِ ٤ / ٢٤ .

(٢) ذَهَبَ سَيْبُوِيُّهُ وَأَكْثَرَ الْمُتَأْخِرِينَ إِلَى أَنَّ الْجَوابَ مَجْزُومَ بِ(إِنْ) مُقْدَرَةِ ، وَذَهَبَ الْخَلِيلُ ، وَالْمَبْرُدُ ، وَتَبَعَهُمَا ابْنُ خَرْوَفُ ، وَاخْتَارَهُ ابْنُ مَالِكَ ، إِلَى أَنَّ الْجَوابَ مَجْزُومَ لِتَضْمِنِ الْطَّلَبِ مَعْنَى حَرْفِ الشَّرْطِ ، وَذَهَبَ السِّيرَافِيُّ ، وَالْفَارَسِيُّ ، وَتَبَعَهُمَا ابْنُ عَصْفُورٍ ، إِلَى أَنَّ الْجَوابَ مَجْزُومَ لِنِيَابَةِ الْطَّلَبِ عَنْ جَمْلَةِ الشَّرْطِ بَعْدَ حَذْفِهَا ، وَذَهَبَ أَكْثَرُ الْمُتَأْخِرِينَ ، وَمِنْهُمْ : ابْنُ الْحَاجِبِ ، إِلَى أَنَّهُ مَجْزُومَ بِشَرْطِ مُقْدَرٍ قَبْلَ الْجَوابِ دَلْ عَلَيْهِ مَا قَبْلَهُ ، وَاخْتَارَ هَذِهِ الْقَوْلَ أَبُو حِيَانَ . انْظُرْ : الْكِتَابُ ٣ / ٩٤ ، وَالْمَقْتَضِيُّ ٢ / ٨٠ ، وَالْإِيْضَاحُ صِ ٣٢٢ ، وَشَرْحُ الْجَمْلِ لَابْنِ عَصْفُورِ ٢ / ١٩٢ ، وَشَرْحُ الْجَمْلِ لَابْنِ خَرْوَفِ صِ ٨٦١ ، وَشَرْحُ التَّسْهِيلِ ٤ / ٤٠ ، وَشَرْحُ الْكَافِيَّةِ الشَّافِيَّةِ ٣ / ١٥٥١ ، ١٢٢ ، وَشَرْحُ الرَّضِيِّ ٤ / ١٢٦٥ ، وَتَوْضِيْحُ الْمَقَاصِدِ لِلْمَرَادِيِّ ١٢٦٥ ، وَالْإِرْشَافِ ٤ / ١٦٨٤ ، وَالْهَمْعُ ٢ / ٣١٩ ، وَالتَّصْرِيْحُ ٢ / ٢٤١ .

(٣) نَسَبَ الشَّارِحُ إِلَى الْفَارَسِيِّ الْقَوْلَ بِأَنَّ الْجَوابَ مَجْزُومَ بِ(إِنْ) الشَّرْطِيَّةِ ، وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْفَارَسِيَ يَرِيُّ أَنَّ الْجَوابَ مَجْزُومَ لِنِيَابَةِ الْطَّلَبِ عَنْ جَمْلَةِ الشَّرْطِ بَعْدَ حَذْفِهَا . انْظُرْ : الإِيْضَاحُ الْعَصْدِيِّ ٣٢٢ ، وَرَاجِعٌ : الْإِرْشَافِ ٤ / ١٦٨٤ .

وقيل: الجازمُ هو الكلامُ الذي قبل المجزومِ يتضمنُه معنى (إنْ) ونِيابتَه عنِّها<sup>(١)</sup>. وعلى القول بـأنَّ الجازمَ (إنْ) الشرطِيَّةُ فـقـيل: على التَّقدِيرِ، وـقـيل: على التَّوْهُمِ. وـقولهُ: (ـمـحـذـفـةـةـ مـعـ مـجـزـوـمـ) يعني: إـذـا قـلـتـ: (ـقـفـ أـتـكـ) فـالـأـصـلـ: إنْ تـقـفـ أـتـكـ، فـحـذـفـتـ (ـإـنـ) وـفـعـلـ الشـرـطـ وـعـوـضـ عـنـهـمـاـ (ـقـفـ) مـثـلاـ<sup>(٢)</sup>، وقد أـشـارـ إـلـىـ ذلك بـقولـهـ:

وَذَاكَ ثَانٍ وَمَا مِنْ قَبْلِهِ عِوَضٌ

مِنْ ذَلِكَ الْحَذْفِ عَنْ كُلِّيهِمَا جُعلاً

الـإـشـارـةـ بـ(ـذـلـكـ) إـلـىـ الشـابـيـتـ فـيـ الـحـوـابـ فـيـ الـأـمـرـ الشـمـانـيـةـ أـنـهـ ثـانـيـ الـجـزـأـيـنـ اللـذـيـنـ تـطـلـبـهـمـاـ (ـإـنـ)، وـقولـهـ: (ـوـمـاـ مـنـ قـبـلـهـ عـوـضـ) صـادـقـ عـلـىـ الـكـلـامـ الـذـيـ قـبـلـ الـأـجـوـبـةـ الشـمـانـيـةـ، كـالـأـمـرـ وـشـبـهـهـ، فـإـنـهـ عـوـضـ عـنـ ذـلـكـ (ـلـ ١٧ـ /ـ بـ) (ـالـحـذـفـ) أـيـ: الـمـحـذـفـ، فـ(ـقـفـ)ـ -ـمـثـلاـ -ـعـوـضـ عـنـ (ـإـنـ تـقـفـ)ـ وـهـوـ: (ـإـنـ)ـ وـمـجـزـوـمـهـاـ الـأـوـلــ. قـالـ الشـارـحـ: "ـدـخـولـ الـعـوـامـلـ عـلـىـ (ـكـلـاـ)ـ وـ(ـكـلـتـاـ)ـ وـ(ـكـلـ)ـ لـغـةـ قـلـيلـةـ، كـمـاـ وـقـعـ هـنـاـ فـيـ النـظـمـ، فـحـصـلـ أـنـ حـرـفـ الـعـطـفـ عـوـضـ عـنـ (ـأـنـ)ـ الـمـصـدـرـيـةـ، وـالـكـلـامـ الـذـيـ قـبـلـ الـحـوـابـ عـوـضـ عـنـ (ـإـنـ)ـ الشـرـطـيـةـ وـفـعـلـ الشـرـطـ الـمـجـزـوـمـ بـهـاـ".

ثـمـ مـلـماـ كـانـ النـصـبـ قـدـ يـوـجـدـ بـإـضـمـارـ (ـأـنـ)ـ جـواـزـاـ فـيـ غـيـرـ مـاـ سـبـقـ، وـذـلـكـ فـيـ الـعـطـفـ عـلـىـ اسـمـ خـالـصـ مـصـدـرـاـ أوـ غـيـرـهـ نـحوـ:

وَكـوـلـاـ رـجـالـ مـنـ رـزـامـ أـعـزـةـ

وـأـلـ سـبـيعـ أـوـ أـسـوـءـكـ عـلـقـمـاـ<sup>(٣)</sup>

(١) انظر: شرح التسهيل ٤ / ٤٠، والارتفاع ٤ / ١٦٨٤.

(٢) راجع في ذلك: الكتاب ٣ / ٩٣ وما بعدها، والمقتضب ٢ / ٨٠، والأصول ٢ / ١٦٢، والإيضاح العضدي ٣٢٢، وشرح الجمل لابن عصفور ٢ / ١٩٢.

(٣) البيت من الطويل للحصين بن حمام المري في: الكتاب ٣ / ٥٠، والخزانة ٣ / ٣٢٤، والدرر اللوامع ٢ / ١٦، وبلا نسبة في: كتاب الشعر لأبي علي ص ٣٥٦، وسر صناعة الإعراب ١ / ٢٧٤، وشرح اللمع =

وقوله:

### للبس عباءة وتقرب عيني

أحب إلى من لبس الشفوف<sup>(١)</sup>

وبسب جواز الإظهار أنه معطوف على اسم صريح والمنسوب بـ(أن) في قوّة اسم صريح<sup>(٢)</sup> بخلاف الأجوية الثمانية، فإن المنسوب في قوّة اسم صريح إن ظهرت<sup>(أن)</sup> معطوف على فعل متوجه فيه المصدرية للتضليل، فلو ظهرت<sup>(أن)</sup> لكان في قوّة عطف اسم صريح على فعل وذلك لا يجوز، أشار إلى هذا محل بقوله:

وإن عطفت على ظاهر أبداً

فالنصب لكنما إظهار أن سهلاً

وسهلاً وجود اسم قبلها، فهو عطف اسم على اسم فلا مانع من ظهورها؛ لصراحة الاسم قبلها، وقد صرّح الشارح بأن المراد عموم حروف العطف<sup>(٣)</sup>، وقد مثلوا بـ(ثم) في قول الشاعر:

= للأصفهاني ص ٢٧٤، وشرح الجمل لابن عصفور ١ / ١٣١، وشرح التسهيل ٤ / ٤٩، والهمج ٢ / ٣٠٤  
ورزام: هو رزام بن مازن بن ثعلبة، و(سبيع): هو ابن عمرو بن فتحية من بني ثعلبة، و(علقم): مُرخّم  
(علقة)، وهو: علقمة بن عبد، والشاهد: نصب أسوءك بأن مضمرة بعد أو عطفا على اسم صريح  
غير مصدر وهو (رجال)، وأضمرت (أن) جوازا حتى لا يعطف فعل على اسم.

(١) البيت من الوافر ليسون بنت بجدل الكلبية زوج معاوية بن أبي سفيان وهو من الشواهد المشهورة انظره في: الكتاب ٣ / ٤٥، والمقتضب ٢ / ٢٧، والأصول ٢ / ١٥٠، والمحتب ١ / ٣٢٦، وسر الصناعة ١ / ٢٧٢، وأمالي ابن الشجري ١ / ٤٢٧، والجني الداني ص ١٥٧، وتمهيد القواعد ٨ / ٤٢٥٦، والهمج ٢ / ٣٢٢. والشاهد كسابقه.

(٢) قوله: (المنسوب بـ(أن) في قوّة اسم صريح) ساقط من (ب).

(٣) قال ابن عقيل: "والعاطف": الواو والفاء وأو وثم فقط، فلا يجوز: عجبت من قيامك بل تقدّم، أي: بل أن تقدّم "أ. هـ المساعد ٣ / ١٠٦".

إِنِّي وَقْتُلِي سُلِيكًا ثُمَّ أَعْقَلْهُ

كَالثُورِ يُضْرَبُ لَا عَافَتِ الْبَقَرُ<sup>(١)</sup>

وَمَتَّلُوا (ل ١٨ / أ) لِلْفَاءِ نَثْرًا<sup>(٢)</sup> بِقُولِهِمْ: (إِنَّمَا هِيَ ضَرَبَةٌ مِنَ الْأَسَدِ فَتَحْطِمُ  
ظَهَرَهُ أَرَادَ: ضَرَبَةٌ فَحَطَمَةٌ<sup>(٣)</sup>).

ثُمَّ لَمَ ذَكَرَ أَنَّ الْمَعْطُوفَ عَلَى فِعْلِ الشَّرْطِ أَوِ الْجَوَابِ يُنْصَبُ وَقَالَ: إِنَّ الشَّرْطَ  
يَشْمَلُ الْمُصَرَّحَ بِهِ وَالْمُضْمَرَ وَلَا يُضْمِرُ إِلَّا (إِنْ) لِأَنَّهَا الْأَصْلُ، وَمَتَّ تَأْصِلُ شَيْءٌ كُثُرٌ  
الْتَّصَرُّفُ فِيهِ، فَيَعْمَلُ مُظْهَرًا وَمُضْمَرًا كَمَا فَعَلُوا فِي (أَنْ) الْمَفْتوحةِ الْمُصْدَرِيَّةِ  
لِكُونِهَا أَصْلٌ حُرُوفُ النَّصْبِ عَمِلَتْ مُضْمَرَةً وَمُظْهَرَةً، وَكَانَ الَّذِي تَضَمَّنَ (إِنْ)  
الشَّرْطِيَّةَ مُنْحَصِّرًا مَسْمُوعًا لَا مَزِيدَ عَلَيْهِ أَرَادَ ذِكْرَهُ وَتَعْبِينَهُ فَقَالَ:  
وَمَنْ وَمَا ضُمِّنَتْ إِنْ مَعْ ثَمَانِيَّةَ

مَهْمَامَتِي وَإِذَا أَيَّانَ أَيْنَ تَلَّا

وَحَيْثُمَا ثُمَّ أَنِّي أَيِّ انْقَسَمَتْ

أَثْلَاثًا التَّسْعُ مَبْدُوِعًا بِهِنَّ وَلَا

معناه: أَنَّ (مَهْمَامَةً) وَهِيَ بِمَعْنَى (مَا) لِغَيْرِ الْعَاقِلِ، وَ(مَتَّى) لِلزَّمَانِ، وَ(إِذَا)

(١) البيت من البسيط، لأنس بن مدركة المخعمي في: التصريح ٢ / ٢٤٤، والدرر اللوامع ٢ / ٢٧، وبلا  
نسبة في: شرح الكافية الشافعية ٣ / ١٥٥٨، وشرح التسهيل ٤ / ٤٩، وشرح ابن عقيل ٤ / ٢١، والمقادير  
الشافعية ٦ / ٨٨، و(سليك) هو: سُلِيكُ بْنُ السُّلْكَةِ، و (أعقله) مضارع عقل القتيل: أَدْيَ دِيَّةً،  
و (عافت): كرهت وامتنعت، والشاهد: نصب المضارع بأن مضمرة جوازا بعد (ثم) والعطف بها على  
اسم خالص من التأويل بالفعل، والتقدير: وقتلي سُلِيكًا ثُمَّ عقلني إِيَاهُ.

(٢) وَمَتَّلُوا لَهَا شِعْرًا بِقُولِهِ:

لَوْلَا تَوَقَّعْ مُعْتَرِّ فَارِضِيَّةُ . . . مَا كُنْتُ أُثْرِيَ إِنْتَرَابًا عَلَى تَرَبِّ.

انظر: شرح التسهيل ٤ / ٤٩، والمساعد ٣ / ١٠٦، وتمهيد القواعد ٤ / ٤٢٥٧.

(٣) قال ابن السراج: "وتقول: إنَّمَا هي ضَرَبَةٌ مِنَ الْأَسَدِ فَتَحْطِمُ ظَهَرَهُ كَانَهُ قَالَ: إِنَّمَا هي ضَرَبَةٌ فَحَطَمَهُ فَأَضْمَرَ أَنَّ لِي عَطَفَ مَصْدَرًا عَلَى مَصْدَرٍ" ا.هـ الأصول ٢ / ١٨٥، وراجع: شرح التسهيل ٤ / ٤٦.

و(أيّان) كذلك وللأمكنة: (حِيشَمًا، وَأَيْنَ، وَأَتَى)<sup>(١)</sup> ، هذه كُلُّها ضُمِّنت مَعْنَى (إن) فَلَهَا مَعْنَى مَعْنَى أَصْلِيٌّ وَهُوَ زَمَانٌ أَوْ مَكَانٌ أَوْ ذَاتٌ لِعَاقِلٍ أَوْ غَيْرِ عَاقِلٍ، وَمَعْنَى طَارٍ وَهُوَ مَعْنَى الشَّرْطِ، وَأَمَّا (أَيُّ) فَهِي بِحَسْبِ مَا تُضَافُ إِلَيْهِ<sup>(٢)</sup> - عَاقِلٌ أَوْ غَيْرُهُ - ظَرْفُ مَكَانٍ أَوْ زَمَانٍ، فَهَذِهِ الْثَّمَانِيَّةُ وَتَكِمِيلُ الْعَشَرَةِ (مَنْ) وَ(مَا) الْمَبْدُوُءُ بِهِمَا هِيَ<sup>(٣)</sup> أَسْمَاءُ الشَّرْطِ.

فِإِنْ قُلْتَ: هُمْ يُسَمِّونَهَا أَسْمَاءُ الشَّرْطِ، فَمَا الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ لَهَا مَعْنَى غَيْرِ الشَّرْطِ؟

فَالجوابُ: أَنْكِ إِنْ قُلْتَ مثلاً: (مَتَى تَأْتَنَا فَنُكْرِمُكَ) عُقْلُ مِنْهُ رَبْطُ الْإِكْرَامِ بِزَمَانِ الْإِتِيَانِ، فَهَذَانِ الْمَعْنَى: الرَّبْطُ وَالزَّمَانُ، فَالرَّبْطُ هُوَ الشَّرْطِيَّةُ، وَالزَّمَانُ هُوَ الْمَعْنَى الْأَصْلِيُّ، فَالشَّرْطُ شُرْبٌ فِي الاسمِ وَلَا حَرْفٌ مُقَدَّرٌ، بل الاسمُ أُشْرِبَ مَعْنَى الشَّرْطِ (لـ ١٨ / بـ) زِيادةً عَلَى مَعْنَاهُ الْأَصْلِيِّ وَصَارَ يُؤْدِي مُؤَدِّي الْحَرْفِ مَعَ مَعْنَاهُ الْأَصْلِيِّ،

(١) قال بدر الدين بن مالك في شرح التسهيل؛ ٧٠: "(أَيُّ) لتعيم الأحوال، وليس ظرفاً؛ لأنَّه لا زمان ولا مكان، ولكنها تشبه الظرف، لأنَّها بمعنى: على أي حال، فلماً كانت تُقدَّرُ بالحال والمحور، والظرف يُقدَّرُ بهما، كانت بمنزلته، وقد تأتي (أَيُّ) بمعنى (متى)، وبمعنى (أين)، وتكون استفهاماً، وشرط، وإذا كانت شرطاً جزمت، قال الشاعر:

خَلِيلِيُّ أَيُّ تَأْتِيَانِي تَأْتِيَا ... أَخَا غَيْرِ مَا يُرْضِيكُمَا لَا يُحَاوِلُ .

وقال ابن عقيل: "(أَيُّ) وعدَهَا النَّاسُ فِي الظَّرُوفِ، فَهِيَ إِذَا كَانَتْ شَرْطًا بِعِنْدِ (أَيْنَ)، وَقَالَ بِعُضُّهُمْ: هِيَ لِتَعْيِمِ الْأَحْوَالِ... وَتَكُونُ (أَيُّ) أَيْضًا لِلْإِسْتِهْمَامِ، قَالَ الْأَعْلَمُ فِي الْمُخْتَرِ: بِعِنْدِ: مَتَى، وَأَيْنَ، وَكِيفُ، وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَيُّ شِئْمٌ﴾ إِنَّهُ بِعِنْدِ (كِيفِ)، وَقِيلَ: بِعِنْدِ (مَتِى)، وَقَالَ بِعُضُّ الْمَغَارِبِ: وَتَقُولُ: أَيُّ زِيدٌ؟ تَرِيدُ: كِيفَ زِيدٌ؟" ١. هـ المساعد ٣ / ٣٤.

(٢) قال ابن السراج: "تَقُولُ: أَيُّ حِينٍ تَصْلُ أَصْلُ، (فَأَيُّ) إِلَى أَيُّ شِيءٍ أُضْفِنَتْهَا كَانَتْ مِنْهُ، إِنْ أُضْفِنَتْهَا إِلَى الزَّمَانِ فَهِيَ زَمَانٌ، وَإِنْ أُضْفِنَتْهَا إِلَى الْمَكَانِ فَهِيَ مَكَانٌ" ١. هـ الأصول ٢ / ١٥٩، وقال ابن مالك: "(أَيُّ)" تكون عاريةًّا من الظرفية إذا أُضْفِفَتْ إِلَى مَا لَا يَدْلُلُ عَلَى زَمَانٍ وَمَكَانٍ، وَتَكُونُ ظَرْفُ زَمَانٍ إِذَا أُضْفِفَتْ إِلَى اسْمِ زَمَانٍ، وَظَرْفُ مَكَانٍ إِذَا أُضْفِفَتْ إِلَى مَكَانٍ، نَحْوُ: أَيُّهُمْ تَضْرِبُ أَضْرِبُ، وَأَيُّ وَقْتٍ تَقْنُمُ أَقْمُ، وَأَيُّ مَكَانٍ تَجْلِسُ أَجْلِسُ" ١. هـ شرح الكافية الشافية ٣ / ١٦٢٤.

(٣) في (أ) و (ب): في.

وأيضاً لو لم يكن فيها إلا معنى الشرط وقد حكم عليها بالاسمية وعلى (إن) الشرطية بالحروفية لكان تحكماً، وكذا تقدر في سائر الأسماء، فإذا قلت: (من يأتني أكرمه) علم ربط الإكرام بإتيان شخصٍ فالربط والشخص هما المعينان، وكذا: (ما تركب أركب).

ولئما دعى في الربط أنه المعنى الطارئ وفي غيره أنه المعنى الأصلي؛ لأنَّ هذا الذي ادعى أنه المعنى الطارئ علم للحروف، فعلم طرائه على الأسماء، ولأنَّ المعنى الأصلي كذات العاقل وغيره، والزمان والمكان، في هذه الأسماء يعني: (من) (و) (ما) (و متى) - مثلاً لا تتبدل، وما ادعى طرائه يتبدل، ف(متى) تكون شرطية واستفهامية مع لزوم الزمان لها<sup>(١)</sup>، وكذا (من) و (ما) و (أين) كُلُّ واحِدة منها تكون شرطية واستفهامية مع لزوم المعنى الآخر لها وهو الذات أو المكان، و(من) - أيضاً تكون موصولة، وكذا (ما)، وليس فيها شرط ولا استفهام، فعلم بذلك التأصل والطرآن.

فيإن قلت: بأي طريق علم التضمن معها؟ وهل ادعى التقدير معها كما يدعىه الزمخشري، ومن تبعه ك: السيد<sup>(٢)</sup> والسعدي<sup>(٣)</sup> أنَّ (من) الاستفهامية - مثلاً - على تقدير الهمزة، فأصل من يقوم؟ : أمن يقوم؟ واستمر حذفها منوية؟

(١) قال أبو حيان: "أما (متى) فلتعميم الأزمنة، ولا تفارق الظرفية، فتكون شرطاً نحو: متى نقم أقم،... واستفهاماً نحو: متى القيام؟ فتكون خبراً، ويليها الماضي والمستقبل" ا.هـ انظر: الارشاف ٤ / ١٨٦٤ .

(٢) هو: علي بن محمد بن علي الحنفي الشريف الجرجاني، له تصانيف مفيدة، منها: حاشية على الكشاف، حاشية على المطول، ورسالة في تحقيق معنى الحرف، توفي سنة ٨١٦ هـ. ترجمته في: بغية الوعاة ٢ / ١٩٦ ، ولم أقف على قوله فيما رجعت إليه.

(٣) هو: مسعود بن عمر بن عبد الله، الشیخ سعد الدين التفتازاني، عالم بال نحو، والتصریف، والمعانی، والبيان، والمنطق من مصنفاته: المطول، وشرح العضد، شرح التخلص، شرح تصريف العزی، حاشية على الكشاف. توفي سنة ٧٩١ هـ. انظر ترجمته في: بغية ٢ / ٢٨٥ ، والأعلام ٧ / ٢١٩ ، ولم أقف على قوله فيما رجعت إليه.

قُلْتُ: لَوْ كَانَ الْأَمْرُ فِي ذَلِكَ عَلَى التَّقْدِيرِ مَا أَوْجَبَ بِنَاءَ هَذِهِ الْكَلْمَاتِ؛ لَأَنَّ تَقْدِيرَ الْحَرْفِ لَا يُوجِبُ بِنَاءً مَا قُدِرَ مَعَهُ، بِدِلْلَيْلِ الظَّرْفِ وَالْتَّمْيِيزِ وَالْحَالِ، وَأَيْضًا التَّضْمِينُ فِي الْأَسْمَاءِ نَظِيرُ التَّضْمِينِ فِي الْأَفْعَالِ، وَقَدْ سَلَمَ السَّيِّدُ وَالسَّعْدُ أَنَّ الْفَعْلَ (لِ١٩١) الْمَتَضَمِنُ لِلْفَعْلِ مُفْعِدٌ لِلْمَعْنَيَيْنِ، مَعَ أَنَّهُمْ يُبَرِّزُونَ الْلَّفْظَ الدَّالِّ عَلَى الْمَعْنَى الثَّانِي، فَيَقُولُونَ فِي (أَمِنْتُ بِاللهِ): أَيْ: مُعْتَرِفًا بِاللهِ، وَمَا سُمِعَ فِي أَدَاءِ الشَّرْطِ الْأَسْمَيَّةِ وَأَدَاءِ الْاسْتِفَاهَ إِبْرَازُ الْحَرْفِ الْمَفِيدِ لِلْاسْتِفَاهَ وَالشَّرْطِ، فَادْعَاءُ الْإِشْرَابِ فِيهَا أَحَقُّ مِمَّا سُلِّمَ إِلَيْهِ الْإِشْرَابُ فِيهِ وَهُوَ الْفَعْلُ، هَذَا تَمَامُهُ مَعْنَىً وَدَلِيلًا، وَأَمَّا النَّقْلُ عَلَى كَوْنِ الْأَسْمَاءِ الْمَتَضَمِنَ فِيهِ مَعْتَيَانِ اتِّفَاقُ الْجَمِيعِ عَلَى ذِكْرِ الشَّرْطِ وَالْاسْتِفَاهِ، ثُمَّ إِنَّهُمْ يَذْكُرُونَ مَعَ ذَلِكَ أَنَّ (مَنْ) الشَّرْطِيَّةُ لِأُولَى الْعِلْمِ، وَ(مَا) لِغَيْرِهِمْ، وَكَذَا (مَهْمَا)، وَيَذْكُرُونَ أَنَّ (مَتَى) الشَّرْطِيَّةُ أَوِ الْاسْتِفَهَامِيَّةُ لِلزَّمَانِ، وَكَذَا (إِذَا) الشَّرْطِيَّةُ لِلزَّمَانِ (١)، وَيَذْكُرُونَ أَنَّ (أَيْنَ) شَرْطِيَّةُ وَاسْتِفَهَامِيَّةُ لِلْمَكَانِ، فَهَذَا مَعْنَيَانِ مُحَقَّقَانِ، وَكَذَا يَذْكُرُونَ أَنَّ (مَنْ) الْاسْتِفَهَامِيَّةُ نَكِرَةٌ عِنْدَ الْجُمْهُورِ مَعْرِفَةٌ عِنْدَ ابْنِ كَيْسَانِ (٢)، تَنْكِيرُهَا وَتَعْرِيفُهَا بِاعْتِبَارِ أَنَّ مَعْنَاهَا (إِنْسَانٌ) - مَثَلًاً - أَوْ (الْإِنْسَانُ)، وَكَذَا يَذْكُرُونَ أَنَّ أَمَارَةَ النَّكِرَةِ قَبُولٌ (أَلْ) بِلْفَظِهَا أَوْ بِمَعْنَاهَا،

(١) قال أبو حيان: "(إِذَا) ظرف زمانٍ فيه معنى الشرط غالباً، قيل: واتفقوا على أنه للاستقبال، وزعم بعضهم أنه يكون للحال، وجعل منه قوله تعالى: ﴿وَالنَّجْمُ إِذَا هُوَ﴾" أ.هـ.الارتفاع / ٤ / ١٨٦٥.

(٢) ذهب ابن كيسان إلى أنَّ (من) و (ما) الاستفهاميتين من المعرف، واستدل بتعريف جوابهما، والجواب يكون مطابقاً للسؤال، فإذا قيل: مَنْ عندك؟ فجوابه: زيد، ونحوه، وإذا قيل: ما دعاك إلى كذا؟ فجوابه: لقاوك، أو نحوه، فدل تعريفُ الجواب على تعريف المجاب. وضعفه ابن مالك، والجمهور على أنهما نكرتان؛ لأنَّ الأصل التنكير.

انظر: التسهيل ص ٢١، وشرحه ١١٩ / ١١٩، والارتفاع / ٢ / ٩٠٩، والتذليل والتكامل / ٢ / ١٢٥، والهمم / ١٨٧.

وابن كيسان هو: محمد بن أحمد بن إبراهيم بن كيسان، أبو الحسن النحوي، أخذ عن المبرد وثعلب، من مصنفاته: المذكر والمؤنث، والمقصور والممدود، والمهدب في النحو، معاني القرآن، توفي سنة ٥٢٩٩.

انظر ترجمته في: إنبأ الرواة / ٣ / ٥٧، وبغية الوعاة / ١ / ١٨.

فَأَوْرَدُوا (مِنْ، وَمَا، وَكَيْفَ) فَإِنَّهَا لَا تَقْبَلُ (أَلْ) لَا بِلْفُظِهَا وَلَا بِمَعْنَاهَا الَّذِي هُوَ  
الْاسْتِفْهَامُ وَالشَّرْطُ؛ لَأَنَّهَا مَعَانِي الْحُرُوفِ فَلَا تَقْبَلُ (أَلْ)، وَأَجَابُوا بِأَنَّهَا تَقْبَلُهُ  
بِمَعْنَاهَا الَّذِي هُوَ (إِنْسَانٌ) وَ (شَيْءٌ) وَ (حَالٌ)<sup>(١)</sup>، فَعُلِمَ مِنْ ذَلِكَ مَعْنَيَانِ.

وَذَكَرُوا فِي الْبَدَلِ الْمُضَمِّنِ الْهَمْزَةَ يَلِي هَمْزًا كَـ: (مِنْ ذَا أَسْعَيْدُ أَمْ عَلَيْ؟) فـ  
(أَسْعَيْدُ) بَدَلَ مِنْ (مِنْ) وَفِيهِ الْاسْتِفْهَامُ وَالذَّاتُ، وَهُوَ الْهَمْزَةُ وَ (سَعِيدٌ)<sup>(٢)</sup>، قَالَ  
الْمَرَادِي<sup>(٣)</sup>: وَكَذَا بَدَلَ الْمُضَمِّنُ شَرْطًا يَلِي شَرْطًا كَـ: (مِنْ تُكْرِمُ أَكْرَمٌ إِنْ زِيدَا وَإِنْ  
عُمْرَا) فـ (إِنْ) هُوَ الْمَعْنَى الطَّارِئُ وَ (زِيدَا) (لـ ١٩ / بـ) هُوَ الْمَعْنَى الْأَصْلِيُّ<sup>(٤)</sup>.

وَأَعْرِبُوا (مَتَى) الشَّرُطِيَّةَ جَازِمَةً وَمَنْصُوبَةً، فَجَرَمُهَا بِاعْتِبَارِ مَعْنَاهَا الطَّارِئِ،  
وَكَوْنُهَا مَنْصُوبَةً عَلَى الظَّرْفِيَّةِ بِاعْتِبَارِ مَعْنَاهَا الْأَصْلِيِّ، وَكَذَا: (مِنْ تَضْرِبُ أَضْرِبْ)  
مَفْعُولَةً وَجَازِمَةً، وـ: (مِنْ يَقْعُمُ أَقْمُ مَعَهُ) مُبْتَدِأً بِهَا وَجَازِمَةً، وَلِأَجْلِ لَحْظِ الْمَعْنَى  
الْأَصْلِيِّ كَانَ الصَّحِيحُ فِيهَا إِنْ كَانَتْ مُبْتَدِأً أَنْ خَبَرَهَا جُمْلَةُ الشَّرْطِ<sup>(٥)</sup>، فَقَوْلُ لِتَمَامِ  
الْإِفَادَةِ بِهِ، اعْتِبَارًا بِالْمَعْنَى الْأَصْلِيِّ وَإِنْ تَوَقَّفَ الْمَعْنَى عَلَى الْجَوابِ فَلَا يَضُرُّ؛ إِذْ ذَلِكَ  
الْتَّوَقُّفُ بِاعْتِبَارِ الْمَعْنَى الطَّارِئِ، وَالْقَوْلُ بِأَنَّ الْجَوابَ هُوَ الْخَبَرُ أَوِ الْجُمْلَتَانِ لَا حِظْ تَمَامٌ

(١) انظر في ذلك: المقاديد الشافية ١ / ٢٤٢، والتصريح ١ / ٩٢، وحاشية الصبان ١ / ١٥٤.

(٢) إذا كان المبدل منه اسم استفهامٍ متضمناً معنى همزة الاستفهام، فإنَّ المبدل يقعُ واليَّا لهمزة الاستفهام،  
تقول: من ذَا أَسْعَيْدُ أَمْ عَلَيْ؟ وكم هذه الدَّرَاهِمُ أَعْشَرُونَ أَمْ ثَلَاثُونَ؟ وكيف أنت أَصْحَيْعُ أَمْ سَقِيمُ؟ ولمْ  
أَكْرَمْتَ زَيْدًا أَعْلَمَهُ أَمْ لِجُودَهُ؟. انظر: المقاديد الشافية ٥ / ٢٢٦، والتصريح ٢ / ١٦٣، وراجع: شرح  
التسهيل ٣ / ٣٣٩.

(٣) انظر: توضيح المقاديد ٣ / ١٠٤٧، وراجع: تمهيد القواعد ٧ / ٣٤١٧، والتصريح ٢ / ١٦٣.

(٤) إذا كان المبدل منه اسم شرطٍ متضمناً معنى حرف الشرط، فإنَّ المبدل يقعُ واليَّا حرف الشرط، تقول: مَنْ  
يَقْعُمُ إِنْ زَيْدٌ وَإِنْ عَمْرُو أَقْمُ مَعَهُ، وـ: مَا تَصْنَعُ إِنْ خَيْرًا وَإِنْ شَرًّا تُجْزِيهِ، وـ: مَتَى تُسَافِرُ إِنْ غَدَا وَإِنْ بَعْدَ غَدِ  
أَسَافِرُ مَعَكَ. انظر: أوضح المسالك ٣ / ٤١، والتصريح ٢ / ١٦٣.

(٥) وهذا مذهب ابن أبي الربيع، حيث ذهب إلى أنَّ الشرط إذا كان مبتدأً فإنَّ خبره هو جملة الشرط، وأبطل  
قول من جعل جملة الجواب هي الخبر، وكذلك أبطل قول من جعل جملة الشرط والجواب معاً هما الخبر.

انظر: البسيط شرح جمل الزجاجي ٢ / ٧٠٤، وراجع: الارتفاع ٤ / ١٨٨١، والهمم ٢ / ٤٦٨.

المعنى الأصلي والطاريء، فهذا كله يتحقق لك أن في أسماء الشرط معنيين، وكذا قوله تعالى: «أيَا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى» [الإسراء: ١١٠] فقد أعرّوها جازمةً ومفعولةً، وما ذلك إلا باعتبار معنيين، ولا فالشيء الواحد لا يكُون عاملاً معمولاً في حالة واحدة، ومع هذه الأدلة الكثيرة خفي هذا على كثير، ثم إن الفرق بينها وبين الحرف الذي من معناها أن الحرف لكونه له معنى واحد يكون ذلك المعنى في غيره، وأن الاسم لكونه له معنيان يرجع معناه الطاريء معناه الأصلي، ف(متى) في الاستفهام استفهام عن الزمان وفي الشرط شرط في الزمان، وكذا (من) شرط أو استفهام في الشخص وكذا (أمس) حيث بنيت لتضمنها معنى (أول) المعرفة<sup>(١)</sup>، فالتعريف يرجع لمعناها الأصلي وهو زمان، فيتعين بالتضمن للزمان المعين الذي هو اليوم الذي قبل يومك، وبه يرد على ابن عطّار<sup>(٢)</sup> قوله: إن (أمس) لو تضمنت معنى (أول) (لـ ٢٠ / أ) لكان تعرف شيئاً بعدها كـ (أول) " وقد علمت جوابه". ومن هنا يعلم الفرق بين العدول والتضمن، حتى بنوا للتضمن، ومنعوا الصرف للعدول في (سحر) إذا قُصد به سحر يوم بيئته<sup>(٣)</sup>، فإن قياسه أن يصرح معه بـ

(١) قال الرضي موضحاً علة بناء (أمس): "وعلة بنائه: تضمنه للام التعريف، وذلك أن كل يوم متقدم على يوم فهو أمسه، فكان في الأصل نكرة، ثم لما أريد أمس يوم التكلم دخله لام التعريف العهدى..."

انظر: شرح الرضي ٣ / ٢٢٦ . وذكر السيوطي أقوالاً أخرى في علة بنائه، انظر: الهمج ٢ / ١٣٨ .

(٢) علي بن إبراهيم بن داود بن سليمان أبو الحسن علاء الدين ابن العطار، الدمشقي، الشافعي، تلميد الإمام النووي، وأخذ عن ابن مالك، توفي سنة ٧٢٤، من مصنفاته: شرح عمدة الحافظ وعدة اللالفظ لابن مالك، العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، تحفة الطالبين في ترجمة النووي. انظر ترجمته في: الدرر الكامنة ٤ / ٤، وكشف الظنون ٢٠ / ١١٧٠، وهدية العارفين ١ / ٧١٧، والأعلام ٤ / ٢٥١ .

(٣) سحر: منوع من الصرف للتعريف والعدل، وقد اختلف في التعريف، فقيل: المقصود به العلمية؛ لأنه جعل علماً لهذا الوقت، وبه صرح في التسهيل، وقيل: بشبه العلمية؛ لأنه تعرف بغیر آداة ظاهرة، كالعلم، وهو اختيار ابن عصفور. وأما العدل فلا ينافي صيغته معدولة عن "السحر" المقربون بهـ "أـلـ" لأنه لما أريد به معين كان الأصل فيه أن يذكر معرفاً بـ "أـلـ" فعدل عن اللفظ بـ "أـلـ" وقصد به التعريف فمنع الصرف. انظر: التصريح ٢ / ٢٢٣ ، وراجع: التسهيل ص ٢٢٢ ، وشرح الكافية الشافية ٣ / ١٤٧٩ ، وشرح الجمل لابن عصفور ١ / ٢٧٢ ، والارتشاف ٣ / ٨٦٩ .

(أَلْ)؛ إِذْ هِيَ أَدَاءُ التَّعْرِيفُ فِي مِثْلِ هَذَا، فَعُدِلَ تَعْرِيفُهُ بِهَا إِلَى تَعْرِيفِهِ بِنِيَّةِ الْقَصْدِ وَالِإِقْبَالِ، وَالْعُدُولُ فَرْعَيْهُ<sup>(١)</sup> وَالتَّعْرِيفُ بِغَيْرِ أَدَاءٍ شَبَهَ الْعَلَمِيَّةَ، فَحَصَّلَتْ الْفَرْعَيْتَانِ: الْعَدْلُ وَالتَّعْرِيفُ، وَلَوْ كَانَ (السَّحْرُ) مُشَرِّبًا لـ(أَلْ) لِبُنْيِيِّ، كَمَا أَنَّ (أَمْسَ) لَوْ كَانَتْ مَعْدُولَةً عَنْ (أَلْ) لِأَعْرِبَتْ مَمْنُوعَةً مِنَ الصَّرْفِ، وَلَا يَصِحُّ فِي (سَحْرَ) ادْعَاءُ الْعَلَمِيَّةِ لِوَجْهَيْنِ، أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْعِلْمَ لَا يَتَبَدَّلُ وَ(سَحْرَ) تَتَبَدَّلُ بِحَسْبِ الْقَصْدِ وَالتَّعْيَيْنِ، وَالثَّانِي: لَوْ كَانَ عَلَمًا لَمْ يُدَعْ فِيهِ أَنَّهُ مَعْدُولٌ عَمَّا يَسْتَحْقُهُ مِنَ التَّعْرِيفِ بـ (أَلْ)، بَلْ يَقَالُ: إِنَّهُ شَبَهُ الْعِلْمِ، وَبِهَذَا يُجَابُ عَنْ إِسْكَالِ أَبِي حَيَّانَ فِي شَرْحِ التَّسْهِيلِ، وَمِنْ خَطْهِ نَقَلَتْ أَنَّ (سَحْرَ) حَيْثُ كَانَتْ إِحْدَى عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup> التَّعْرِيفُ، وَلَا تَعْرِيفَ فِي عِلْلِ الصَّرْفِ إِلَّا بِالْعَلَمِيَّةِ، وَالْعَلَمِيَّةُ لَا تُجَامِعُ (أَلْ) فَكَيْفَ يَدْعِي فِيهِ أَنَّهُ مَعْدُولٌ عَمَّا يَسْتَحْقُهُ وَهُوَ (أَلْ)<sup>(٣)</sup>.

وَقُولُهُ: (انْقَسَمَتْ) مَعْنَاهُ: أَنَّ التَّسْعَةَ قَبْلُ انْقَسَمَتْ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ، كُلُّ ثَلَاثَةِ قِسْمٌ، فـ(مَنْ) وـ(مَا) وـ(مَهْمَا) لِلذَّوَاتِ، وـ(أَيْانَ) وـ(مَتَى) وـ(إِذَا) ظَرْفُ زَمَانٍ، وـ(أَيْنَ) وـ(حَيْثُمَا) وـ(أَنَّى) ظَرْفُ مَكَانٍ.

وَقُولُهُ: (وَلَا) - بِكَسْرِ الْوَوَوِ - أَيِّ: مُتَوَالِيَاتٍ عَلَى تَرْتِيبِ النَّظَمِ. وَلَمَّا كَانَتْ (أَيِّ) بِاعْتِبَارِ مَا تُضَافُ إِلَيْهِ ذَاتًا أوْ مَعْنِيًّا أوْ زَمَانًا أوْ مَكَانًا أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ بِقُولِهِ (لـ ٢٠ / بـ):

وَحُكْمُ أَيِّ عَلَى مَا بَعْدَهَا حُمِلتْ

وَخُصَّ جَزْمٌ إِذَا بِالشِّعْرِ فِيهِ خَلَا

يَعْنِي: أَنَّ (أَيَّا) تَكُونُ لِلزَّمَانِ وَالْمَكَانِ وَالْمُصْدَرِ وَالْذَّاتِ، وَعَلَى هَذَا نَبَّهَ بِقُولِهِ

(١) فِي (بـ): (فَرْعَيْهِ).

(٢) فِي (بـ): (عَلَيْهِ).

(٣) انظر: التذليل والتكميل مخطوط في المكتبة المركزية بجامعة الإمام، برقم (٥٩٩٣) الجزء الثامن لـ

(حملت) ولما كانتْ (إذا) لا تجزم في الفصيح نبه على ذلك بقوله: (وَخُصَّ جَزْمٌ إِذَا بِالشِّعْرِ فِيهِ خَلَ) يعني: أنْ (إذا) لا تجزم في الفصيح وإنما يقع الجزم بها ضرورة<sup>(١)</sup> ك قوله:

استغْنِ مَا أَغْنَاكَ رِبُّكَ بِالغِنَى

وَإِذَا تُصِبُّكَ خَصَاصَةً فَتَجَمَّلُ<sup>(٢)</sup>

رُوِيَ بِالجِيمِ وِبِالْحَاءِ، وَكَذَا قَوْلُ الشَّاعِرِ:

إِذَا قَصَرْتَ أَسْيَافُنَا كَانَ وَصْلُهَا

خُطَابًا إِلَى أَعْدَائِنَا فَنُضَارِبُ<sup>(٣)</sup>

بكسر باء (نضارب) بالعطف على الجواب المجزوم، فالكسر أمارة الجزم وإلا لكان مرفوعاً.

ثم لما ذكر (إن) وما ضمّن معناها ذكر (إدما) المختلف فيها فقال:

إِذْمَا كَيْانُ<sup>(٤)</sup> وَأَبُو الْعَبَّاسِ يَجْعَلُهَا

ظَرِفًا بِمَا وَبِهَا اسْتِقْبَالُهَا حَصْلًا

(١) قال سيبويه: "وقد جازوا بها في الشعر مضطربين، شبهوها بـ(إن)، حيث رأوها لما يستقبل، وأنها لا بد لها من جواب الكتاب ٣ / ٦١، وراجع: معاني القرآن للفراء ٣ / ١٥٨، والمقتضب ٢ / ٥٥، وأمالي ابن الشجري ٢ / ٨٢، وشرح التسهيل ٤ / ٨١ وما بعدها، وشرح الكافية الشافية ٣ / ١٥٨٣.

(٢) البيت من الكامل لعبد قيس بن خفاف في: المفضليات ص ٣٨٥، والأصماعيات ص ٢٧٩، والدرر اللوامع ١ / ٤٤٠، وبلا نسبة في: معاني القرآن للفراء ٣ / ١٥٨، وشرح الكافية الشافية ٣ / ١٥٨٤، وشرح التسهيل ٤ / ٨٢، ومغني اللبيب ١ / ١٠٨، والمساعد ٣ / ١٥٥، والهمع ٢ / ١٣٢، والشاهد فيه الجزم بـ(إذا) في ضرورة الشعر.

(٣) البيت من الطويل لقيس بن الخطيم الأنباري في: الديوان ص ٨٨، والكتاب ٣ / ٦١، وشرح أبياته ٢ / ١٣٥، وشرح المفصل ٢ / ٤٧، وشرح التسهيل ٤ / ٨٢، وتمهيد القواعد ٩ / ٤٣٥٩، وبلا نسبة في: المقتصب ٢ / ٥٥، وأمالي ابن الشجري ٢ / ٨٢، وشرح الجمل لابن عصفور ٢ / ٢٠٤، والشاهد فيه الجزم بـ(إذا) في قوله: (إذا قصرت... كان... فنضارب) فجزم (نضارب) عطفاً على موضع (كان)؛ لأنها في محل جزم جواباً لـ(إذا)، وهذا ضرورة.

(٤) في (ب): (كأين).

معناه: أنَّ (إِذْمَا) عَنْدَ سِبُّوِيهِ حَرْفٌ، هَكَذَا وُضِعَ مَقْرُونًا بـ(مَا) فَهِيَ كـ(إِنْ)  
مَعْنَى وَعَمَلاً وَجِنْسًا، فَهِيَ شَرْطٌ جَازِمٌ وَحَرْفٌ<sup>(۱)</sup>، وَعِنْدَ أَبِي العَبَّاسِ الْمَبَرْدِ هِيَ  
(إِذْ) الظَّرْفِيَّةُ الَّتِي لِلْمُضِيِّ مُقَابِلَةً لـ(إِذَا) فَلِمَّا اتَّصَلَتْ بِهَا (مَا) صَرَرَتْهَا  
لِلْاسْتِقْبَالِ، هَكَذَا نُقلَ عَنْ أَبِي العَبَّاسِ<sup>(۲)</sup>، وَيُزَادُ عَلَى مُقْتَضَى مَا ذَكَرَ أَنَّ الاسمَ لا  
يَكُونُ شَرْطاً لِنَفْسِهِ: أَنَّهَا تَضَمَّنَتْ مَعْنَى (إِنْ) الشَّرْطِيَّةِ؛ لَأَنَّ مُجَرَّدَ الْاسْتِقْبَالِ لَا  
يُكَسِّبُهَا الْعَمَلُ بِدَلِيلِ (إِذَا) الظَّرْفِيَّةِ فَإِنَّهَا اسْتِقْبَالِيَّةُ وَلَا تَجْزِمُ  
ثُمَّ لَمَّا فَرَغَ مِنَ الشَّرُوطِ أَشَارَ إِلَى تَلْخِيصِهَا بِقَوْلِهِ:  
هَذَا الَّذِي سَمِعُوا شَرْطاً وَقَدْ خَصَصُوا

إِذَا بِشَعْرٍ وَبَاقٍ مِثْلُ إِنْ عَمَلاً

(ل ۲۱ / أ) معناه: أنَّ آدَاءَ الشَّرْطِ هِيَ هَذِهِ الْمَذْكُورَةُ، وَقَدْ انْقَسَمَتْ مَعْنَى إِلَى  
ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ، كُلُّ ثَلَاثَةِ قِسْمٍ، وَالرَّابِعُ: (أَيُّ) شَمِلتْ جَمِيعَ الْأَقْسَامِ؛ لَأَنَّ مَعْنَاهَا  
بِحَسَبِ مَا تُضَافُ إِلَيْهِ، وَانْقَسَمَتْ بِحَسَبِ الْعَمَلِ إِلَى قِسْمَيْنِ: عَامِلٌ مُطْلِقاً،  
وَعَامِلٌ فِي خُصُوصِ الشَّعْرِ، وَانْقَسَمَتْ بِحَسَبِ الْجِنْسِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: اسْمٌ،  
وَحَرْفٌ، وَمُخْتَلِفٌ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ:  
وَإِنْ إِذَا ظَهَرَتْ أَوْ ضُمِّنَتْ حَزَمتْ

فَإِنْ أَتَيْتَ بِفَاءٍ فِي الْجَوَابِ فَلَا

(۱) قال سيبويه: "هذا باب الجزاء، فما يجازى به من الأسماء غير الظروف: من، وما، وأيُّهم، وما يجازى به  
من الظروف: أيُّ حين، ومتى، وأين، وأئِن، وحيثُما، ومن غيرهما: إن، وإنَّما، ولا يكونُ الْجَزَاءُ فِي  
(حيثُّ) ولا في (إِذْ) حتَّى يُضمَّ إِلَى كُلِّ واحِدٍ مِنْهُمَا (ما) فَتَصِيرُ (إِذْ) مَعَ (ما) بِمِنْزَلَةِ (إنَّما)  
و(كَائِنَما) وليست (ما) فِيهِمَا بِلُغْوٍ، وَلَكِنْ كُلِّ واحِدٍ مِنْهُمَا مَعَ (ما) بِمِنْزَلَةِ حَرْفٍ وَاحِدٍ" أ.هـ، الكتاب  
۳ / ۵۶، ۵۷، وَقدْ صَحَّ أَبْنُ مَالِكٍ رَأَى سِبُّوِيهِ، انْظُر: شَرْحُ الْكَافِيِّ الشَّافِيَّةِ / ۳ / ۱۶۲۳.

(۲) انظر: المقتضب / ۲ / ۴۶، ووافقه: أَبْنُ السَّرَّاجِ، وَأَبُو عَلَيِّ الْفَارَسِيِّ. انظر: الأصول / ۲ / ۱۵۹، والإيضاح  
العُضْدِي ص ۳۲۱، وراجع: شَرْحُ التَّسْهِيلِ / ۶۷، وَشَرْحُ الْكَافِيِّ الشَّافِيَّةِ / ۳ / ۱۶۲۲، والمُغْنِي / ۱  
۱۰۲، والارتِشاف / ۴ / ۱۸۶۲.

إن الشرطية ظاهرة ومضمرة أي: (مضمنة) قد سبق مستوفى، وإن اعادتها هنا تمهد للكلام على أنها إذا وجدت الفاء في الجواب مع كونه مضارعاً فلا تجزمه إن ولا غيرها من الجوازات، ثم لما امتنع جزمه وبقي من إعرابه الرفع والنصب عين أن الواجب رفعه فقال:

بل رفعه واجب والنصب<sup>(١)</sup> ممتنع

كمَنْ يَعْدُ فَأْجَازِيهِ بِمَا فَعَلَ

المثال إشارة إلى قوله تعالى: «وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ»<sup>(٢)</sup>، وأخبر بأنه لا ينصب، وإن كان الشرط يسوع النصب؛ لأنَّه للشك كالاستفهام، لكن إنما يسوعه فيما بعد فعل الشرط أو بعد فعل الجواب خارجاً عنهمَا، على ما سبق تفضيله، لا في نفس الجواب أو الشرط، فإنه لا نصب فيهما.

ومن أمثلة ما قرِنَ بالفاء وهو جواب الشرط مضارع قوله تعالى: «فَمَنْ يُؤْمِنْ بِرِبِّهِ فَلَا يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهْقًا» [الجن: ١٣]، وقوله تعالى: «أَنْ تَضْلِلَ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى» [البقرة: ٢٨٢] بكسر (إن) الشرطية (لـ ٢١ / بـ) ورفع المضارع<sup>(٣)</sup>، وكذا ما سبقت الإشارة إليه من نظم وهو قوله تعالى: «وَمَنْ عَادَ

(١) في (بـ): (والرفع).

(٢) من الآية (٩٥) سورة المائدة، وفي (أـ) و(بـ): ( فمن عاد)، وهو تحريف.

قال سيبويه: «ويقال: إن تأني فأكْرِمْكَ، أي: فأنا أكْرِمْكَ، فلابد من رفع (فَأَكْرِمْكَ) إذا سكت عليه؛ لأنَّه جواب، وإنما ارتفع لأنَّه مبني على المبتدأ، ومثل ذلك قوله عز وجل: «وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ»، ومثله: «وَمَنْ كَفَرَ فَأُتْمِعَهُ قَلِيلًا»، ومثله: «فَمَنْ يُؤْمِنْ بِرِبِّهِ فَلَا يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهْقًا»». ا.هـ الكتاب / ٣

، وراجع: معاني القرآن للأخفش / ١، ٦٨، واللمع ص ٩٥.

(٣) قرأ أهل المدينة بفتح (أنـ) ونصب (تُذَكَّرـ) وتشديده، وقرأ حمزـة، والأعمشـ، وأبيانـ بن تغلبـ: بكسر (إنـ) ورفع (تُذَكَّرـ) وتشديدهـ، على أنـ (إنـ) حرف شرط جازمـ، جزمـ بها (تضـلـ) وبُنيـ على الفتح لالقاء الساكنـينـ، ورفع الفعلـ بعد الفاءـ على أنه مستأنـفـ. انظر: السبعة لابن مجاهـد ص ١٩٤، وإعراب القراءات السبع لابن خالويـه / ١٠٤، والـحجـة لابن خالويـه ص ١٠٤، والـحجـة لأبيـ عليـيـ / ٤١٨، والـكـشف لـمـكيـ / ٣٢٠، والـبـحر المـحيـط / ٣٦٥.

فَيَنْتَهِ اللَّهُ مِنْهُ<sup>١</sup> بِنَاءً عَلَى الشَّرْطِيَّةِ، أَمَّا عَلَى أَنَّهَا مَوْصُولَةٌ فَلَا إِشْكَالٌ فِي عَدَمِ  
الجَزْمِ<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ لَمَّا كَانَ دُخُولُ الْفَاءِ مَانِعًا مِنَ الْعَمَلِ فِي لفْظِ الْمُضَارِعِ فَقَطْ، وَأَمَّا الْمَحَلُ فَمَحَلُ  
جَزْمٍ يَصِحُّ فِي الْعَطْفِ عَلَيْهِ مُرَاعَاةً لِلْفَظِ الْمَحَلِ فَتَقُولُ: مَنْ يَأْتِنِي فَأُحِبُّهُ وَأَكْرِمُهُ،  
جَزْمًا وَرَفِيعًا فِي (أَكْرِمُهُ) عَطْفًا عَلَى الْمَحَلِ أَوْ عَلَى الْفَظِ، وَكَذَا إِذَا كَانَ الْجَوابُ  
جُمْلَةً يَجُبُ افْتَرَانَهَا بِالْفَاءِ كَالْمُسَدَّرَةِ بِدَلِيلِ اسْتِقْبَالِيِّ، أَوْ بِفَعْلِ الْأَمْرِ، أَوْ كَانَتْ  
جُمْلَةً اسْمِيَّةً<sup>(٢)</sup>، فَإِنَّ الْمَعْطُوفَ عَلَى ذَلِكَ كُلِّهِ يَجُوزُ فِيهِ الرَّفْعُ وَالْجَزْمُ، اعْتِبَارًا لِلْفَظِ  
إِذَا لَا جَزْمٌ فِيهِ، وَلِلْمَحَلِ لَانَّ مَحَلَ الْجَوابِ جَزْمٌ، وَيَجُوزُ فِيمَا جَاءَ بَعْدَ الْجَوابِ  
النَّصْبُ أَيْضًا عَلَى مَا سَبَقَ مُفَصَّلًا، فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا  
الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ»<sup>(٣)</sup> قُرِئَ (يُكَفِّرُ)  
بِالْأَوْجُهِ الْثَّلَاثَةِ<sup>(٤)</sup>، وَكَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: «مَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَيَذْرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ

(١) قال السمين: "قوله: «وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَهِ اللَّهُ مِنْهُ» (من) يجوز أن تكون شرطية، فالفاء جوابها،  
و(يَنْتَهِ) خبر لمبدأ محدود أي: فهو ينتهي، ولا يجوز الجزم مع الفاء الباءة، ويجوز أن تكون موصولة،  
ودخلت الفاء في خبر المبتدأ لما أشبه الشرط، فالفاء زائدة، والجملة بعدها خبر، ولا حاجة إلى إضمار  
مبتدأ بعد الفاء... قال أبو البقاء: "حسن دخول الفاء كون فعل الشرط ماضيا لفظاً" ١. انظر: الدر  
المصون ٥ / ٤٢٨ .

(٢) والأمثلة على الترتيب قوله تعالى: «مَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِيَرِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقُومٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحْجِنُهُمْ»، وقوله  
تعالى: «فَلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّنَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُبَيِّنُكُمُ اللَّهُ»، وقول الشاعر:  
إنْ ترْكُبُوا فَرُكُوبَ الْخَيْلِ عَادُتُنَا ... أَوْ تَنْزِلُونَ فَإِنَّا مَعْشَرَ نُزُلٍ .  
وانظر مواضع اقتران الجواب بالفاء في: شرح الكافية الشافية ٣/١٥٩٧، وشرح الرضي ٤/١١٠،  
والهمم ٢/٤٥٧ .

(٣) من الآية (٢٧١) سورة البقرة ، وفي (أ): (نكر) بالتون.  
(٤) قرأ ابن كثير، وأبو عمرو، وأبو يكر: بالتون ورفع الراء، وقرأ نافع، ومحمز، والكسائي: بالتون وجرم الراء،  
وقرأ ابن عامر، وحفص عن عاصم: بالياء ورفع الراء، وقرأ الحسن بالياء وجرم الراء، وقرأ الأعمش بالياء  
ونصب الراء. انظر: السبعة لابن مجاهد ص ١٩١، والمحجة لابن خالويه ص ١٠٢، والكشف لمكي ١/ ٣١٧، والإتحاف ١/ ٤٥٦ . أما رفعه فمن وجهين: أحدهما: أن يكون خيرا لمبتدأ محدود، والتقدير: =

يَعْمَهُونَ ﴿١﴾ قُرِئَ بِالْحَرَكَتَيْنِ وَالْجَزْمِ .

وَلَا ذَكَرَ أَنَّ الْمَعْطُوفَ عَلَى جَوَابِ الشَّرْطِ الْمَقْرُونِ بِالفَاءِ وَالشَّرْطُ جَازِمٌ يَجُوزُ رَفْعُ الْمَعْطُوفِ وَجَزْمُهُ، اسْتَطْرَدَ مَعْطُوفًا عَلَى مَدْخُولِ الفَاءِ مَنْصُوبًا كَوْلَهُ تَعْالَى : ﴿لَوْلَا أَخْرَتْنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [النافعون: ١٠] أَنَّهُ يَجُوزُ فِي (أَكُنْ) النَّصْبُ عَطْفًا عَلَى لفْظِ مَا قَبْلَهُ، وَالْجَزْمُ، وَقَدْ قُرِئَ بِهِمَا (٢)، فَقَالَ :

وَإِنْ عَطَفْتَ عَلَى ذِي الْفَاءِ مُنْتَصِبًا

فَأَنْصِبْهُ وَاجْزِمْهُ لَكِنْ نَصْبُهُ فَضْلًا

فِي غَيْرِ نَفْيٍ وَنَهْيٍ وَالْجَرَاءُ هُنَا

عَلَى التَّوْهُمْ وَهُوَ الْوَجْهُ عَنْهُ فَلَا (٢٢ ل/ ٤)

فَسِيَّبَوْيَهِ يَرَى ذَا الْجَزْمِ فِيهِ عَلَى

وَجْهُ التَّوْهُمْ وَهُوَ الْحَقُّ مُعْتَدِلاً

أَيْ : فَضْلُ النَّصْبُ وَرَجْحُ عَلَى الْجَزْمِ، وَقِيدَ جَوَازَ الْجَزْمِ الْمَرْجُوحِ لِكُونِ الْمَعْطُوفِ مَعْطُوفًا عَلَى مَنْصُوبٍ غَيْرِ الْمَنْصُوبِ فِي جَوَابِ النَّفْيِ وَالنَّهْيِ، وَغَيْرِ الْمَنْصُوبِ

= فهو يكفر، والآخر: أن يكون الكلام مستأنفاً مقطوعاً ما قبله، ويكون من باب عطف جملة على جملة. وأما من جزم فإنه حمل الكلام على موضع ( فهو خير لكم )؛ لأنَّه في موضع جزم، وأما من نصب بإضمار (أن) ويكون قد عطف على مصدر متوهِم، قال الزمخشري: "معناه: وإن تحفوها يكن خيراً لكم، وأن نكفر عنكم". انظر: إعراب القراءات السبع ص ١٠٢، والحجـة ٢ / ٤٠٠، والكشف ١ / ٣١٧، والبحر ٢ / ٣٣٩.

(١) الآية (١٨٦) سورة الأعراف، وفي (أ): (ونذرهم) بالنون. قرأ نافع وابن كثير وابن عامر وأبو جعفر بالنون ورفع الراء، وقرأ: أبو عمرو، وعاصم، ويعقوب بالياء ورفع الراء، وقرأ حمزة، والكسائي، وخلف بالياء وجذم الراء. انظر: الإتحاف ٢ / ٧٠، وراجع: السبعة لابن مجاهد ٢٩٨، والكشف ١ / ٤٨٥. وفي (أ) و(ب): ( ومن يضلله ) وهو تحريف.

(٢) قرأ ابن كثير، ونافع، وابن عامر، وعاصم، وحمزة، والكسائي ( وأكُنْ ) جزماً بحذف النون معطوفاً على موضع ( فأَصَدَّقَ ) وقرأ أبو عمرو ( وأكُونَ ) بالواو منصوباً بالعلف على لفظ ( فأَصَدَّقَ ). انظر: السبعة ص ٦٣٧، والحجـة لأبي علي ٦ / ٢٩٣، والكشف لمكي ٢ / ٣٢٢، ومشكل إعراب القرآن ٢ / ٧٣٧.

بالعطف بعْد الشَّرْطِ والجَزاءِ، فَإِنَّ الْمَعْطُوفَ عَلَى هَذَا الْمَنْصُوبِ بعْدَ الشَّرْطِ والجَزاءِ لَا يَجُوزُ جَزْمُهُ، وَشَمَلَ الْجَزاءَ مَا عُطِفَ عَلَى مَنْصُوبٍ بعْدَ الشَّرْطِ، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ جَزْمُهُ، وَأَمْثَلُهُ ذَلِكَ عَلَى التَّرْتِيبِ: مَا تَأْتَنَا فَتُحَدِّثُنَا وَنُكَرِّمُكَ، وَ: لَا تَعْصِ اللَّهَ فَتُسَيِّءَ نَفْسَكَ فَتَهْلِكَ، وَ: إِنْ تَأْتَنَا فَتُحَدِّثُنَا وَتُكَرِّمُنَا نُكَرِّمُكَ، وَ: إِنْ تَأْتَنَا نُكَرِّمُكَ فَيُكَرِّمَكَ النَّاسُ وَيُعْطُوكَ.

فَلَا يُجَزِّمُ الْمَعْطُوفُ فِي هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ عَلَى مَنْصُوبٍ بعْدَ نَفْيِ وَنَهْيِ، وَكَذَا مَا عُطِفَ عَلَى مَنْصُوبٍ بعْدَ فِعْلِ الشَّرْطِ أَوْ جَوَابِهِ، قَالَ الشَّارِحُ: "إِذْ لَا جَزْمٌ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ لَوْ سَقَطَتِ الْفَاءُ" ، قَالَ: وَمَعْنَاهُ: أَنَّ مَدْخُولَ الْفَاءِ وَهُوَ الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ فِي جَوَابِ الشَّرْطِ الْجَازِمِ يُعْطَفُ عَلَيْهِ بِالْجَزْمِ لَأَنَّ مَحَلَهُ جَزْمٌ، إِذْ لَوْ سَقَطَتِ الْفَاءُ مِنْهُ لِجَزْمٍ كَمَا سَبَقَ، وَجَوَابُ النَّفْيِ لَوْ سَقَطَتِ مِنْهُ الْفَاءُ لَمْ يَنْجَزِمْ، فَلَا مَحَلٌ فِيهِ لِلْجَزْمِ، فَلَا يُجَزِّمُ مَا عُطِفَ عَلَيْهِ، وَكَذَا الْفِعْلُ الْمَنْصُوبُ بعْدَ فِعْلِ الشَّرْطِ أَوْ بعْدَ فِعْلِ الْجَزاءِ لَا مَحَلٌ لِجَزْمِهِ، إِذْ لَوْ سَقَطَتِ الْفَاءُ مِنْهُ لَمْ يَنْجَزِمْ، إِذْ لَيْسَ فِعْلُ شَرْطٍ وَلَا جَزاءٍ وَلَا قُصْدٌ عَطْفُهُ عَلَى وَاحِدٍ مِنْهُمَا" ، هَذَا كَلَامُهُ، وَيَرِدُ عَلَيْهِ مَسْأَلَةُ النَّهْيِ<sup>(۱)</sup> فَإِنَّهُ يُجَزِّمُ فِي بَعْضِ الصُّورِ جَوَابَهُ إِذَا سَقَطَتِ الْفَاءُ نَحْوَ: لَا تَدْنُ مِنَ الْأَسَدِ فَتَسْلِمَ، فَإِنَّهُ إِنْ سَقَطَتِ الْفَاءُ يَكُونُ مَجْزُومًا، بِخَلَافِ (يَأْكُلُكَ)، فَتَعْمِيمِ القَوْلِ (ل/ ۲۲ / ب) بِأَنَّهُ لَوْ سَقَطَتِ الْفَاءُ لَمْ يَنْجَزِمْ غَيْرُ تَامٍ فِي جَوَابِ النَّهْيِ، إِلَّا أَنْ يُرِيدَ فِي خُصُوصِ الصُّورَةِ الَّتِي لَا يَصِحُّ الْجَزْمُ فِيهَا، وَهِيَ مَا لَا يَصِلُّ بِقَاءُ الْعَنْتَى مَعَ بَقَاءِ (لا) كَمَا هُوَ مَذَهَبُ سِيبُويهِ، وَلَا يَصِحُّ إِجْرَاؤُهُ عَلَى مَذَهَبِ الْكِسَائِيِّ؛ لَأَنَّ الْجَزْمَ عِنْدَهُ لَا يُشْتَرِطُ فِي النَّهْيِ اسْتِنَادُهُ لِلتَّرْكِ، نَعَمْ مَثَلُ الشَّارِحِ لِلنَّهْيِ بِقَوْلِهِ: (لَا تَعْصِ اللَّهَ فَتُسَيِّءَ نَفْسَكَ فَتَهْلِكَ) فَكَانَهُ أَشَارَ إِلَى الْمَثَالِ الَّذِي لَا يَقْبِلُ الْجَزْمَ لَوْ سَقَطَتِ الْفَاءُ، فَهُوَ نَظِيرُ: (لَا تَدْنُ مِنَ الْأَسَدِ تَسْلِمَ) فَيَكُونُ مُخَصَّصًا بِصُورَةِ مَنْعِ الْجَزْمِ، فَانْظُرْ فِي ذَلِكَ.

(۱) فِي (ب): (الْتَّمْنِي).

وَقُولُهُ: (عَلَى التَّوْهُم وَهُوَ الْوَاجِهُ عَنْهُ فَلَا... وَسِبَوَيْهُ...) يَعْنِي: أَنَّ الْجَزْمَ حَيْثُ جَازَ عَلَى ضَعْفٍ بِقِيَدِهِ، وَهُوَ غَيْرُ النَّفِيِّ وَالنَّهْيِ وَالشَّرْطِ وَالْجَزَاءِ، إِنَّمَا يَكُونُ هَذَا الْجَزْمُ عَلَى التَّوْهُمِ، قَالَ سِبَوَيْهُ عَنِ الْخَلِيلِ: الْجَزْمُ فِي «وَأَكُن» مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: «لَوْلَا أَخْرَتْنِي إِلَى أَجْلٍ قَرِيبٍ» عَلَى تَوْهُمِ سُقُوطِ الْفَاءِ وَتَوْهُمِ شَرْطِ جَازِمٍ<sup>(۱)</sup>، وَهُوَ مِنْ بَابِ الْحَمْلِ عَلَى الْمَعْنَى، وَلَمْ يَجْعَلْ سِبَوَيْهُ وَالْخَلِيلُ هَذَا مِنْ بَابِ الْعَطْفِ عَلَى الْمَوْضِعِ، كَمَا قَالُوا فِي الْمَعْطُوفِ عَلَى جَوَابِ الشَّرْطِ الْمَقْرُونِ بِالْفَاءِ؛ لَأَنَّ ذَاكَ لَوْ سَقَطَتِ الْفَاءُ لِجُزْمٍ، بِخِلَافِ مَا بَعْدَ (لَوْلَا) مَثَلًاً ثُمَّ زَادَ ذَلِكَ بَيَانًاً بِقَوْلِهِ:  
لَأَنَّ تَقْدِيرَ لَفْظِ الشَّرْطِ إِذْ نَصَبُوا

لَا يَسْتَقِيمُ فَفِيهِ الْلَّفْظُ قَدْ عُدَلا

مَعْنَاهُ: أَنَّ الْجَزْمَ إِنَّمَا يَكُونُ بِصَحَّةٍ تَقْدِيرَ الشَّرْطِ فِي أَوَّلِ الْكَلَامِ فِي الْأَجْوَيْهِ الشَّمَائِيَّةِ؛ لَأَنَّ كُلَّ جَوَابٍ لَوْ قُدْرٌ إِسْقَاطُ فَائِهٍ وَإِدْخَالُ الشَّرْطِ قَبْلَهُ لِقَبْلِ، بِخِلَافِ هَذَا الَّذِي بَعْدَ الْمَنْصُوبِ، فَإِنَّ الْمَنْصُوبَ يَمْنَعُ (۱ / ۲۳) تَقْدِيرَ الشَّرْطِ فَلَا يَصْحُ الْجَزْمُ فِيمَا عُطِّفَ عَلَيْهِ، إِذَا الشَّرْطُ لَا يُجَامِعُ النَّصْبَ، بِدَلِيلٍ مَا سَقَى أَنَّ الْمُضَارِعَ الَّذِي هُوَ جَوَابُ الشَّرْطِ إِذَا قَرِنَ بِالْفَاءِ امْتَنَعَ جَزْمُهُ وَتَعَيَّنَ الرَّفْعُ وَلَا يَجُوزُ نَصْبُهُ، وَفِي مُطْلَقِ مَا بَعْدِ الْفَاءِ فِي جَوَابِ الشَّرْطِ، فَلَمَّا وُجِدَ هُنَّا مَا يُنَافِي لَفْظَ الشَّرْطِ وَهُوَ نَصْبُ الْجَوَابِ فِي «فَاصَدَقَ» امْتَنَعَ وُجُودُ أَثْرِهِ فِي الْمَعْطُوفِ وَهُوَ «وَأَكُن»؛ لَأَنَّهُ لَمَّا صَارَ الْلَّفْظُ مَعَ النَّصْبِ مَعْدُولًا عَنْ طَرِيقَةِ الشَّرْطِ لَمْ يَبْقَ لَمَا سُمِعَ فِيهِ الْجَزْمُ إِلَّا مُرَاعَاةُ الْمَعْنَى، كَانْ يُقَالُ فِي مِثْلِ: «لَوْلَا أَخْرَتْنِي إِلَى أَجْلٍ قَرِيبٍ»: إِنَّ أَخْرَتْنِي إِلَى أَجْلٍ قَرِيبٍ

(۱) قال سِبَوَيْهُ: "سألتُ الْخَلِيلَ عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَ: «فَاصَدَقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ» فَقَالَ هَذَا كَقُولُ زَهِيرٍ:

بَدَأَ لِي أَنِّي لَسْتُ مُدْرِكَ مَا مَضَى... وَلَا سَابِقٌ شَيْغًا إِذَا كَانَ جَائِيَا

فَإِنَّمَا جَرُوا هَذَا لَأَنَّ الْأَوَّلَ قَدْ يَدْخُلُهُ الْبَاءُ، فَجَاؤُوا بِالثَّانِي وَكَانُوكُمْ قَدْ أَبْتَوُا فِي الْأَوَّلِ الْبَاءَ، فَكَذَلِكَ هَذَا لَمَّا

كَانَ الْفَعْلُ الَّذِي قَبْلَهُ قَدْ يَكُونُ جَزْمًا وَلَا فَاءَ فِيهِ، تَكَلَّمُوا بِالثَّانِي وَكَانُوكُمْ قَدْ جَزَمُوا قَبْلَهُ، فَعَلَى هَذَا

تَوْهِمُوكُمْ هَذَا "ا.ه.الكتاب / ۳۰۰".

أَصْدَقَ وَأَكْنُ.

وَلَمَّا كَانَ التَّوْهُمُ وَجْهًا ضَعِيفًا وَغَيْرَ مَقِيسٍ وَهُوَ خَفِيُّ الْإِدْرَاكِ فِي الْفَرْقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ  
الْتَّقْدِيرِ هُنَا فِي الْجَزْمِ، أَشَارَ إِلَى بَيَانِهِ بِتَقْرِيرِ نَظِيرِهِ فَقَالَ:  
ضَاهِي وَلَا سَابِقٌ شَيْئًا وَسَابِقُهُ

مَنْصُوبٌ لَيْسَ عَلَى الْإِخْبَارِ قَدْ مَثُلا

أَشَارَ إِلَى الْبَيْتِ الَّذِي أَنْشَدَهُ سِبَبَوْيَهُ مِنْ بَابِ التَّوْهُمِ وَمُرَاعَةِ الْمَعَانِي، وَهُوَ قَوْلٌ

زَهِيرٌ:

بَدَا لِي أَنِّي لَسْتُ مُدْرِكًا مَاضِي

وَلَا سَابِقٌ شَيْئًا إِذَا كَانَ جَائِيَا<sup>(۱)</sup>

فَقَوْلُهُ: (ضَاهِي) مِنَ الْمُضَاهَاهَةِ وَهِيَ الْمُشَابَاهَةُ، وَقَوْلُهُ: (وَسَابِقُهُ مَنْصُوبٌ لَيْسَ)  
أَيِّ: سَابِقُ قَوْلِهِ (وَلَا سَابِقٌ شَيْئًا) هُوَ مَنْصُوبٌ (لَيْسَ)، وَقَوْلُهُ: (عَلَى الْإِخْبَارِ  
أَيِّ: عَلَى أَنَّهُ خَبَرَهَا، وَقَوْلُهُ: (قَدْ مَثُلا) أَيِّ: تَشَخَّصَ وَتَعْيَنَ، ثُمَّ أَشَارَ إِلَى تَقْوِيَةِ  
قَوْلِ سِبَبَوْيَهِ وَالْخَلِيلِ وَالرَّدِّ عَلَى مَنْ عَابَ قَوْلَهُمَا فَقَالَ: (ل ۲۲ / ب)

هُوَ الصَّحِيحُ فَلَا تَعْدِلْ سَوَاهُ بِهِ

مَنْ عَابَ قَوْلًا وَلَمْ يَفْهَمْهُ مَا عَدَلَّا

أَشَارَ بِهَذَا إِلَى الرَّدِّ عَلَى السَّيِّرَافِيِّ حِيثُ خَالَفَ سِبَبَوْيَهُ، وَجَعَلَ الْعَاطِفَ عَلَى

(۱) البيت من الطويل لزهير في: الديوان ص ۱۴۰، والكتاب ۱ / ۳، ۱۶۵، ۵۱، ۲۹، ۱۰۰، والأصول ۱ / ۲۵۲، وشرح التسهيل ۱ / ۳۸۱، وشرح الكافية الشافية ۱ / ۴۲۷ والمعنى ۱ / ۹۶، والحزنة ۸ / ۴۹۲، والدرر اللوامع ۲ / ۲۵۸، ونسب لصرمة الأنصاري في: الكتاب ۱ / ۳۰۶، وغير منسوب في: معاني القرآن للزرجاج ۲ / ۱۹۴ والخصائص ۲ / ۳۵۳، وشرح المفصل لابن يعيش ۸ / ۶۹، وشرح الكافية للرضي ۴ / ۱۲۱، والارتفاع ۴ / ۱۷۵۷.

قال أبو حيان: "شاهد تنوين (سابق)... وبروى بالرفع، والنصب، والخفض، فالرفع على القطع، أي: ولا أنا سابق، والنصب على لفظ (مدرك) عطفاً عليه، والخفض على توهم جر (مدرك) بالياء لدخولها في خبر (ليس) كثيراً". انظر: تذكرة النحوة ص ۲۶۲.

الموضع في الجزم وإنْ كانَ فِي الْبَيْتِ عَلَى التَّوْهُمِ، فَفِي الْآيَةِ لِيُسَّرَ عَلَى التَّوْهُمِ؛ لِضَعْفِ وَجْهِ التَّوْهُمِ<sup>(١)</sup> فَلَا يَجْرِي الْقُرْآنُ عَلَيْهِ، وَالْتَّوْهُمُ إِنْ كَانَ فِي الْبَيْتِ صَحِيحًا لِكَهْ وَجْهٌ قَبِيْحٌ جِدًّا، وَتَبَعَهُ ابْنُ عَصْفُورٍ عَلَى تَخْطُطَةِ قَوْلِ سِيبُويهِ فِي الْآيَةِ.

وَالْمُحَقِّقُونَ مِنَ الْأَئمَّةِ عَلَى تَصْوِيبِ قَوْلِ سِيبُويهِ وَاسْتِحْسَانِ رَأْيِهِ وَرَوَايَتِهِ<sup>(٢)</sup>. وَاعْلَمُ أَنَّ الْفَرْقَ بَيْنَ التَّقْدِيرِ وَالتَّوْهُمِ أَنَّ: الْمُوجَبَ إِذَا أَمْكَنَ دُخُولُهُ فِي الْكَلَامِ، أَوْ اعْتِبَارُهُ وَالْكَلَامُ بِحَالِهِ، كَانَ مِنْ بَابِ التَّقْدِيرِ، إِنْ كَانَ يَقْتَضِيهِ الْمَعْنَى وَلَا يُمْكِنُ إِدْخَالُهُ فِي الْكَلَامِ إِلَّا بِتَغْيِيرِهِ عَنْ وَجْهِهِ فَهُوَ مِنْ بَابِ التَّوْهُمِ، فَالْبَاءُ فِي قَوْلِهِ (لَسْتُ مُدْرِكًا) لَا يُمْكِنُ<sup>(٣)</sup> تَقْدِيرُهَا، وَقَدْ ظَهَرَ أَثْرُهَا فِيمَا بَعْدَ (مُدْرِكًا) وَهُوَ (سَابِقٌ)، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا دَعْوَى التَّوْهُمِ، وَكَذَا فِي أَحَدِ الْأَوْجَهِ فِي الْعَطْفِ عَلَى مَنْصُوبٍ بَعْدِ اسْتِكْمَالِ الْخَبْرِ إِذَا كَانَ الْمَعْطُوفُ مَرْفُوعًا، فَإِنَّهُمْ جَوَزُوا أَنْ يَكُونَ عَلَى تَوْهِمِ مَرَاعَاةِ الْأَسْمَاءِ قَبْلَ دُخُولِ (إِنَّ)<sup>(٤)</sup>، وَكَذَا فِي (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) حِيثُ جَوَزُوا

(١) قال السيرافي: "وَمَا استشهاده ببيت زهير، فالخوض في البيت قبيح جداً، لأنَّه لا خاض قبله يخوضبه، ولا مخوض يعطف عليه، ولا شيء موضعه خفض، فيُعطَفُ على الموضع؛ لأنَّ الباء إذا أتى بها فموضعها نصب، فإذا حُذفت وُنصب الاسمُ بعدها، فقد وقع الاسمُ المنصوبُ موقعه، ولا موضع لغير النصب، ألا ترى أنا إذا قلنا: تعلقت زيدٌ وعمراً، عطفنا (عمراً) على موضع الباء، ولا يُقال: تعلقت زيداً وعمرو، ولا يحسن؛ لأنَّ المنصوبَ ليس في موضع خفض، والخوض في البيت قبيح جداً، والذي في كتاب الله - عز وجل - مستحسن جيداً..." أ.هـ. شرح الكتاب / ٣٠٨.

ومن قال بالعطف على الموضع في الآية الكريمة: أبو علي الفارسي، انظر: المسائل العضديات ص ١١٩ وما بعدها.

(٢) انظر: الحجة لأبي علي / ٦، ٢٩٣، والمسائل العضديات ص ١١٩، والخصائص / ٢، ٣٥٣، ٤٢٤، والمغني / ٥٤٩ / ٢.

(٣) قوله (لا يمكن) ساقط من (ب).

(٤) يجوز العطف على اسم (إن) كأن تقول: (إن زيداً قائمٌ وعمرو)، ف(عمرو) مرفوع لأنَّه معطوف على المبتدأ في الأصل تقديرًا، أو على توهם عدم وجود (إن)، واشترط البصريون مضي الخبر - كما في المثال - والكافيون جوزوا العطف مطلقاً. انظر: الإنصاف / ١٨٦، وشرح المفصل لابن يعيش / ٨، ٦٩، وشرح الكافية للرضي / ٤، ٣٧٠، والتصریح / ١ . ٢٢٨.

رفع الاسم الكريم بدلاً من اسم (لا) على مُرَاعَاتِه قَبْلَ دُخُولِ (لا)<sup>(١)</sup>، وقس على ذلك مسائل التوهم والتقدير، ففي الأجوية الشامية: حيث جوزوا الجزم بشرطه، جعلوه من باب حذف الشرط وتقديره، وعلى هذا فلا يمكن في (أكُن) أن يكون معطوفاً على محل (أصدق) (ل٤ / ٢٤) إذ لا جازم له موجود حتى يكون معطوفاً على محله، ولا مقدرة لاختلاف معناه ومعنى (لولا)، فلم يبق إلا التوهم.

وقد تم ما أردنا من شرح هذه الأبيات معتمداً في ذلك على ما تقرر من القواعد من كتاب (التسهيل) و(الخلاصة) وغيره، ولم أطالع وقت شرحه كتاباً غير شرح صاحب النظم، ولم يُفصِّحْ هذا الإفصاح كما هو عادةً من شرح كلام نفسه.

قال ذلك مؤلفه (يحيى بن محمد بن عبد الله بن عيسى بن شبل بن أبي البركات)<sup>(٢)</sup> أواسط شهر رجب الفرد، سنة: صُغْ صِياغَةً حَسَنَةً، والله الموفق، والحمد لله رب العالمين<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: اللباب في علل البناء والإعراب ١ / ٣٤٥، والهمجع ١ / ٤٧٠.

(٢) قوله: (قال ذلك مؤلفه يحيى بن محمد بن عبد الله بن عيسى بن شبل بن أبي البركات) ساقط من (ب).

(٣) جاء على هامش (ب): تم هذا الكتاب على يد الفقير إلى رحمة مولاه (عبد الحفيظ بن إبراهيم البهنسى) في آخر ذي الحجة، في وقت العصر، نهار الأربعاء سنة ١١٥٣.

## المصادر والمراجع

- ١- إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربع عشر، للبنا الدمياطي، تحقيق د/ شعبان محمد إسماعيل، ط/ الأولى، عالم الكتب ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م.
- ٢- الإحاطة في أخبار غرناطة لابن الخطيب، تحقيق/ محمد عبد الله عدنان، الخانجي ط/ الثانية ١٩٧٣ م.
- ٣- ارتشاف الضرب من لسان العرب لأبي حيان الأندلسي، تحقيق رجب عثمان محمد، الخانجي، الطبعة الأولى سنة ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م.
- ٤- إصلاح الخلل الواقع في الجمل لابن السيد، تحقيق د/ حمزة النشرتي، دار المريخ الرياض ١٩٧٩ م.
- ٥- الأصول في النحو لابن السراج، تحقيق عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، ط ١٤٠٨ هـ.
- ٦- إعراب القراءات السبع وعللها لابن خالويه، حققه د/ عبد الرحمن العثيمين، مكتبة الخانجي، ط الأولى ١٤١٣ هـ، ١٩٩٢ م.
- ٧- إعراب القرآن للنحاس، حققه د/ زهير غازي زاهد، عالم الكتب ط/ الثالثة، ١٤٠٩ هـ.
- ٨- الأعلام لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، ط/ السادسة، ١٩٨٤ م.
- ٩- الاقتراح في علم أصول النحو للسيوطى، ت د/ أحمد محمد قاسم، الأولى، دار السعادة ١٩٧٦ م.
- ١٠- الإقناع في القراءات السبع لابن الباذش، تحقيق/ عبد المجيد قطامش جامعة أم القرى، ١٤٠٣ هـ.
- ١١- أمالى ابن الشجري ت د/ محمود الطناحي، الخانجي، ط/ الأولى، ١٤١٣ هـ ١٩٩٢ م.

- ١٢- إنباء العُمر ببناء العمر لابن حجر، ت د / حسن حبشي، القاهرة ١٩٦٩ م.
- ١٣- إنباء الرواة على أنباء النحاة للقفطي، ت / محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الكتب المصرية ١٩٥٠ م.
- ٤- أوصاف الناس في التواريχ والصلات لابن الخطيب، ت د / محمد كمال شبانة.
- ٥- الإنصاف في مسائل الخلاف للأبناري ت / محمد محبي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية بيروت.
- ٦- أوضاع المسالك لابن هشام، ت / محمد محبي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت.
- ٧- الإيضاح العضدي لأبي علي الفارسي ت / حسن شاذلي فرهود، ط الأولى ١٩٦٩ م.
- ٨- البحر المحيط لأبي حيان، ت الشيخ / خالد أحمد عبد الموجود، والشيخ / علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة / الأولى، ١٤١٣ هـ - . م ١٩٩٣
- ٩- البسيط في شرح جمل الرجاجي لابن أبي الربيع، ت د / عياد الشبيتي، دار الغرب الإسلامي ط الأولى، ١٤٠٧ هـ - م ١٩٨٦
- ١٠- بغية الوعاة للسيوطى، ت / محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، ط ١٣٨٤ هـ.
- ١١- البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة للفيروز آبادى، ت / محمد المصري، ط الأولى ١٤٢١ هـ.
- ١٢- التبصرة والتذكرة للصimirي، ت / فتحي أحمد مصطفى، جامعة أم القرى، ط ١٤٠٢- ١٩٨٢ م.

- ٢٣- التبيان في إعراب القرآن للعكجري، ت / علي محمد البيجاوي، عيسى البابي .الحلبي .
- ٢٤- تحصيل عين الذهب للأعلم، ت د / زهير عبد الحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، ط الثانية ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
- ٢٥- التخمير في شرح المفصل لصدر الأفاضل الخوارزمي، ت د / عبد الرحمن بن سليمان العيثمين، دار الغرب الإسلامي ، ط الأولى ١٩٩٠ م.
- ٢٦- تذكرة النهاة لأبي حيان، ت د / عفيفي عبد الرحمن، مؤسسة الرسالة، الأولى ، ١٤٠٦ هـ .
- ٢٧- التذليل والتكميل لأبي حيان، ت د / حسن هنداوي، دار القلم، الأولى، ١٤١٨ هـ.
- ٢٨- تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد لابن مالك، ت د / محمد كامل بركات، دار الكاتب العربي ، ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م.
- ٢٩- التصریح بمضمون التوضیح للشیخ خالد الأزهري، دار الفكر.
- ٣٠- تعريف الخلف برجال السلف، تأليف / أبو القاسم محمد الحفناوي، طبع بمطبعة بيير فونتانا الشرقية بالجزائر، ١٩٠٦ م.
- ٣١- تفسیر غرائب القرآن للنيسابوري، ت / إبراهيم عطوة عوض، ط الأولى ١٣٨١ هـ - ١٩٦٢ م.
- ٣٢- تفسیر القرآن الكريم لابن أبي الربيع، ت د / صالحة آل غنیم، جامعة الإمام محمد بن سعود .
- ٣٣- تمہید القواعد لناظر الجيش، ت د / علي فاخر ، دار السلام، ط الأولى ٢٠٠٧ م.
- ٣٤- التنبيه على شرح مشكل أبيات الحماسة لابن جنی، ت د / سيدة حامد عبدالعال، ود / تغريد حسن، دار الكتب والوثائق القومية، ٢٠١٠ م.

- ٣٥ - توضيح المقاصد بشرح ألفية ابن مالك للمرادي، ت د / عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر، الطبعة الأولى هـ ١٤٢٢ / م ٢٠٠١.
- ٣٦ - التوطئة للشلوبين، ت د / يوسف أحمد المطوع، م ١٩٨١.
- ٣٧ - الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، دار الكتب المصرية، الثانية، هـ ١٣٥٣ م ١٩٣٥.
- ٣٨ - الجمل في النحو للزجاجي، ت د / علي توفيق الحمد، مؤسسة الرسالة، هـ ١٤١٧.
- ٣٩ - الجنى الداني للمرادي، ت د / فخر الدين قباوة، دار الكتب العلمية، الأولى، م ١٩٩٢.
- ٤٠ - حاشية الخضري على ابن عقيل، مطبعة / عيسى البابي الحلبي.
- ٤١ - حاشية الشهاب على البيضاوي، دار صادر بيروت.
- ٤٢ - حاشية الصبان على الأشموني، دار الفكر.
- ٤٣ - حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، دار الكتب العلمية بدون.
- ٤٤ - الحجة في القراءات السبع لابن خالويه، ت د / عبد العال سالم مكرم، دار الشروق، الطبعة الثالثة، هـ ١٣٩٩ م ١٩٧٩.
- ٤٥ - الحجة للقراء السبعة لأبي علي، ت / بدر الدين قهوجي، دار المؤمن، الأولى هـ ١٤٠٧.
- ٤٦ - حرز المباني ووجه التهاني في القراءات السبع للشاطبي، ت / محمد تميم الزعبي، دار الهدى، الطبعة الرابعة، هـ ١٤٢٦ م ٢٠٠٥.
- ٤٨ - الحلل في إصلاح الخلل لابن السيد، ت / سعيد عبد الكريم سعودي، بدون.
- ٤٩ - الحماسة لأبي تمام، بعناية الشيخ / محمد عبد القادر الرافعي، مطبعة التوفيق، هـ ١٣٢٢.

- ٥٠ - خزانة الأدب للبغدادي تحقيق / عبد السلام محمد هارون ، مكتبة الخانجي، ١٩٨٩ م.
- ٥١ - الخصائص لابن جني، تحقيق / محمد علي النجار، دار الكتب المصرية، المكتبة العلمية.
- ٥٢ - خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر للمحبي، المطبعة الوهبية، ١٢٨٤ هـ.
- ٥٣ - درة الرجال في أسماء الرجال للمكناسي، ت د / محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث.
- ٥٤ - الدر المصور للسمين الحلبي، ت د / أحمد الخراط، دار القلم، الأولى ١٤٠٧ هـ.
- ٥٥ - الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر، دائرة المعارف العثمانية، ١٣٤٩ هـ.
- ٥٦ - الدرر اللوامع للشنتيطي، محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، الأولى ١٩٩٩ م.
- ٥٧ - الديباج المذهب في معرفة علماء المذهب لابن فرخون، ت د / محمد الأحمدي أبو النور دار التراث.
- ٥٨ - ديوان أبي النجم العجلي، ت د / محمد أديب عبد الواحد / مجمع اللغة العربية بدمشق.
- ٥٩ - ديوان أمرئ القيس، ت / محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، الطبعة الخامسة.
- ٦٠ - ديوان جرير، دار صادر بيروت.
- ٦١ - ديوان ذي الأصبغ العدواني، ت / عبد الوهاب محمد العدواني، مطبعة الجمهور الموصى ١٩٧٣ م.

- ٦٢ - ديوان زهير، قدم له / علي حسن فاعور، دار الكتب العلمية، الأولى ١٩٨٨ م.
- ٦٣ - ديوان الفرزدق، قدم له / علي حسن فاعور، دار الكتب العلمية، الأولى ١٩٨٧ م.
- ٦٤ - ديوان قيس بن الخطيم الأنصاري، ت د / ناصر الدين الأسد، دار صادر، بيروت.
- ٦٥ - السبعة في القراءات لابن مجاهد، ت د / شوقي ضيف، دار المعارف مصر.
- ٦٦ - سر صناعة الإعراب لابن جني، ت د / حسن هنداوي، دار القلم، الثانية ١٩٩٣ م.
- ٦٧ - السنن الكبرى للبيقى، ت / محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، الثالثة ١٤٢٤ هـ.
- ٦٨ - شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، تأليف / محمد مخلوف، خرج حواشيه / عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية بيروت، الأولى ١٤٢٤ هـ.
- ٦٩ - شدرات الذهب لابن العماد، ت / محمود الأرناؤط، دار ابن كثير، الأولى ١٤١٣ هـ.
- ٧٠ - شرح أبيات سيبويه للنحاس، ت د / زهير غازي زاهد، عالم الكتب، الأولى ١٩٨٦ م.
- ٧١ - شرح أبيات مغني اللبيب للبغدادي، ت / عبد العزيز رباح، دار المؤمنون، الثانية ١٤٠٧ هـ.
- ٧٢ - شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، دار الفكر.
- ٧٣ - شرح ابن عقيل على الألفية، ت / محمد محى الدين عبد الحميد، العشرون ١٤٢٠ هـ.

- ٧٤ - شرح ابن الناظم على الألفية، ت / محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية الأولى ١٤٢٠ هـ.
- ٧٥ - شرح التسهيل لابن مالك ت د / عبد الرحمن السيد ود / محمد بدوي المختون، مكتبة هجر ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م.
- ٧٦ - شرح الجمل لابن خروف، ت د / سلوى محمد عمر، جامعة أم القرى، الأولى ١٤١٩ هـ.
- ٧٧ - شرح جمل الزجاجي لابن عصفور، ت د / صاحب أبي جناح، العراق ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.
- ٧٨ - شرح حماسة أبي تمام للأعلم، ت د / علي المفضل حمودان، دار الفكر، الأولى ١٤١٣ هـ.
- ٧٩ - شرح الحماسة للتبريزي، كتب حواشيه غريد الشيخ، دار الكتب العلمية، الأولى ٢٠٠٠ م.
- ٨٠ - شرح شذور الذهب لابن هشام، ت / محمد محى الدين عبد الحميد، دار الطلائع.
- ٨١ - شرح شواهد المغني للسيوطى، لجنة التراث العربى.
- ٨٢ - شرح الكافية للرضي، ت / يوسف حسن عمر، جامعة قار يونس، الثانية ١٩٩٦ م.
- ٨٣ - شرح الكافية الشافية لابن مالك ت د / عبد المنعم هريدي، دار المؤمن، الأولى ١٤٠٢ هـ.
- ٨٤ - شرح كتاب سيبويه لابن خروف، ت / خليفة محمد خليفه، منشورات كلية الدعوة ليبيا.
- ٨٥ - كتاب سيبويه للسيرافي، ت / أحمد حسن مهدي، دار الكتب العلمية، الأولى ٢٠٠٨ م.

- ٨٦ - شرح اللمع للأصفهاني، ت د / إبراهيم أبو عبة، جامعة الإمام، ١٤١١ هـ.
- ٨٧ - شرح المقدمة الكافية في علم الإعراب لابن الحاجب، ت د / جمال عبدالعاطي مخيم، مكتبة نزار الباز، مكة المكرمة الطبعة الأولى سنة ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م.
- ٨٨ - شرح المفصل لابن يعيش / مكتبة المتنبي.
- ٨٩ - شفاء العليل للسلسيلي، ت د / الشريف عبد الله البركاتي، المكتبة الفيصلية، الأولى ١٤٠٦ هـ.
- ٩٠ - صفوة من انتشار من صلحاء القرن الحادي عشر للافرانى، ت د / عبد المجيد خيالى، مركز التراث الثقافى المغربي، الطبعة الأولى ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- ٩١ - غاية النهاية لابن الجزرى، نشره برجشتراسر، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ٢٠٠٦ م.
- ٩٢ - فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، للكتانى، ت د / إحسان عباس، دار الغرب الإسلامى، الطبعة الثانية ١٩٨٢ م.
- ٩٣ - الكتاب لسيبويه، تحقيق / عبد السلام هارون، دار الجيل، الأولى ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.
- ٩٤ - كتاب الشعر للفارسي، ت د / محمود الطناحي، مكتبة الخانجى، الأولى ١٤٠٨ هـ.
- ٩٥ - الكتبة الكامنة في من لقيناه بالأندلس من شعراء ابن الخطيب، ت د / إحسان عباس، دار الثقافة بيروت ١٩٨٣ م.
- ٩٦ - الكشاف للزمخشري، دار الكتاب العربي، الطبعة الثالثة ١٤٠٧ هـ.
- ٩٧ - الكشف عن وجوه القراءات لمكي، ت / محيي الدين رمضان، مؤسسة الرسالة، الثالثة ١٤٠٤ هـ.

- ٩٨- كشف الظنون ل حاجي خليفة، مكتبة المثنى بغداد.
- ٩٩- اللباب في علل البناء والإعراب للعكبرى، ت / غازي مختار، و / عبد الإله نبهان، دار الفكر الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ / ١٩٩٥ م.
- ١٠٠- اللمع في العربية لابن جنى ت د / سميح أبو مغلى، دار مجذلاوي للنشر . م ١٩٨٨
- ١٠١- لمع الأدلة للأنباري، ت / سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية، ١٣٧٧ هـ . م ١٩٥٧-
- ١٠٢- مجالس ثعلب، ت / عبد السلام هارون، دار المعارف، الرابعة، ١٤٠٠ هـ . م ١٩٨٠
- ١٠٣- المحتسب في تبيين وجوه شواد القراءات لابن جنى، ت / علي النجدي ناصف، د / عبد الفتاح شلبي، المجلس الأعلى، لجنة إحياء التراث الإسلامي . م ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
- ١٠٤- المحرر الوجيز لابن عطية، ت / عبد السلام محمد دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤١٣ هـ.
- ١٠٥- المسائل العضديات للفارسي، ت د / علي جابر المنصوري، عالم الكتب، الأولى ١٤٠٦ هـ.
- ١٠٦- المسائل المنشورة للفارسي، ت / شريف عبد الكريم النجار، دار عمار، بدون.
- ١٠٧- المساعد لابن عقيل، ت د / محمد كامل بركات، دار المدنى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م.
- ١٠٨- مسند الإمام أحمد، ت / شعيب الأرناؤط وآخرون، مؤسسة الرسالة، الأولى . هـ ١٤٢١
- ١٠٩- مشكل إعراب القرآن لمكي، ت د / حاتم الضامن، دار البشائر، الأولى . هـ ١٤٢٤

- ١١٠- مصابيح المغاني في حروف المعاني للموزعى، ت د / عائض نافع العمري، دار المنار ١٤١٤ هـ.
- ١١١- معانى القرآن للأخفش، ت د / هدى محمود قراءة، الحانجى ، الأولى ١٤١٤ هـ - ١٩٩٠ م.
- ١١٢- معانى القراءات للأزهري، ت / عيد درويش، عوض القوزي، دار المعارف، الأولى ١٤١٤ هـ.
- ١١٣- معانى القرآن وإعرابه للزجاج، ت د / عبد الجليل شلبي، دار الحديث، الثانية، ١٩٩٧ م.
- ١١٤- معانى القرآن للفراء، ت / أحمد يوسف نجاتى، محمد علي النجار، عالم الكتب، الثالثة.
- ١١٥- معجم المؤلفين عمر رضا كحالة، مؤسسة الرسالة، الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
- ١١٦- معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار للذهبى، ت د / طيار آلتى فولاج، ١٤١٦ هـ.
- ١١٧- مغني اللبيب لابن هشام، ت / محمد محى الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية ١٤١١ هـ.
- ١١٨- المفضليات للضبى، ت / حسن السندي، المطبعة الرحمانية، الأولى ١٣٤٥ هـ - ١٩٢٦ م.
- ١١٩- المفصل في علم العربية للزمخشري، الحانجى ، الأولى، ١٣٢٣ هـ .
- ١٢٠- المقاصد الشافية شرح الخلاصة الكافية للشاطبى، جامعة أم القرى، تحقيق نخبة من الأساتذة، الطبعة الأولى ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
- ١٢١- المقتضى في شرح الإيضاح للجرجاني، ت د/ كاظم بحر المرجان، دار الرشيد، العراق ١٩٨٢ م.

- ١٢٢- المقتصب للمبرد، ت / محمد عبد الخالق عضيمة، المجلس الأعلى، ١٤١٥ هـ . ١٩٩٤ م.
- ١٢٣- نزهة الأنظار في عجائب التواريخ والأخبار، محمود مقديش، ت / علي الزواري، محمد محفوظ دار الغرب، الطبعة الأولى ١٩٨٨ م.
- ١٢٤- النشر في القراءات العشر للجزري، تصحيح الأستاذ / علي محمد الضباع، دار الكتب العلمية.
- ١٢٥- نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب للمقربي، ت د/ إحسان عباس، دار صادر ١٩٦٨ م.
- ١٢٦- نفحة الريحانة ورشحة طلاء الحانة للمحبي، ت / عبد الفتاح محمد الحلو، عيسى البابي الحلبي ، الطبعة الأولى ١٩٦٩ م.
- ١٢٧- النكت في تفسير كتاب سيبويه للأعلم، ت / رشيد بلحبيب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- ١٢٨- نيل الابتهاج بتطريز الدبياج لأحمد بابا التنبكي، منشورات كلية الدعوة الإسلامية طرابلس، الطبعة الأولى، ١٩٨٩ م.
- ١٢٩- هدية العارفين لـ اسماعيل البغدادي، مكتبة المثنى بغداد.
- ١٣٠- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع للسيوطى، تحقيق / أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.